۸

= ۸۳۴۶۸

٢ ١

هذا الكتاب كتاب
[illegible] نفيس
مجموعة في السماع احمد
[illegible]
١٥ صحيفة

[illegible]

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

فهرست طريقة محمدية

هذا رموز الطريقة المحمدية

خ بخاری م مسلم د ابوداود ت ترمذی س
نسائی ط موطأ مالك طب طبرانی فی المعجم الکبیر ه
طك طبرانی فی المعجم الکبیر حب ابن حبان حك
حاکم وابوداود حد احمد حنبل در دارمی مج
ابن ماجه حز ابن خزیمه صف اصفهانی
قطن دارقطنی بق بیهقی بد ابن عبد الله
دیلمی ابو منصور الدیلمی قش قشیری دنیا ابن
الدنیا یعلی ابو یعلی نعم ابو نعیم شیخ ابو
الشیخ غ بغوی ز بزاز عسکر ابن عسکر
عد ابن عدی مبرك ابن مبارك زاق عبد الرزاق طح
طحاوی طط طبرانی فی الاوسط طك طبرانی فی الاوسط والکبیر
ططص طبرانی فی الاوسط والصغیر بر ابن عبد الله البر طكطص
طبرانی فی الاوسط والکبیر والصغیر طص طبرانی فی الصغیر
سن ابن سنی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خير امم • والصلوة
والسلام على افضل من اوتي النبوة والحكم •
وعلى اله واصحابه المقتدين في القصد
والشيم • ما دامت السموات والارض • وتعاقبت الاضواء والظلم وبعد فان العقل
والنقل متوافقان • والكتاب والسنة ستطا[بقان]
ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب عزها ذل
ونعمها نقم وشرابها سراب وان الدار الاخرة لهي
الحيوان اعدت للمتقين من اهل الايمان عزتها
ونعيمها باقية ابدية ونعمها باقية سرمدية وشرابها
خالية عن اثم ولا غيبة فيها حور مقصورات في الخيام
لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وجوه يومئذ ناضرة

ناضرة الى ربها ناظرة عنده مرضية مطمئنة وعنه راضية شاكرة
وهذه هي النعمة واللذة العظمى والفوز والفلاح والسعادة الكبرى
وان الظفر بها لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين سيدنا وسيد
الاولين والآخرين في العقايد والاقوال والاخلاق والافعال
وان الشيطان للانسان عدو مبين يصده عنه صدا باقصى جهد
متين انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فخذوا حذركم
والحذر وعدوا فانه كلب مبين فغاية بغيته سلب الايمان و
الخلو والدايم في النيران ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر وادناها
التثبيط في الخيرات والحط في المراتب والدرجات ولا يرضى به
الا عند اليأس عن غيره نعوذ بالله تعالى ثم نعوذ به من شره
والمؤمن الطالب للحق والباقية لا يخفى عليه الاولى ولا الثانية
اي سلب الايمان او فسق الظاهر
وانما الاشتباه والالتباس ونفوذ وسواس الخناس في الجاهلين
المتنسكين والعالمين الغافلين فيما عدا اقبح الشرور وارذلها
بغرور فيفرطون او يفرطون وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا
فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية واحببت ان ابين السيرة
الاحمدية حتى يعرض عليها اعماله كل سالك فيتميز المصيب عن المخطئ
والناجي عن الهالك ورتبته على ثلثة ابواب متوكلا على رب

الارباب **الباب الاول** في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز
عن العادات السيئة والبدع المحدثة والاقتصار في الاعمال والتو
سيط والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط وهو ثلثة فصول
الفصل الاول نوعان **النوع الاول** في الاعتصام بالكتاب الكريم
والقرآن العظيم الآيات الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين
واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا قد جاءكم من الله نور وكتاب
مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم
من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وهذا
انزلناه كتاب مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون يا ايها
الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور و
هدى ورحمة للمؤمنين ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ وهدى
ورحمة وبشرى للمسلمين ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم [اي بينا]
وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظا
لمين الا خسارا الم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى
عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون كتاب انزلناه اليك
مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب الله نزل احسن
الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون

يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك
هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد
وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
تنزيل من حكيم حميد الاخبار **طك** عن ابي شريح رضي الله
عنه انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أليس تشهدون ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا بلى فقال
ان هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بايديكم فتمسكوا به فانكم لن
تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا **حب** عن جابر عن النبي عليه السلام
انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده
الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار **دحك** عن سهل
ابن معاذ عن ابيه ان رسول الله عليه السلام قال من قرأ القرآن
وعمل به البس والداه تاجا يوم القيمة ضوؤه احسن من ضوء
الشمس في بيوت الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا **حك** عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال ان هذا
القرآن مأدبة الله تعالى فاقبلوا مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن
حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك
به ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا ينقضي

عجائبه ولا يخلق من كثرة الترداد اتلوه فان الله يأجركم على تلاوة
كل حرف عشر حسنات اما اني لا اقول الم حرف ولكن الف حرف
ولام حرف وميم حرف ت عن حارث بن اعور رضي الله عنهما
انه قال مررت بالمسجد فاذا الناس يخوضون في الاحاديث
فدخلت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال او قد فعلوها قلت
نعم قال اما اني سمعت رسول الله عليه السلام يقول الا انها
ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله
فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل
ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله تعالى ومن ابتغى الهدى
في غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو
الصراط المستقيم وهو الذي لا تزيغ به الاهواء ولا تلتبس به
الالسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الترداد و
لا تنقضي عجائبه هو الذي لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا
انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به من قال به
صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدي
الى صراط مستقيم حك عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال

قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد بارضكم ولكن رضي ان يطاع
فيما سوى ذلك مما تحقرون من اعمالكم فاحذروا اني قد تركت
فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه عليه
السلام ت اخرج ترمذي عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله عليه السلام من قرأ القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم
حرامه ادخله الله به الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم
قد وجبت له النار **النوع الثاني** في الاعتصام بالسنة الآيات
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم
والله غفور رحيم قل اطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون
لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم
يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا
من قبل لفي ضلال مبين يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه
الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك
خير واحسن تأويلا فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا
تسليما ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله

عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
رفيقا من يطع الرسول فقد اطاع الله ورحمتي وسعت كل شيء
فساكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا
يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه
مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهيهم
عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم
اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه و
[illegible] واتبعوا النور الذي انزل معه [illegible] المفلحون قل
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك
السموات والارض لا اله الا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ور
سوله النبي الامي الذي يؤمن [illegible]
[illegible] للعالمين فليحذر الذين
يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم لقد
كان لكم في رسول الله اسوة [illegible]
الآخر وذكر الله كثيرا يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا ومن يطع الله
ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وما آتيكم الرسول فخذوه وما

وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب
الاخبار د ت عن العرباض ابن سارية رضي الله عنه قال صلى
بنا رسول الله عليه السلام ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا
عظنا موعظة بليغة ذرفت فيها العيون ووجلت منها القلوب
قال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع فماذا تعهد
الينا فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين [illegible]
وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة ض
بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار د ت عن المقداد رضي الله عنه وكل بدعة
[illegible] الا اني اوتيت الكتاب ومثله
معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما و
جدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم
[illegible] الا لا يحل لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي
ناب من السبع ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها ومن
نزل بقوم فعليهم ان يقروه وله ان يعقبهم بمثل قراه د ت عن ابي
رافع ان رسول الله عليه السلام قال لا الفين احدكم متكئا على

او يكته يأتيه امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري وما وجدناه
في كتاب الله اتبعناه د خرجه ابو داود عن العرباض بن سارية رضي
الله عنه انه قال قام فينا رسول الله عليه السلام فقال ايحسب احدكم
متكئا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما في القرآن الا واني
قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها مثل القرآن او اكثر و
ان الله لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب
نسائهم ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم م عن جابر رضي
[illegible] كان رسول الله عليه السلام [illegible] احمرت [illegible] وعلا
صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول
بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى
ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد
عليه السلام وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
خ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي عليه السلام كل
امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل
الجنة ومن عصاني فقد ابى حك عن ابي سعيد رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله عليه السلام من اكل طيبا وعمل في سنة وامن
الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك اليوم

اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدي [illegible] عن ابن عباس رضي الله
عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تمسك بسنتي عند فساد امتي
فله اجر مائة شهيد ت عن زيد بن ملحة عن ابيه عن جده عن
النبي عليه السلام انه قال ان الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى
للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي
م عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه
السلام انتم اعلم بامر دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوه
ت عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لا يؤمن احدكم حتى
يكون هواه [illegible] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه عليه السلام قال ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من
يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة و
تفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة
قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ت عن انس
ان رسول الله عليه السلام قال لي يا بني ان قدرت ان تصبح
وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني وذلك من
سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة
د عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام حين اتاه عمر
رضي الله عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى

ان نكتب بعضها فقال أمتهوّكون أنتم كما تهوّكت اليهود والنصارى
لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا
اتباعي حم ز عن مجاهد رضي الله عنه انه قال كنا مع ابن عمر
في سفر فمر بمكان فحاد عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول
الله عليه السلام فعل ذلك ففعلت ز عن ابن عمر رضي الله
عنه انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر
ان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك م عن انس رضي الله عنه
انه قال محمد صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس
مني حب عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله عليه السلام ولكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن كانت
فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك
حب حك عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله عليه
السلام قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة الزائد في كتاب
الله والمكذب بقدر الله والمتسلط على امتي بالجبروت ليذل من
اعز الله تعالى ويعز من اذل الله والمستحل لحرم الله تعالى والمستحل
من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي خ م عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى اكون

اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين الفصل الثاني
في البدع الاخبار خ م عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد
وفي رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خ عن الزهري رحمه
الله قال دخلت على انس وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت طب عن
غضيف بن الحارث رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال ما من
امة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة
طب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
ان الله تعالى حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام
ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن حذيفة
رضي الله عنها انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يقبل الله
لصاحب بدعة صوما ولا صلوة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا
ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعرة من العجين وقد سبق
حديث عرباض بن سارية وجابر رضي الله عنهما فان قيل كيف
التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قوله

الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على
اكل لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس
وتصنيف الكتب بل قد تكون واجبة كنظم الدلائل لدفع شبهة الملا
حدة ونحوهم قلنا للبدعة معنى لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او
عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع
والخلفة من الاختلاف وهذا هو المقسم في عبارة الفقهاء يعنون
بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى شرعي خاص هو الزيادة
في الدين او النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من
الشارع لا قولا ولا فعلا ولا صريحا ولا اشارة فلا يتناول العادات
اصلا بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات
فهذه هي مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتي
وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وقوله عليه السلام انتم
اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما
ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد وهي المرادة عند الاطلاق
البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء فبعضها كفر وبعضها
ليست به ولكنها اكبر من كل كبيرة في العمل حتى القتل والزنا وليس
فوقها الا الكفر والخطأ في الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد

الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة
والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر وضلالة
لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة سنة
الهدى وهي ما واظب عليه السلام من جنس العبادة مع الترك
احيانا او عدم الانكار على تاركه كالاعتكاف واما البدعة في العادة
كالمنخل فليس ضدها ضلالة بل تركها اولى وضدها السنة
الزائدة وهي ما واظب عليه النبي عليه السلام من جنس العادة
كالابتداء باليمين في الافعال الشريفة وباليسار في الخسيسة فهي
مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم في حق الفقيه ثلثة اصناف
مرتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة
المراد من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم و
التبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن المنكر وذب عن الدين
فكلها ماذون فيه بل مأمور به وعدم وقوعه في الصدر الاول اما لعدم
الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ له بالاشتغال
بالاهم او نحو ذلك ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس
العبادة فوجدته ماذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم
ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا

اذا تردد في شيء بين كونه سنة او بدعة فتركه لازم واما ترك
الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه
حيث صرحوا في من تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه
يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل على خلافه حيث قال اذا شك
في صلوته انه هل صلاها ام لا ان كان في الوقت فعليه ان يعيدها
وان خرج الوقت ثم شك لا شيء فيه ولو كان الشك في صلاة
العصر يقرء في الركعة الاولى والثالثة ولا يقرء في الثانية والرابعة
انتهى وتعيين الاوليين للقراءة في الفرض واجب وقد امر بتركه
[illegible] احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق
انا نحمل البدعة على ما لم يثبت بخصوصها او الواجب على معنى الفرض
او الواجب المستقر لا الذي ١٠١٠١٦٦ [illegible] الروايتين والله
اعلم فان قيل قد سبق دل على ان الكتاب والسنة كافيان في امر
الدين وانما لم يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف يستقيم قول
الفقهاء الادلة الشرعية اربعة قلنا لابد للاجماع من سند باحدهما
حالا او مآلا على الصحيح والقياس من اصل ثابت باحدهما لانه
مظهر لا مثبت فرجع الاحكام ومبنيها الكتابان في الحقيقة فظهر من
هذا ان ما ابدعه بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض

بعض امورهم المخالفة للشرع الشريف ان حرمة ذلك في العلم الظاهر
وانا اصحاب العلم الباطن وانحلال فيه وانكم تأخذونه من الكتاب
وانا نأخذ من صاحبه محمد عليه السلام فاذا اشكل علينا مسئلة
استفتيناها منه فان حصل قناعة فيها والا رجعنا الى الله
تعالى بالذات فنأخذ منه وانا بالخلوة وهمة شيخنا نصل
الى الله تعالى فينكشف لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب
والمطالعة والقراءة على الاستاد وان الوصول الى الله تعالى
لا يكون الا بحفظ العلم الظاهر والشرع صح وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا
تلك الحالات السنية والكرامات العلية من مشاهدة الانوار
ورؤية الانبياء الكبار وانا اذا اشهد رمنا مكروه او حرام
منتهينا في المنام بالرؤيا [illegible] بها الحلال والحرام وان ما
فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام فعلمنا انه حلال
ونحو ذلك من الترهات كالالحاد وضلال اذ فيه ازدراء
للشريعة الحنيفة والكتاب والسنة النبوية وعدم الاعتماد
عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما العياذ بالله تعالى
فالواجب على كل من سمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار
على قائله والجزم ببطلان مقالته بلا شك ولا تردد ولا توقف

ولا تلبث ولا تفهم جلتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان
الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا
اذا خالفا كتاب العليم العلام او سنة محمد عليه السلام وقد قال سيد
الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه
الرحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه
السلام وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا ....الاوسع
العلم لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السري
السقطي التصوف اسم لثلثة معان وهو الذي لا يطفي نور
معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب
ولا تحمله الكرامات على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد
البسطامي رحمه الله لبعض اصحابه قم حتى ننظر الى هذا الرجل الذي
قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا
اليه فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة فانصرف
ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب
رسول الله عليه السلام فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه وقال
لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات حتى يتربع في الهواء فلا تغتروا به
حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة

الشريعة وقال ابو سليمان الداراني ربما يقع في قلبي النكتة من نكتة
القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين عدلين من الكتاب و
السنة وقال ذو النون المصري رحمه الله من علامات المحب لله
تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه السلام في اخلاقه وافعاله
واوامره وسننه وقال بشر الحافي رحمه الله رايت النبي عليه السلام
في المنام فقال لي يا بشر هل تدري بم رفعك الله من بين اقرانك
قلت لا يا رسول الله قال باتباعك لسنتي وخدمتك للصالحين
ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي هو الذي
بلغك منازل الابرار وقال ابو سعيد الخراز رحمه كل باطن يخالفه
ظاهر هو باطل وقال محمد بن الفضل ذهاب الاسلام من اربعة
اقوام لا يعملون بما يعلمون ويعملون بما لا يعلمون ولا يتعلمون ما
يعملون ويمنعون الناس من التعلم كلما ذكر من كلام سيد الطائفة
جنيد الى ههنا منقول من رسالة القشيري انظر ايها العاقل
الطالب للحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب
السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة الشريفة
ويبنون علومهم الباطنة على السنة الاحمدية والملة الحنيفية فلا
تغرنك طامات الجهال المتنسكين وشطحهم الفاسدين المفسدين

الضالين المضلين لغيرهم بعد ان كانوا زايغين عن الشرع القويم وما
تلين عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج علماء الشريعة وما
رقين عن مسالك مشايخ الطريقة فالويل كل الويل لهم ولمن تبعهم
او حسنوا امرهم فهم قطاع طريق الله تعالى على العابدين يلبسون
الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون **الفصل الثالث** في الاقتصاد
في العمل الآيات يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف
عنكم وخلق الانسان ضعيفا ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج يا
ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان
الله لا يحب المعتدين قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده و
الطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحيوة الدنيا خالصة يوم
القيمة كذلك نفصل الايات لقوم يعلمون طه ما انزلنا عليك
القرآن لتشقى وما جعل عليكم في الدين من حرج **الاخبار م** عن انس
رضي الله عنه انه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبي عليه السلام
يسئلون عن عبادة النبي عليه السلام فلما اخبروا كانهم تقالوها
قالوا فاين نحن من رسول الله عليه السلام وقد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الآخر و
انا اصوم الدهر كله ولا افطر وقال الآخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج

ولا اتزوج ابدا فجاء رسول الله عليه السلام اليهم فقال انتم الذين قلتم
كذا وكذا اما اني والله لاخشاكم لله واتقاكم له ولكني اصوم وافطر و
اصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وزاد في
النسائي وقال بعضهم لا آكل اللحم **خ م** عن عائشة رضي الله عنها انه
صنع رسول الله عليه السلام شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ
ذلك النبي عليه السلام فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما بال اقوام يتنز
هون عن الشيء الذي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
خ م عن ابي جحيفة رضي الله عنها انه عليه السلام آخا بين سلمان
وابي الدرداء فزار سلمان فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما
شانك فقالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو
الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم قال ما انا باكل
حتى تأكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء ليقوم فقال نم فنام
ثم ذهب ابو الدرداء ليقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان
قم الآن فقاما فصليا فقال سلمان ان لربك عليك حقا وان
لنفسك عليك حقا وان لاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق
حقه فاتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال صدق سلمان **خ م**
عن انس رضي الله عنه دخل رسول الله عليه السلام المسجد فاذا حبل

ممدود بين السارتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت
تعلقت به فقال عليه السلام لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر
فليقعد عن انس رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا
تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا على انفسهم
فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها
ما كتبناها عليهم خم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
عليه السلام ان هذا الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا
وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة
وزاد في رواية القصد القصد تبلغوا ز طب حب عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الله يحب ان
يؤتى رخصه كما يحب ان يؤتى عزائمه خن ط طا حد عن ابن عمر رضي
الله عنه ان النبي عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان يؤتى
رخصه كما يكره ان يؤتى معصيته وفي رواية خز كما يحب ان يترك
معصيته طكط عن ابي الدرداء وواثلة بن الاسقع وابي امامة
وانس رضي الله عنهم ان رسول الله عليه السلام قال ان الله يحب ان
يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه خم عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنه انه قال اخبر رسول الله عليه السلام اني اقول والله

والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال رسول الله عليه
السلام انت الذي تقول ذلك فقلت له بابي وامي قد قلته يا رسول
الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر
ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت
اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت فاني
اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود
عليه السلام وهو اعدل الصيام وفي رواية افضل الصيام قلت فاني
اطيق افضل من ذلك فقال رسول الله عليه السلام لا افضل من
ذلك وزاد في رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزوجك عليك
وان لزورك حقا وفي اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن
كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله واني لم ارد بذلك الا الخير وفيها قال و
اقرأ القرآن في كل شهر قال قلت يا نبي الله اني اطيق افضل من ذلك
قال فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك قال فشددت فشدد علي وقال
لي النبي عليه السلام انك لا تدري لعلك يطول بك عمرك قال
فصرت الى الذي قال لي النبي عليه السلام فلما كبرت وددت اني كنت
قبلت رخصة النبي عليه السلام وزاد في رواية لا صام من صام
الابد ثلثا وزاد في رواية وكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن

بالنهار والذي يقراه بعرض من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد
ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا
فارق عليه النبي عليه السلام وفي اخرى ان رسول الله عليه السلام
قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام واحب الصلوة صلوة
داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وكان يصوم يوما ويفطر يوما **اقوال الفقهاء** قال في الاختيار لا يجوز
له الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام
ان نفسك مطيتك فارفق بها وليس من الرفق ان تجيعها وتذيبها
ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا ما يفضي اليه وقال فيه ايضا
الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء
ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه قال وان كسب
ما يدخره لنفسه وعياله فسنة ومستحب وهو الزيادة على ذلك ليواسي به
فقيرا او يجازي به قريبا فانه افضل من التخلي لنفل العبادة لان
منفعة النفل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال النبي صلى الله عليه
وسلم خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التاتارخانية يكره
ان يجتمع قوم فيعتزلون في موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون
الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعة

والجماعة في الامصار احب والزم انتهى فان قلت يعارضه ما ذكر
ما نقل عن السلف من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد
في العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام في كل الليالي والاجتناب
عن المشتهيات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين بل مرات
قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى الجواب فعليك
الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم
اذ لم يقع عنها بحث وتفتيش بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب
والاخبار النبوية فلا مساوات في النقل فكيف يتصور التعارض
وثالثا ان الممنوع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين لمية هي الافضاء
الى اهلاك النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك العبادة او
ترك مداومتها وآنية هي ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين
وهو برى من عند الله فيقوى على ما لا يقوى عليه احاد الامة وانه
اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور
منه البخل وترك النصح ولا التواني ولا التكاسل ولا الجهل في امر الدين
فلو كان في العبادة والقرب من الله تعالى طريق افضل وانفع غير
ما هو فيه لفعله او بينه وحث عليه فيجزم قطعا ان ما هو عليه افضل
وانفع واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل ما عداه فضلا عما

ا ه الدليل النقلي من الكتاب والسنة
وقيل يمكن الاستدلال من المعلول
على العلة كحكمة الاصانع والا
والمصنوعات الصانع والاعلى ديه
استدلال بافضاء الرياضة
للهلاك من الاول وبعدم
وجدانه من الثاني الذي
هو سبيل الاتباع من الكتاب
منه

روى عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداومة لامراض
القلوب او لكون العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح فيتلذ
ذون بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة ولا اعتقاد انه افضل مما
كان عليه افضل البشر وقدوته واما نبينا عليه السلام فقد بلغ الدرجة
العليا من الكمال وهي ان لا يمنع عن توجه القلب شيء لا التكلم مع
الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة النساء ويكون
الخلطة والعزلة سواء فاقتصاره على بعض العبادات الظاهرة لكونه
افضل له ولامته وتلذذه عليه السلام دايم لا يختص بالعبادات الظاهرة
وقد بلغ بعض المشايخ الحجة كان له حظ من هذه الدرجة حتى قال
من رآني الآن صار زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا حيث كان في نها
ية يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرايض والواجبات والسنن
ويأكل ويشرب وينام كالعوام وفي بدايته يجتهد ويرتاض في رأي
اجتهاده مجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن رآه في نهايته ينكر
الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تاملت فيما كتبنا
سابقا وما نقل عنهم حق التامل وجدت في اكثرها اشارة الى هذا
فيحمل ما نقل عن السلف رحمهم الله تعالى من التشديد على المعنى
المذكور تنبيه وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم

في حقهم ولا تفرط وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا
لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله **الباب الثاني** في الامور
المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلثة نبين كلا منها بتوفيق الله تعالى
في فصل على حدة **الفصل الاول** في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب
اهل السنة والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس
بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه ولا متجز ولا يطعم ولا يشرب
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه
زمان فليس بشيء من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه
شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا لحكمة وفايدة فعال لما
يشاء بلا ايجاب منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات
الكمال كلها وليس له مثال قديم ازلي ابدي له صفات قديمة
قائمة بذاته تعالى لا هو ولا غيره وهي الحيوة والعلم والقدرة والسمع
والبصر والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس الحروف والاصوات
والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ورؤية الله تعالى بالابصار
جايزة في العقل واجبة بالنقل في الدار الاخرة فيرى لا في مكان ولا على
جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة والعالم بجميع اجزائه
وصفاته ومن افعال العباد خيرها وشرها حادث بخلق الله تعالى

لاخالق غيره وتعذيبه وعلمه وارادته وقضائه وللعباد اختيارات
لا ضالهم بها يثابون وعليها يعاقبون والحسن منها برضاء الله تع
ومحبته والقبيح منها ليس بها والثواب فضل من الله تعالى والعقاب
عدل من غير ايجاب ولا وجوب عليه ولا استحقاق من العبد والاستطاعة
مع الفعل وتطلق على سلامة الاسباب والآلات وصحة التكليف تعتمد عليها
ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول ميت باجله والاجل واحد و
الحرام رزق وكل يستوفي رزق نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره
رزقه وعذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم اهل
الطاعة فيه بما يعلمه الله ويريده وسؤال منكر ونكير والبعث والوزن
والكتاب والسؤال والحوض والصراط وشفاعة الرسل والاخيار
لاهل الكبائر وغيرهم والجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن باقيتان
لا تفنيان ولا اهلهما والمعراج لرسول الله عليه السلام في اليقظة
بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء
الله تعالى من العلى وما اخبره النبي عليه السلام من اشراط الساعة
من خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى
عم من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك كلها حق والكبيرة
لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا تدخله في الكفر ولا تخلده في النار

في النار ولا تحبط طاعته الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب الكبائر والعفو
عن الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى يجيب الدعوات ويقضي الحاجات
تفضلا والايمان والاسلام واحد وهو تصديق النبي في جميع ما علم
بالضرورة مجيئه به والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلا
يزيد ولا ينقص ويصح ان يقول وجدا انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان
يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى والايمان بهذا اللفظ مخلوق كسبي
بمعنى ان هداية الرب تعالى للعبد الى معرفته فغير مخلوق وايمان
المقلد صحيح ولكنه آثم بترك الاستدلال وفي ارسال الانبياء والرسل
عليهم السلام بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من البشر الى البشر
حكمة بالغة وهم معصومون عن الكفر والكذب مطلقا وعن الكبائر
والصغائر المنفرة كسرقة لقمة وتطفيف حبة وتعمد الصغائر غيرها
بعد البعثة واولهم آدم عليه السلام وآخرهم وافضلهم محمد عليه
السلام ولا يعرف يقينا عددهم ولا يبطل رسالتهم بموتهم وهم افضل
من الملائكة الذين هم عباد الرحمن مكرمون لا يسبقونه بالقول
وهم بامره يعملون لا يوصفون بمعصية ولا بذكورة ولا انوثة ولا
يأكل ولا يشرب ولوازمهم ورسل الملائكة افضل من عامة البشر

الذين هم افضل من عامة الملائكة وكرامات الاولياء حق من قطع
مسافة البعيدة في المدة القليلة وظهور الطعام والشراب واللباس
عند الحاجة والطيران في الهواء والمشي على الماء وكلام الجمادات
والعجماء وغير ذلك ويكون ذلك لرسوله معجزة ولا يبلغ درجة
النبي عليه السلام ولا الى حيث يسقط عنه الامر والنهي وافضلهم
ابو بكر الصديق رضي الله عنه ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين
ثم علي المرتضى رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وخلافتهم على
هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة ويكف عن ذكرهم الا بخير و
يشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم
ممن بشرهم رسول الله عليه السلام لا لغيرهم بعينه ثم التابعون
والمسلمون لا بد لهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حر
مكلف ظاهر قريشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما
ولا افضل زمانه ولا ينعزل بفسق وجور ويجوز الصلوة خلف
كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر
ولا يحرم نبيذ الجر ان لم يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاموات
وصدقاتهم عنهم نفع لهم وفضل الاماكن حق والعلم افضل من
العقل واطفال المشركين لا يدري انهم في الجنة ام في النار والكتبة

والكتبة حفظة والمعدوم ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين
جائزة وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في
الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد معين والنصوص تحمل
على ظواهرها اذا امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل
الباطن ورد النصوص واستحلال المعصية والاستخفاف بالشريعة
واليأس من رحمة الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وتصديق
الكاهن فيما يخبر عن الغيب كله كفر قال في التاتارخانية من قال
بحدوث صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل عن قوم
ذات باري جلت قدرته محل حوادث ميكويند ما حكمهم قال كافر
شوند بي شك وفيها سئل عمن قال بان الله تعالى عالم بذاته
ولا يقول له العلم قادر بذاته ولا يقول له القدرة وهم المعتزلة هل
يحكم بكفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات
فهو كافر وفيها ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهو الحاجة يكفر
وفيها من قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام فهو مبتدع وليس
بكافر وفيها من قال الله تعالى عالم في السماء ان اراد به المكان
كفر وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار لا يكفر وان لم يكن
له نية يكفر عند اكثرهم وفي التجنيس وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها

لوقال نه مكانى ونه خالى نه تو د رهيچ مكانى فهذا كفر وفيها رجل لوقال
علم خداد رهمه مكان هست بهذا خطاء وفى النصاب والصواب ان يقول
كل شئ معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف الله تعالى بالفوق او التحت
فهذا تشبيه وكفر وفيها رجل قال لا يجوز ان يفعل الله تعالى فعلا لا حكمة
فيه يكفر لانه وصف الله بالسفه وهو كفر وفيها لوقال خداى بوده وهيچ
نبوده ويكشر وهيچ نباشد وقد قيل الشطر الثانى من كلام الملاحدة
فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين للفناء وهو كفر عند بعض
المشايخ خطاء عظيم عند البعض وفيها ان من انكر القيمة او الجنة او النار
او الميزان او الحساب او الصراط او الصحايف المكتوبة فيها اعمال العباد
يكفر وفيها من قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا يكون ميزان
يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها من انكر عذاب القبر
فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة فهو كافر وفيها
ومن قال بتخليد اصحاب الكباير فى النار فهو مبتدع وفيها ومن
انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول فى الجنة يكفر وكذلك لوقال لا اعرف
عذاب القبر فهو كافر وفيها يجب اكفار القدرية فى نفيهم كون الشر بتقدير
الله تعالى وفى دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها يجب اكفار
الكيسانية فى اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب اكفار الروافض

الروافض فى قولهم برجوع الاموات الى الدنيا وبتناسخ الارواح
وانتقال روح الاله الى الائمة وان الائمة آلهة وبقولهم بخروج
امام باطن وتعطيلهم الامر والنهى الى ان يخرج الامام الباطن
وبقولهم ان جبرائيل عليه السلام غلط فى الوحى الى محمد دون على
بن ابى طالب وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم
احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج فى اكفارهم جميع الامة وفى
اكفارهم على بن ابى طالب وعثمان بن عفان وطلحة وزبير وعايشة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ويجب اكفار اليزيدية فى انتظار
نبى من العجم بنسخ ملة محمد عليه السلام ويجب اكفار النجارية فى
نفيهم صفات الله تعالى وفى قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض
اذا قرئ وفيها واختلف الناس فى اكفار المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم
من ابى اكفارهم والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب
اكفار معمر فى قوله ان الانسان غير الجسد وانه حى قادر مختار وانه ليس
بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شئ من الاوصاف الجايزة على الاجسام
ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله لا يرى شيئا ولا يرى و
يجب اكفار الشيطانية الطاقية فى قولهم ان الله تعالى لا يعلم شيئا الا اذا
اراده وقدره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج عن ملة الدين

فلا نصلي عليه ولا نشيع جنازته واما صنف القدرية الذين يردون
العلم وكذلك عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله تعالى
يعلم كل شيء عند كونه وكذلك كل شيء يكون عند كونه واما الشيء الذي
لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفار لا نتزوج من نسائهم ولا ننكحهم
ولا نشيع جنازتهم واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجي امر
المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى
يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون
له الآخرة والاولى كالذي يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا
وينعم من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الآخرة فيستوون
حكم الآخرة والاولى فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار وكذلك الضرب
الآخر الذين يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة والاعمال
ليست بفرائض ولا يقرون بفرائض الصلوة والزكوة والصيام وسائر
الفرائض ويقولون هذه فضائل من عمل بها فحسن ومن لم يعمل فلا
شيء عليه فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون ...
المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ولا نخرجهم
من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين
الى الله تعالى فلا ننزلهم جنة ولا نارا ولا نتبرأ منهم ونتولاهم

ونتولاهم في الدين فهم على السنة فالزم قولهم وحزبه واما الخوارج
حتى لم يرد قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطاؤهم على وجه
التأويل ... يقولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان و
كذلك الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرائض والطاعات حتى الى
بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وجميع
الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات كفر فيقولون
الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذا يقولون
في جميع ما نهى الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك العمل فهؤلاء تأولوا
واخطأوا انهم مبتدعة فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم
واحذرهم فارقهم وخالفهم واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب
عن سنة رسول الله عليه السلام فهو عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما
في صلوتك ولا توقره ولا تختلف اليه فانه صاحب بدعة انتهى فعليك
ايها السالك الجد والتشمر في تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة
والجماعة ... وغاية التيقظ والتنبه والتفرج ولا الاستعانة بالله
تعالى حتى لا تزل قدمك ولا يزول اعتقادك باضلال مضل وبتشكيك
مشكك فاني قد سمعت بعض متصوفة في زماننا حكى عن شيخ له
واحرامه اقربائه يرى الله تعالى في يوم مرة او مرتين وان موسى

عليه السلام مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك وقيل له لن تراني و
هذا الكلام ربما يسمعه الغافل بغتة فيظن انه صحيح او يشك وهذا
تفضيل لفخر النبي عليه السلام على موسى عليه السلام بل على جميع الانبياء
عليهم السلام فان روية الله تعالى اعلى المراتب واللذات ولم يتيسر
لاحد في الدنيا سوى نبينا عليه السلام في ليلة المعراج وقد اختلف
فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي
لا يبلغ درجة النبي عليه السلام فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر
في شرح المواقف وشرح المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء
عليهم السلام افضل من الاولياء وذكر في شرح العقايد ان تفضيل
الولي على النبي كفر وضلال كيف وهو تحقير النبي وخرق للاجماع وحكي
عن بعض الخلوتية انه قال ان الانبياء عليهم السلام من الانبياء عليهم
السلام لم يبلغوا مرتبة الكمال التابع بل وقفوا في السلوك ولم يتجاوزوه وانا قد جاوزناه وهذا مثل الاول وقال ان ابا بكر رضي الله
عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا تجاوزت رتبة الاصحاب وهذا قدح
في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه الامة بل في سيدنا و سيد
الاولين والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج
خ م عن عمران بن الحصين رحمه الله وابن مسعود رضي الله عنهما ان

ان النبي عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يلونهم
وخرج م عن عايشة رضي الله عنها انه قال رجل النبي عليه السلام
اي الناس خير قال القرن الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث خ م
وخرجا عن الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه
السلام لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما
بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل رضي
الله عنه سمعت رسول الله عليه السلام يقول الله الله في اصحابي
لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم
فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
تعالى ومن اذى الله تعالى ويوشك ان ياخذه وخرج ت عن
انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر
وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين و
الآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج ت عن الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا وله وزيران من
اهل السماء ووزيران من اهل الارض واما وزيراي من اهل
السماء فجبرائيل وميكائيل عليهما الصلوة والسلام واما و
زيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر رضي الله عنهما وخرج خ عن

محمد بن الحنفية رضي الله عنه قلت لابي علي اي الناس خير بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه قلت ثم من قال
عمر رضي الله عنه وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان رضي الله
عنه قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرج ت عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه ان يؤمهم
غيره وخرج ت عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخرج ت عن جابر بن رضي الله عنه انه قال قال عمر رضي الله عنه
لابي بكر رضي الله عنه يا خير الناس بعد رسول الله عليه السلام
وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان وعلي لم يكونوا اصحابا
لا يكفر ويستحق اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لم
يكن من الصحابة كفر لان الله سماه صاحبا بقوله اذ يقول لصاحبه
لا تحزن وفي الظهيرية من انكر امامة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
فهو كافر في الصحيح وكذلك خلافة عمر رضي الله عنه في اصح الاقوال
الفصل الثالث في العلوم المقصودة لغيرها وهي ثلثة انواع مامور
بها ومنهي عنها ومندوب اليها **النوع الاول** في المامور بها وهو

وهو صنفان **الصنف الاول** في فروض العين وهو علم الحال قال
الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج مج عن
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة قال في تعليم المتعلم و
يفترض على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اي حال كان فانه
لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له في صلوته بقدر
ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدي به الواجب
لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى
اقامة الواجب يكون واجبا وكذلك في الصوم في البيوع ان كان
يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء من المعاملات والحرف
يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال
القلب من التوكل والانابة والخشية والرضاء فانه واقع في جميع
الاحوال انتهى ثم قال وكذلك في ساير الاخلاق نحو الجود والبخل
[illegible] والتكبر و[illegible] والعفة والاسراف والتقتير
وغيرها فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز
عنها الا بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى
حاصله ان العلم تابع للمعلوم فان فرضا او حراما قطعيا ففرض

والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه وكذلك ع

وان واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة ونفلا فنفل وكذلك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر غيرها فانها على حسب الكفاية وعلم الحا[illegible]
العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره و[illegible]
بالاستدلال للخروج عن التقليد **الصنف الثاني** في فرض الكفاية وهو
ما يتعلق بحال الغير ما عدا الفقه كله وعلم التفسير وال[illegible] الاصول
والقراءة واما الحساب فيحتاج اليه في كثير من المسائل خصوصا الفرائض
فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض
كفاية وصرح الغزالي به في الاحياء واما الا[illegible] العا[illegible]
فمن اعلم ان العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او
علم غيره فهو ماجور لان الله تعالى انزل الفرقان بلغة العرب فمن
تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن ومعانيه [illegible] انه والذي
يقتضيه الاصل اعني ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذلك في
الواجب وغيره كونها فرض كفاية لان العلوم الشرعية متوقفة
عليها **النوع الثاني** في المنهي عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة
من علم الكلام وعلم النجوم اما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم
علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة منهي عنه انتهى
وقال في البزازية ودفع الخصم واثبات المذهب الحق يحتاج اليه

اليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال ابو نصر رحمه الله بلغني ان
ابنا لابي حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة
رحمه الله فقال له ابنه قد رايتك تتكلم في علم الكلام فما بالك تنهاني
عنه قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد منا كان الطير على راسنا مخافة
ان يزل وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد منكم يريد ان يزل صاحبه
واراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان
يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ رحمه الله وهو كان بسمرقندي
متقدما في الزمان على الفقيه ابو الليث قال من اشتغل بالكلام محى
اسمه عن العلماء وعن ابي حنيفة رحمه الله قال يكره الخوض في الكلام
ما لم يقع شبهة فاذا وقعت وجبت ازالتها كي يكون على التطوع
الى ينبغي ان لا يتصف في [illegible] وان وقع وجب عليه اخراجه انتهى
اقول انا وانه فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلم ويتعلم الا كل ذكي
متدين مجرد والا يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة واما الثاني
ففي سنن د عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا من اقتبس علما من
النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم
علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة والقبلة لا باس به والزيادة
حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار

مايعرف به الحساب لا باس به ولا يزيد عليه اذ المتعلم مقدار ما يعرف به
القبلة واوقات الصلوة انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض
فتعلمه حرام لانه يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء الله وقدره غير
ممكن انتهى اقول فالحرام من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام كقولهم
اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها في زمان كذا يكون
كذا واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة فلما
كانا شرطي اداء الصلوة لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا
العلم من جملة اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به [illegible]
فلا اذ لا انحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن و
انه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال جزئي كثير فلا يقع التكليف به
لكل احد اذ لا يحصل الا بعد فضل الله وسعيه وايضا يحتاج معرفة القبلة
الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن ذلك الا بتقليد من لم يعرف عدالته
فلا يوجب العمل واما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في
الكلام والهندسة مباح والالهيات ما خالف منها الشرع جهل مركب
لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا لوجه الرد وقد استقصي في الكلام وما يوافق
فقد ادرج في الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمبني على
الالهيات وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر

والنيرنجات ونحوها من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها خصوصا
للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لم يعرف
الشر يقع فيه واما المناظرة والحيلة ففيها في الخلاصة المحرمة والحيلة
في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا او تكلم على الانصاف بلا تعنت
لا يكره وكذا اذا تكلم مع غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم
مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع
عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال صاحب الخلاصة رحمه
[illegible] الامام ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع
آخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا
يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب **النوع الثالث**
في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال من نوافلها وسننها ومكرو
هاتها وفروض الكفاية فيها ووجه القيام بها والتعمق والتوغل في ادلة
فروض العين والكفاية ووجوهها ومنها الطب قال في بستان العارفين
يجب للرجل ان يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى
ولا يجب لان التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او
رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين
هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل وهو قادر حتى مات يأثم والفرق ان

لا كل مقدار قوته فرض لان فيه شفاء وشبعا بيقين فان ترك كان متلفا
لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في
فصول العمادي اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع
به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر الجوع والى مظنون
كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر ابواب الطب اعني معالجة
البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهي الاسباب الظاهرة
في الطب والى موهوم كالكي والرقية اما المقطوع فليس تركه
من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط
التوكل تركه حرام اذ به وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتوكلين وذلك حديث بلغنا عن النبي عليه السلام فيما رواه
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه السلام اريت الامم
بالموسم فرايت امتي قد ملأوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم
وهيأتهم فقيل لي ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا
يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله تعالى عليه السلام
الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
فقام عكاشة فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني
منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر وقال ادع الله تعالى ان يجعلني

ان يجعلني منهم فقال عليه السلام سبقك بها عكاشة ووصف رسول
الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين بترك الكي والرقية والتطير
واقواها الكي ثم الرقية والتطير آخر درجاتها والاعتماد عليها
والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب واما الدرجة
المتوسطة وهي المظنونة كالمداواة بالاسباب الظاهرة عند الاطباء
ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا
بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي
حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول
مراده بالتوكل الكامل اذ اصله فرض وهو ان يعتقد انه لا خالق ولا
مؤثر في شيء الا الله تعالى فالشفاء ليس الا منه وان جرت عادته
تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا
الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد
هذا بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض
لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال على الله
تعالى بلا استشفاء ولا تعمق في ملاحظة الاسباب فهذا مستحب يناقضه
التشبث بالسبب الموهوم فترك الكي والرقى وامثالها مستحب
لا واجب قال في بستان العارفين واما الاخبار التي وردت

في النهي فانه مستثنى الا يرى الى ما روى جابر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام
نهى عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب فاتوا
النبي عليه السلام فعرضوا عليه رقيتهم وقالوا انك نهيت عن الرقى
فقال ما ارى به بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل و
يحتمل ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء نفسه واما اذا عرف
ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت
الاثار في الاباحة الا يرى ان النبي عليه السلام لما جرح يوم الاحد
داوى جرحه بعظم قد بلي وروي ان رجلا من الانصار رمي في اكحله
فشقص فامر به النبي عليه السلام فكوي وروي ان النبي عليه السلام
كان يرقي بالمعوذتين والاثار فيه اكثر من ان يحصى انتهى ثم ان عدم
الكي من الموهوم ليس بكلي بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن
فلذا امر بالختم فقطع يد السارق لئلا يفضي الى الهلاك وعدم التطبب
من الموهوم يوهم الجواز كترك بل هو حرام اختلف في كونه كفرا ذكره
قاضيخان وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض بل هو سنة عندنا
وقال الامام الغزالي في الاحياء انه فرض كفاية فاذا فرغ السالك
من فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية او لم يوجد فحصله
ايضا فلذا اختار ان اشتغاله افضل على العبادة وان شاء اخر افضل

افضل على علمهم المندوب اليه فهذا افضل من الاول الايات وعلم آدم
الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء
ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت
العليم الحكيم قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم
قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون
وما كنتم تكتمون ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يعلم
تأويله الا الله الاية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا
العلم ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم
تدرسون وقل رب زدني علما وتلك الامثال نضربها للناس
وما يعقلها الا العالمون ان في ذلك لايات للعالمين انما يخشى
الله من عباده العلماء قل هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات
الاخبار دت عن كثير بن قيس رضي الله عنه انه قدم رجل من
المدينة على ابي الدرداء رضي الله عنه وهو بدمشق فقال ما اقدمك
يا اخي قال حديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا قال اما قدمت لتجارة قال لا قال
ما جئت الا في طلب هذا الحديث قال فاني قد سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله
به طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم
وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء
وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء
ورثة الانبياء عليهم السلام ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا
درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه فقد اخذ بحظ وافر **طب** عن
ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام افضل
العبادة العلم الفقه وافضل الدين الورع **طط** عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام انه قال قليل العلم
خير من كثير العبادة **طط** عن ابن عباس رضي الله انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من جاءه اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى ولم يكن
بينه وبين النبيين الا درجة النبوة **طك** عن ثعلبة رضي الله انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى عز وجل
للعلماء يوم القيمة اذا قعد على الكرسي لفصل عباده اني لم اجعل
علمي وحكمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي **صف** عن ابي امامة
رضي الله انه قال رسول الله عليه السلام يجاء بالعالم والعابد
فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس **صف**

صف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال النبي عليه السلام
فضل العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر
الفرس سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة للناس
فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه
اليها **قطن هق** عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه
السلام انه قال ما عبد الله بشيء افضل من فقه في دين الله و
لفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد
الدين الفقه وقال ابو هريرة رضي الله لان اجلس ساعة فافقه
احب الي من ان احيي ليلة القدر وفي رواية ليلة الى الصباح **ت** عن
ابي امامة رضي الله انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان
احدهما عالم والآخر عابد فقال فضل العالم على العابد كفضلي على
ادناكم ثم قال رسول الله عليه السلام ان الله وملائكته واهل
السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون
على معلمي الناس الخير **مج** عن عثمان بن عفان رضي الله عن النبي
عليه السلام انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
طك عن معاوية رضي الله انه قال سمعت رسول الله عليه السلام
يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله

به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء بر عن معاذ رضي
انه قال رسول الله عليه السلام تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية
وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه من لا يعلمه
صدقة وبذله لاهله قربة الى الله لانه معالم الحلال والحرام ومنار
سبل اهل الجنة وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث
في الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين
عند الاخلاء يرفع الله به اقواما فيجعلهم في الخير قادة وائمة يقتفى
على اثارهم ويقتدى بافعالهم وينتهى الى رأيهم ترغب الملائكة
في خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان
البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل
ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدر
جات العلى في الدنيا والآخرة والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته
تعدل القيام به يوصل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام
العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء مح عن ابي ذر رضي
الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام يا اباذر لان تغدو فتعلم
آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو وتعلم
بابا من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلي الف ركعة اقوال

اقوال الفقهاء في الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن للمتفقه اهي
افضل ام درس الفقه قال حكي عن ابي مطيع رحمه الله انه قال النظر في
كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام الليل وعن الامام ابو بكر
محمد بن الفضل البخاري رحمه الله انه سئل عن الفقيه هل يصلي صلوة التسبيح
قال تلك طاعة العامة فقيل فلان الفقيه يصلي صلوة التسبيح قال
هو عندي من العامة انتهى وفي التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن
ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة
التطوع لان حفظ القرآن على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من
ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل بهما اذا صحت النية
افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل
من فقه في الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع
غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة قال العبد الضعيف عصمه
الله وكذا الاشتغال بالزيادة بعد ما تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل
لكن لا يدخل النقصان في فرائضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية
ان يطلب به وجه الله تعالى والدار الآخرة ولا ينوي به طلب الدنيا
وقيل اذا اراد ان يصحح نيته ينوي الخروج من الجهل ومنفعة الخلق
واحياء العلم انتهى وفي بستان العارفين فاذا لم يقدر على التصحيح

النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح
العلم نيته قال مجاهد رحمه طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية
ثم رزق الله تعالى فيه تصحيح النية انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا
العلم لغير الله فابى العلم ان يكون الا لله والظان مراده العلوم
الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه
ينبغي ان لا يقتصر على الفقه ولكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء
وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر في علم الزهد
والحكمة قسى قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى انتهى فاذا
كان الحال هذا في الفقه فما ظنك سائر العلوم غير الزاجرة وفي
التجنيس رجل نفقه اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان
كان الناس استغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي
فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس
ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم
افضل لان نفعه اوفر فلا يكون به باس انتهى والحاصل
ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس
من ينفع الناس ثم المتعدية نوعان اخروي وهو افضل من جميع
الاعمال لانه هو عمل الانبياء وبه فضلوا على من سواهم ديلم

ديلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
قال من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين صديقا
ولذا قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علم الصلوة او غيره احدهما
ليعلم الناس والآخر ليعمل به فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لان
منفعته اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى ودنيوي كالصدقة
والاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطر ونحوها وتسوية
الطريق واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول و
فوق القاصرة كالصلوة والصوم والزكوة والذكر والدعاء فلذا
كان الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة
فعليك ايها السالك بالجد والمواظبة في تحصيل العلم فلا تصغ الى
هذيان جهلة المتصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب وانه يحصل
بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم
فرض فانه بالتعلم لما قال عليه السلام وان ماخذه كتاب الله وسنة
حبيبه عليه السلام لما بينا سابقا وان الصحابة خير هذه الامة و
افضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة
ولم يقل احد منهم الهمني الله انه حرام او حلال او غير ذلك فان ادعوا
انهم كوشفوا ووصلوا الى ما لم يصل اليه الصحابة رضي الله عنهم

مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل احدهم
عن الاخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد
او عن علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل
والصبر والشكر والرضاء بالقضاء او عن طريق تحصيلها او تقوية
ضعيفها لبهت وجهل وخلط في كلامهم وتكلم بالشطح والطامات
بل لو سئل عن فرائض الصلوة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب
بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد ويظن ان الله تع في السماء وانه
على صورة وبعضهم يعتقد ان الله تع لا يريد القبائح والمعاصي
وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون بلا تعديل اركانه
ولا تجويد قرآن ومع هذه الفضائح يزعمون انهم واصلون مكاشفون
فيها حجبها نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون بامانيهم
عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي لبعض
الاشياء او نحوه من خوارق العادة بمقتضى الرياضات او ارادة
الشيطان مكرا او استدراجا من الله كما نقل عن بعض الكفرة المرتا
ضين فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به وقد سمعت سابقا
قول سلطان العارفين ابي يزيد البسطامي رحمه لو نظرتم الى رجل
اعطي من الكرامات حتى تربع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف

كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة انتهى
فنعوذ بالله تعالى من شرهم وافعالهم واقوالهم فانهم شياطين
الانس وقطاع طريق الله وخصماء حبيبه عليه السلام **الفصل**
الثالث في التقوى وهو ثلثة انواع **النوع الاول** في فضيلتها
اعلم انه لما اردت ان اورد جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى
فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين ووجدت صريح الامر بها فيها
اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات على واحدة ولم اراع ترتيب
المصحف كما راعيت فيما سبق تقربا للمناسبة المعنوية الآيات ان
اكرمكم عند الله اتقيكم انما يتقبل الله من المتقين ان اولياؤه
الا المتقون والله ولي المتقين ان الله يحب المتقين فلا تزكوا
انفسكم هو اعلم بمن اتقى واعلموا ان الله مع المتقين والعاقبة
للتقوى والعاقبة للمتقين والاخرة عند ربك للمتقين وان للمتقين
لحسن مآب وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات
والارض اعدت للمتقين تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان
تقيا وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين
الآيتين وللدار الآخرة خير للذين اتقوا افلا تعقلون ولاجر الآخرة

خير للذين اتقوا آمنوا وكانوا يتقون وازلفت الجنة للمتقين مثل الجنة
التي وعد المتقون ولنعم دار المتقين جنات عدن يدخلونها تجري
من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤن كذلك يجزي الله المتقين الذين
تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما
كنتم تعملون ان المتقين في مقام امين في جنات وعيون يلبسون
من سندس واستبرق متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون
فيها بكل فاكهة امنين لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى و
وقيهم عذاب الجحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم ان المتقين
في جنات ونعيم فاكهين بما آتيهم ربهم ووقيهم عذاب الجحيم كلوا
واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون متكئين على سرر مصفوفة وزوجناهم
بحور عين ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون كلوا
واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك نجزي المحسنين ان للمتقين
مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون
فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا وتزودوا فان
خير الزاد التقوى واتقون يا اولي الالباب ولباس التقوى ذلك
خير اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ومن يعظم شعائر
الله فانها من تقوى القلوب افمن اسس بنيانه على تقوى من الله

من الله ورضوان خير وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون
هدى للمتقين وذكرى للمتقين يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي
خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون واذكروا ما فيه لعلكم
تتقون ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلكم تتقون كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون و
انذر به الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه
ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون اعدلوا
هو اقرب للتقوى وان تعفوا اقرب للتقوى ولو انهم آمنوا و
اتقوا لمثوبة من عند الله خير وان تصبروا وتتقوا لا يضركم
كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم
ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين وان تصبروا وتتقوا
فان ذلك من عزم الامور وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا
رحيما ولو ان اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم و
لادخلناهم جنات النعيم ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا
عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا
يكسبون ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم و

يغفر لكم ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم
الفائزون ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا
يحتسب ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا ومن يتق الله يكفر
عنه سيئاته ويعظم له اجرا يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا
قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم اتقوا الله لعلكم تفلحون
واتقوا الله لعلكم تشكرون واتقوا الله لعلكم ترحمون وتعا
ونوا على البر والتقوى او امر بالتقوى ولقد وصينا الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله فاتقوا الله
ان كنتم مؤمنين يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته فا
تقوا الله ما استطعتم فاي خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا و
ثناء عليها في كتاب الله من التقوى فتامل فيما كتبنا من الآيات
الكريمة كيف كان المتقي اكرم عند الله ومقبول الطاعة وولية
وحبيبه وكيف كان الله له وليا ومحبا ومزكيا وناصرا وكيف كان
له العاقبة والآخرة وحسن مآب وكيف اعدت له الجنة واورثت
وازلفت ووعدت وكانت دارا وكيف كان التقوى للآخرة زادا
ولباسا وكيف اضيفت الى الرتبة الاشرف واستحق بها وكيف
جعلت سببا للخيرية وكتابة الرحمة وكيف خص لها كون كتاب

كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرا وكيف جعلت غاية للعبادة
والذكر والمقصود والصيام والتبيين والانزال والتوصية والعدل
والعفو وكانت شرطا وسببا للمثوبة ورفع الكيد والامداد و
اتيانا ما يجب الفوز عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات و
ادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والفوز
والخروج من المضايق والرزق من حيث لا يحتسب واليسر واعظام
الاجر واصلاح العمل والفلاح والشكر وكيف امر بالتقوى عليها
ومدح الامر بها ووصى بها الاولون والآخرون وجعلت مقتضى
الايمان وامر بتحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة فيا ايها
الطالب للآخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا في دعواك
اكبب عليها واضربن عاتقا اشتغالا بها بحيث لا يعوقك عنها
عائق اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن الله
يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء
قدير والاخبار حد عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام
قال له انظر فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضله بالتقوى
هق عن جابر رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله عليه السلام
في وسط ايام التشريق فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد

الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا لاسود
اسود على احمر ان اباكم واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ الشاهد الغائب
هق طط طس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه
السلام اذا كان يوم القيمة امر الله مناديا ينادي الا اني جعلت
نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم اتقيكم فابيتم الا ان تقولوا فلان
ابن فلان خير من فلان فاليوم ارفع نسبي واضع نسبكم اين
المتقون حد عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال
ستة ايام اعقل يا ابا ذر ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع
قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلانيته فاذا اسأت فاحسن
ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة
فش عن ابي سعيد الخدري رضي الله انه جاء رجل الى النبي عليه
السلام فقال يا نبي الله اوصني فقال عليك بتقوى الله فانه
جماع كل خير مج عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله خيرا من زوجة صالحة
ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته
وان غاب عنها نصحته في نفسها وماله طعن ابي عبكى رضي الله

رضي الله انه قال اقبل نبي الله عليه السلام من غزاة او سرية فدعا
فاطمة رضي الله عنها فقال يا فاطمة اشتري نفسك من الله تعالى فاني
لا اغني عنك من الله شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك
لعترته ثم قال ما بنو هاشم باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي
[illegible] ولا قريش باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون
ولا الانصار باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون انما
انتم من رجل وامرأة وانتم كجمام الصاع ليس لاحد على احد فضل الا
بالتقوى والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا والعقل ايضا يدل
على افضلية التقوى من غيرها من الطاعات لان التحلية بعد التخلية
والتزين بعد التطهير والاول بدون الثاني لا يفيد وعكسه يفيد
في الاسلام [illegible] حضرة الملك فخذها بقوة وامر قومك ياخذوا
باحسنها فان فيها سعادة الدارين والفوز بالجنان يسر لنا
الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم النوع الثاني
في تفسيره اي التقوى من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها
وقي قلبت واوها تاء كما في تكلان وتجاه وباؤها واوا كما في تقوى
والفها للتانيث لقوله تعالى على تقوى من الله وفي الشريعة لها
معنيان عام وهو الصيانة من الاجتناب عن مضرة في الآخرة فالذي

عن وجه يقبل الزيادة والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك المخلد في
النار واعلاه التنزه عما يشغل سره عن الحق والتبتل اليه بشراشره
وهو التقوى الحقيقي المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته وخاف
وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق وهو التحرز بما هو صيانة
النفس عما يستحق به العقوبة من فعل او ترك فاجتناب الكبائر لازم
فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل لا لانها مكفرة عن مجتنبي الكبائر
فلا يستحق بها العقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين حملوا الكبائر
في الآية الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين الكبائر وقد سبق ان
العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة
وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد
الكبائر قيل سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة وقيل غير ذلك وقد قال
عليه السلام فيما اخرجه ت وحسنه مج وحك وصححه عن عطية
رضي الله لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا
عما به باس يقول العبد الضعيف عصمه الله من هذا الحديث نفهم لزوم
اجتناب الصغائر لانها بعد الاتفاق ومساعدة الخصم مما به باس
بل يزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى
الحرام كعموم ماء النابتة الى الحرام واما الحلال الخالي عن الشبهة

الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة خرج خم عن النعمان
ابن بشير رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من
الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في
الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه
الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة
اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي
القلب واعلم ان المعنى العرفي مرعي في الشرع ما امكن وفرط الفتيا
يقتضي الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز
عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما يجيء ان شاء الله
فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر الطاقة
فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما في تحقق التقوى
هذا ما عندي والعلم عند الله **النوع الثالث** في مجاريها اعلم
ان التقوى لا يختص بمجرد اجتناب المنكرات والمنهي عنها وايتان
المعروفات والمامور بها اذ ترك المامور به مما يستحق به العقوبة
ولكن المتبادر منها ومن الذنوب في اول السماع الوجوديات كالزنا
وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلوة والصوم فلذا

لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم
العدميات مجملا فنقول المنكر اما مخصوص ببعض معين اولا الاول
في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل
فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية حتى يكون ملكة فينخرط
في سلك المتقين فلا بد من تسعة اصناف الصنف الاول في منكرات
القلب وآفاته اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء اذ هو ملك مطاع
نافذ الحكم والاعضاء رعية وخدام له ولذا قال عليه السلام الا وان
في الجسد مضغة الحديث واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة
وتحليته بالاوصاف الحميدة فلا بد من فصلين القسم الاول في تغيير
الخلق وبيان منشأه وتقسيمه الى المذموم والممدوح وطريق ازالة
الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وابقائه وحفظ صحته و
تقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة تصدر عنها الافعال
النفسانية بسهولة من غير روية ويمكن تغييره لورود الشرع به
واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامزجة
ومنشأه قوى النفس وهي ثلث النطق وهي قوة الادراك فاعتدالها
الحكمة وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطأ وافراطها الجربزة
وهي ملكة ادراك تدعو الى اطلاع ما لا يمكن معرفته كالمتشابهات

الصنف الاول في منكرات القلب

الفصل الاول في تغيير الخلق

كالمتشابهات وبحث القدر او يصور بها افعال يتضرر الغير بها و
تفريطها البلادة وهي ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير والشر
والغضب وهي حركة للنفس دفعا للمنافرة فاعتدالها الشجاعة
وهي ملكة بها يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها وافراطها التهور
وهو ملكة بها يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطها الجبن
وهي هيئة راسخة بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة
للنفس طلبا للملائم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات
على وفق الشرع والمروة وافراطها الشره والفجور وهو ملكة بها
يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها الخمود وهو ملكة بها يقصر عن
استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاوساط تحصل باستخدام الاول
الاخريين والاطراف باستخدامهما اياه والاطراف مطلقا والاوساط
المشوب بها غرض فاسد رذائل فكل خلق مذموم ناش منها منفردة
او مجتمعا بعضها او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقائق الامراض
وغوائلها واسبابها واضدادها وفوائدها واسبابها ثم معرفة
وجود الامراض في نفسه بالتفتيش والتامل واختيار من ينبهه على
عيبه من اصدقاء الصدوق وتجسس قول الاعداء فانهم ينظرون الى العيوب
ويذكرونه بها او النظر الى الناس فانهم مرآة وتذكر لكل طالب مستبصر

ثم تميز اسبابها ثم ازالتها وارتكاب الفضيلة المقابلة والتكلف في تحصيلها
اذ الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة تحفظ بالانداد ثم التعسف التقريب
والتدريج في الشر والعلاج ينبغي ثم الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز
الى الطرف الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان والعهود
على التزام الاعمال الشاقة حتى تزعج ما هو اسهل منها ثم التطبيب والتهديد
واستماع ما ورد في ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني سيجيء
في القسم الثاني ان شاء الله تعالى اما الاول فمنه ما خرجه صف عن ميمون
ابن مهران رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ما من
ذنب اعظم عند الله من سوء الخلق وذلك لان صاحبه لا يخرج من ذنب
الا وقع في ذنب آخر وخرج طط عن عائشة رضي الله عنها انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الشوم سوء الخلق خط صف
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه ما من شيء الا له
توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه
طك هق عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه
السلام الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء
يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل والاوساط الخالية عن الغرض الفاسد
فضائل فكل خلق محمود ناشئ منها منفردة او مجتمعة بعضها او مجموعها

او مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب او طبع فليحفظ بملازمة
[illegible] مع عدم صحبة الاشرار وابعاده والاسترسال في الملاعب والمزاح
والمراء وليعرض نفسه بوظائف علمية وعملية فليذكر جلالته ودوام
وصفاته وحقارة الدنيا وزوالها وتكدرها وباستماع ما ورد في حسن
الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني سيجيء ان شاء الله ومن الاول
قوله تعالى انك لعلى خلق عظيم وقول النبي عليه السلام فيما خرجه
طك عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان العبد
ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وانه
لضعيف العبادة وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة في جهنم حد
هق حك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه السلام بعثت
لاتمم مكارم الاخلاق طب ز عن انس رضي الله عنه انه قال عليه
السلام حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة طط عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال وسمعت عن رسول الله عليه السلام يقول ما حسن
الله [illegible] رجل وخلقه فيطعمه النار حق عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال عليه السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال رضي الله
عنه وما حسن الخلق يا رسول الله قال تصل من قطعك وتعفو
عمن ظلمك وتعطي من حرمك فعليك ايها السالك بتخلية قلبك

عن الرذائل وتحليتها بالفضائل فان التصوف عبارة عنهما اذ قيل في
تفسيره هو الخروج من كل خلق دني والدخول في كل خلق سني
القسم الثاني في الاخلاق الرذيمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا
اعلم اني تتبعتها فوجدتها ستين الاول الكفر بالله العياذ بالله
تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق
هو عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا والايمان هو التصديق
بالقلب بجميع ما جاء به محمد عليه السلام من عند الله والاقرار به عند
عدم المانع بحقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار
ليس بجامع لخروج الشك وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل
العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد والكفر ثلاثة انواع جهلي
وسببه عدم الاصغاء والالتفات والتأمل في الآيات والادلة ككفر
العوام والجهل هو الثاني من آفات القلب وهو عدم العلم عمن من شانه
ان يكون عالما وهو نوعان بسيط صاحبه كالانعام لعدم ما به يمتاز
الانسان عنها بل هم اضل لتوجههما الى كمالاتها فاوجب علاجه مما سبق
حرم جهله وكمالا فلا وعلاجه بعد معرفته عن الله وفوائد العلم مما
سبق في فضل العلم والتعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية
جهل يسمى حيرة وشكا وترددا او توقفا فعلاجه ممارسة القوانين

القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط الحمل او اعتبروا و
لم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض فالحيرة وتعارض الادلة
الشرعية فقد لا يمكن دفعه بان لا يعلم الناسخ وامتنع الترجيح بالاسباب
المرجحة فيوجب الشك والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين في
بعض المسائل كائمتنا الثلاثة في سؤر البغل والحمار وابي حنيفة
رحمة الله عليه في اطفال المشركين ووقت الختان والدهر منكر
فقال لا ادري ومركب وهو اعتقاد غير مطابق للواقع وهو شر
من الاول مرض مزمن فانما يقبل العلاج لان صاحبه
يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض فلا يطلب ازالته
وعلاجه الا ان يطلع على فساده بغتة بعناية الله تعالى الثالث
[illegible] تكذيبي وعنادي [illegible] سيجيء ان شاء الله ككفر
فرعون وملائه كقوله تعالى فاستكبروا وكانوا قوما عالين فقالوا
انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون وقوله تعالى وجحدوا بها
واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا وخوف عدم وصول الرياسة او
زوالها ككفر هرقل وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض
القلب وهو ملك القلوب ويسمى جاها وشرفا وصيتا [illegible] عن
كعب بن مالك رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال ما ذئبان

جاه بان ارسل في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه
حم ق عن انس رضي الله عنه انه قال عليه السلام حسب امرء من الشر
الا من عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع في دينه ودنياه
د يلم عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال عليه السلام حب الثناء من
الناس يعمي ويصم وسببه ثلاثة احدها التوسل بالجاه الى الحرام من
مشتهيات النفس ومراداتها وهذا حرام وثانيها التوسل به الى اخذ
الحق وتحصيل المرام المستحب والمباح او دفع الظلم والشواغل و
التفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق
بالامر بالمعروف ونهي عن المنكر فهذا ان خلا من المحظور كالرياء والتلبيس
وترك الواجب والسنة فجائز بل مستحب قال الله حكاية واجعلنا
للمتقين اماما والافلا الا ان النية لا تؤثر في المحرمات والمكروهات
وثالثها التلذذ به نفسه فقط كالا وهذا كحب المال للتنعم والتلذذ
فان خلا عن المحظور فليس بحرام ولكنه مذموم لكونه صاحبه مستهلكا
لهم على مراعاة الخلق [illegible] الى الرياء والمداهنة والتفاخر
باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس والخدعة
والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان يعلم انه ليس بكمال حقيقي
لفنائه وكدورته ومعرفة غوائله المذكورة وان يعمل ما يسقط الجاه

الجاه عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة [illegible] كما روي ان ملوك
[illegible] بعض الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ
ياكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط من عينه وانصرف
عنه فقال الزاهد الحمد لله الذي صرفك عني واقوى الطرق في قطع
الجاه الاعتزال عن الناس الى موضع الخمول واما الجاه بلا طلب له
ولا حرص عليه للذة العاجلة فليس بمذموم فاي جاه اعظم من جاه
الانبياء عليهم السلام والخلفاء الراشدين والسبب الثالث الكفر
الجزء [illegible] خوف الذم والتعيير ككفر ابي طالب وهو الرابع من منكرات
القلب والخامس حب المدح والثناء وهو كحب الرياسة سببا
وحكما وعلاجا فمن الاسباب الاولين عدم التوسل والثالث
التالم بشعور النقصان وعدم ملك القلوب والحشمة فيها [illegible]
ان تحضر قلبك ان الذام ان كان صادقا فقد عرفني او ذكرني ونبهني
على عيبي فان كان ممكن الزوال فاجتهد في ازالته فهو نعمة توجب الفرح
[illegible] والشدة والا فالآفات [illegible] وطعني اذ
[illegible] لا تؤثر فيها ولا تخرجها من ان تنفع بل تزيد بصيرة [illegible]
[illegible] فيكون مهديا الي بعض حسناته او مستغفرا لي بعض
ذنوبي فيضاعف النعمة فاين الالم وان لم يكن زواله يحصل الي

النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد بهتني واخرتني وحصل لي النعمة
الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما يحصل لمن قصد نظره
على الدنيا واما طالب الآخرة فالحاصل له الفرح والنشاط والسبب
الثالث في حب المدح التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح
او تزكيته في الصدق وبشعوره ملكه قلب المادح وبسببه ملك
قلوب الآخرين وحشمتها وعلاج الثاني قد سبق والاول ان كان
الكمال دنيويا فكالثاني وان كان اخرويا فالعلم والعمل فقط وخيريتهما
ونفعهما موقوفة على اجتماع الشرائط كالاخلاص في العمل وعدم الاحباط
بالكفر الى الموت والا فينقلبان شرا وخيرا فيوجبان الما وحزنا و
هي مجهولة مشكوكة بل عدمها مظنونة لغلبة هوى النفس الامارة بالسوء
وشياطين الانس والجن صادفة عنها فبتيقنها الخشية والوجل
اولى واقرب منها للفرح والامن عند سالك طريق الآخرة فلذا قال
الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وفسر رسول الله عليه
السلام قوله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة بالذين
يعملون الصالحات وسيجي ضرر المدح في آفات اللسان ان شاء الله
تعالى النوع الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب
كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله تعالى وكتبه وملائكته ورسله واليوم

واليوم الآخر وما فيه والشريعة وعلومها والرضاء بكفر نفسه مطلقا وبكفر
غيره استحسانا بالاتفاق ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجبه
غير سبق اللسان طايعا عالما بانه كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة
العلماء وكذا الفعل ولو هزلا ومزاحا بلا اعتقاد مدلوله بل مع اعتقاد
خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا فلا يفيده اعتقاد الحق وسببه
قصد اظهار الظرافة والبلاغة واتيان الامر الغريب وتطييب المجلس
واضحاك الحاضرين بالهزء والهزل والمزاح او شدة الغضب والضجر
وبالجملة الخفة والشره في الكلام والمحاكات وعدم حفظ اللسان و
الاعضاء وعدم المبالات في امر الدين وعلاجه ان يعرف اولا آفات
الكفر بعد الايمان من حبط الطاعات كلها وذهاب النكاح وحلة
زوجته وذبيحته والعذاب المخلد في النار لو مات بدون التوبة وثانيا
آفات اللسان كما سيجي ان شاء الله تعالى ثم ملازمة الصمت
والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجسد وترك الهزل والهزء
[illegible] من الاسباب والدعاء والتضرع الى الله تعالى ان يحفظ من
حم الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري خرجه
طـ قال رضي الله خطبنا رسول الله عليه السلام ذات يوم فقال
يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له

من شاء الله ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول
الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك
لما لا نعلمه ع من حديث حذيفة رضي الله وزاد يقول كل يوم ثلث مرات
وغائلة الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد في النيران
وسبب الايمان النظر والتامل في الآيات الدالة على وجود البارئ تعالى
واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان وعلى نبوة محمد
صلى الله عليه وسلم وتيقن التابيد في النار ان مات على الكفر والانكار
ورجاء دخول الجنة دار القرار وفائدته العظمى النجاة من التابيد المذكور
والفوز بالدخول المزبور رزقنا واياكم الكريم الغفور والسادس
اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب
بالرأي والتقليد فاما اتباع الهوى فهو التتابع من آفات القلب
قال الله تعالى فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا ولا تتبعوا الهوى فيضلك
عن سبيل الله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي الماوى ارأيت من اتخذ الهه هواه واتبع هواه فمثله كمثل الكلب
ومن اتبع هواه وكان امره فرطا بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم ومن
اضل ممن اتبع هواه وخرج ر عن انس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
انه قال في آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى

متبع واعجاب المرء بنفسه وخرج عن علي رضي الله عنه انه قال
عليه السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول
الامل فاما اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل
فانه يحبب اليك الدنيا وخرج ت عن شداد ابن اوس رضي الله
عنه ان رسول الله عليه السلام قال الكيس من دان نفسه وعمل لما
بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله فالهوى مصدر
هوي يهواه من باب علم اي احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة
الى الشر امارة بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا محالة اما في
غير المباحات فظ واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونه الى الدنيا
الدنية وشغلا شاغلا عن الطاعات وزاد الآخرة مفض الى المحظور
وجار الى الشرور ومؤد الى الفجور وحمى الحرام ومأوى للآثام والا
ثام وصاحبه خسيس دني لئيم رذيل بل هو خنزير الشهوة خا
دم مطبخ وعبد ذليل واسير وانشدوا نون الهوان من الهوى
مسروقة فصريع كل هوى صريع كل هوان ومقابله المجاهدة وهي
فطم النفس عن المالوفات وحملها على خلاف هويها في عموم الاوقات
فهي بضاعة العباد وراس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها
وملاك تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها الى الملك فنبئك ايها السالك

بالتشمر في منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت من الله تعالى
الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن
جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم ان المذموم
في اتباع الهوى في المباحات الاصرار عليه اذ طبع البشر لا يتحمل المخا
لفة ولانه يؤدي الى الغلو والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه
منهي عنه ولانه يورث الملالة والسامة المؤدية الى حرمان المداومة
المرغوبة جدا في العبادة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا
من الاعمال ما تطيقون فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وان احب
الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قل خرجه خ م عن عائشة رضي
الله عنها وفي رواية مسلم خذوا من العمل ما تطيقون فوالله تعالى
لا يسأم الله تعالى حتى تسأموا وعن علي رضي الله عنه انه قال عليه
السلام روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه انه قال اني لاستجم نفسي [illegible] ليكون عونا لي على الحق
فلا ابرح احيانا الا بتناول من المشتهيات المباحات استراحة من
التعب وتحرزا عن السامة وتحريكا للنشاط على العبادة ولذا قال
الامام الغزالي حجة الاسلام لو سكن نشاطه وضعف رغبته و
علم انه لو ترفه بالنوم او الحديث او المزاح في ساعة يرد نشاطه

نشاطه فذلك افضل له من اداء الصلوة مع الملال في الحقيقة هذا اتباع المشروع
لا للهوى المحض والحظ النفسي ان شاء الله تعالى واما التقليد فهو الثامن من
آفات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذلك
لا يجوز في العقائد بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريق الاجمال قال الله
تعالى قل انظروا ماذا في السموات والارض والآيات فيه وفي ذم المقلد في
الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد
آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال فجائز
لمن كان عاجزا عن الاجتهاد ولكن لما انقطع الاجتهاد من زمان طويل انحصر
طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد في نقل كتاب متداول بين العلماء
مصحح لمن قدر على مطالعته واخراجه واخبار عدل موثوق به لمن عجز عنه
وعليه فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول كل من تزيى بزي العلماء و
مقابل اعتقاد اهل البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه
التمسك بالسنة وما [illegible] الصحابة واجماع الامة وترك الهوى و
الاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو مع
اثم التاسع الرياء وفيه سبعة مباحث المبحث الاول في تعريفه وتقسيمه
هو ارادة نفع دنيوي بعمل اخروي او بدليله او اعلامه احدا من
الناس من غير اكراه ملجئ الباعث على نفسه وضده الاخلاص وهو

بحيث قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلام الثنا
وبثمرة الاحسان وهو ان تعبد الله تعالى كانك تراه وقد يطلق الرياء على حب
المنزلة وقصد جلب قلوب الناس باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا
والاول يسمى رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع دار
الآخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب او مساو او مغلوب
فالجملة ستة والمراد من نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا
اما جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضر دنيوي وكل منها اما
للتوسل الى الاعمال الآخرة اولا والاول من الخالق تعالى خليت بريائه
لورود صلوة الاستسقاء والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله
رياء وان كان اعلام الغير باعثا على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من
النيات الصالحة لا على نفس العمل فليس برياء والمبحث الثاني في
ما به الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك باظهار النحول ليدل على
قلة الاكل وشدة الاجتهاد في العبادة وغلبة خوف الآخرة واظهار
الاصفرار ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشفتين
وخفض الصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع وحلق
الشارب واطراق الرأس والهدوء في الحركة ونحو ذلك ورياء اهل
الدنيا باظهار السمن وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه

الوجه ونظافة البدن ونحوها والثاني الزي كلبس الصوف وتشمير
الى قريب من نصف الساق وغليظ الثياب والمرقع والطيلسان
ليظهر انه متبع للسنة وليصرف اليه الاعين بسبب تميزه ولبس الثياب
الخرقة والوسخة ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ
للخياطة والغسل او على التواضع وكسر النفس والفقر والزهد ولو كلف
ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا لكان عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان
يقول الناس رغب الدنيا او رجع عن الزهد ومنهم من يريد القبول
عند اهل الدنيا من الملوك والاغنياء وعند اهل الصلاح فلو لبس
الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا ولو لبس الفاخرة ازدرته اهل
الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف الرقيقة والاكسية
الرقيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء
فيلتمسون القبول عند الفريقين ولو كلفوا لبس خشن او وسخ لكان
عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو
كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا ان يقال رغبوا في الدنيا
وان كان لا يعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد ورياء اهل الدنيا
بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن الواسعة يلبسون
في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون بها والثالث القول كالوعظ

والنطق بالحكمة والاخبار والآثار واظهار الغزارة العلم ودلالة كثرة
العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات واظهار
الاسف على مقارفة الناس المعاصي وترقيق الصوت بقراءة القرآن
ليدل بذلك على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث ولقاء
الشيوخ وذكر ما فضل من الطاعات والرد على من يروي الحديث بيانا
خلاف نقلها وصحتها ولفظها ليعرف انه بصير بالاحاديث والمجادلة على
قصد افحام الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو ذلك ورياء
اهل الدنيا بالاشعار والامثال واظهار البلاغة والفصاحة والرابع
العمل كتطويل المصلي القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان و
اطراق الرأس وترك الالتفات واظهار الهدوء والسكون وتسوية
القدمين واليدين في محضر الناس دون الخلوة وقس عليها سائر العبادات
ورياء اهل الدنيا بالتبختر والاختيال وتقريب الخطاء والاخذ
باطراف الذيل والخامس الاصحاب والزائرون كمن يخرج بهم ويتقدمهم
ومشيهم خلفه عند ذهابه الى الجمعة والدعوة ويباهي بهم ولا يذهب
وحده ليقال انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا ليقال
انه ذو قدرة وقوة وثروة وعبيد وخدم كثيرة المبحث الثالث في الباعث

فيما ال الرياء وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذاته واما للتوسل به
الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده وقد يكون بهذه الثلثة
اغراض من الرياء بغير توسط جاه فتلك اربعة ولكل يقع الرياء
اما الاول فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد
وكثرة المريدين والاحباء وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك العجلة
كي لا يقال انه من اهل اللهو والسهو لا من اهل الوقار ومنهم من اذا
سمع هذا استحيى ان يخالف مشيه في الخلوة مشيه بمرأى من الناس
فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا حتى اذا رآه الناس لم
يفتقر الى التغيير ويظن انه تخلص به من الرياء وقد تضاعف به
رياؤه فانه انما حسن مشيه في خلوته ليكون كذلك في الملأ لا لخيفة
من الله تعالى وكذلك يسبق منه الضحك او يبدو منه المزاح
فيخاف ان ينظر بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس
الصعداء ويقول ما اعظم غفلة الآدمي عن نفسه والله تعالى يعلم
منه انه لو كان في خلوته لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر
اليه لا بعين التوقير وكالذي يرى جماعة يتهجدون او يصومون
او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام
ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه وكالذي يعطش يوم عرفة

اوحاسوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان
اضطر اليه ذكر لنفسه عذرا صحيحا تصريحا او تعريضا بان يتعلل
بمرض اقتضى فرط العطش او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان و
قد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا انه يعتذر رياء ولكنه يصبر
ثم يذكر عذره في معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا محب للاخوان
شديد الرغبة في ان يأكل الانسان من طعامه وقد الح اليوم علي ولم
اجد بدا من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب شفقة
علي تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني ان اصوم واما المخلص
فلا يبالي كيف نظر الخلق فانه ان لم يكن له رغبة في الصوم
وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد ان يعتقد غيره ما يخالف علم
الله تعالى فيكون ملبسا وان كان له رغبة في الصوم قنع بعلم الله
ولم يشرك فيه غيره الآن يخطر له ان في اظهاره اقتداء غيره فيظهره
ومن يريد باظهار الشجاعة وحسن التدبير الامارة والوزارة
ونحوها واما الثاني فمن يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع و
الامتناع من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف
او مال الايتام او يودع الودايع فيأخذها ويجحدها ومن يظهر
زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير

والتذكير ليتحبب الى امرأة او غلام لاجل الفجور ومن يحضر مجالس العلم
او حلق الذكر ليلاحظ النسوان والصبيان ومن يظهر الشجاعة
وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية ووصاية ونحوها فيتملك
من المحرمات المشتبهات واما الثالث فمن يرائي بعبادته ليبذل له
الاموال ويرغب في نكاح النساء ويسارع في خدمته وحاجة الناس
ومن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب في الخلوة ويطيلها
ويراعي التعديل والآداب في الملاء فرارا من ايذاء الناس بمذمته
ورغبة لا طلبا للمدح منهم ولا ثوابا من الله تعالى ومن يصلي او يقرأ
او يهلل لاخذ المال والتلذذ به وكالمثال الاخير للثاني ليصل الى
المشتهيات من المباحات واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا
كان غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم وكالمتعلم يرائي
بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يرائي
بعلم ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارا لهما ومن يرائي عند الاغنياء
لينال منهم مالا يتخذه عدة للعبادة او يرائي عند الامراء والوزراء
والقضاة لينال جاها ومنصبا ليتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل
والظلم او لينفذ به قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن
يعطى له دراهم مسماة ليقف او يصوم او يقرأ اجزاء من كلام الله

تعالى كل يوم او يصلي ركعة كذا او يسبح او يهلل او يكبر او يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم ويعطي ثوابه للمعطي او لاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين
تلك العبادات طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال
له وان ثوابه يصل الى الآمر وانه في طاعة ومن يصلي او يهلل في الملاء بمجرد
اراءة الناس ليقتدوه ويتعلموا منه كيفية العمل ويصيبوا ثواب الطاعة
ولو لم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء
باعتلاء بمجرد الاظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل
الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع
ويصلح الناس ويرفع الظلم والمنكرات المبحث الرابع في الرياء
الخفي وعلاماته اعلم ان الرياء قد يكون خفيا الى ان يكون اخفى من
دبيب النمل فيحتاج في معرفته الى علامات منها انه يسر باطلاع الناس
على طاعته ومدحهم من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به او اطلاعهم
لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن صنع
الله تعالى ونظره اليه حيث ستر القبيح واظهر الجميل فيكون فرحه
بجميل نظر الله تعالى له لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم وقد
قال الله قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا او يستدل
باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك يفعل به في

في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور باحد هذه الاربعة حق لا يدل
على الرياء ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس فليكن على بصيرة ومنها
ان يحب ان يوقره الناس ويثنوا عليه وان ينشطوا في قضاء حوائجه
وان يسامحوا في البيع والشراء وان يوسعوا له في المكان وان قصر
فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد لذلك استبعادا كأن نفسه تتقاضا
الاحترام على التي اخفاها ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة
لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها
فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء ومهما
ادركت النفس تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة
ففيه شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة او الاستدلال السابقان
وقليل ما هم فليكن على بصيرة وحذر من التلبيس فان الناقد بصير
لا يخفى عليه قليل ولا صغير ومنها انه لو كان له صاحبان غني وفقير
ويجد عند اقبال الغني زيادة هزة في نفسه لاكرامه الا اذا كان في الغني
زيادة علم او ورع او صداقة سابقة او نحوها حتى كانا مستويين عنده
لمشاهدة الاغنياء اكثر بدون ما ذكر فهو مراء ومن العلامات
المختصة بالواعظ والعالم والشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه
وعظا واغزر علما والناس اشد له قبولا ساءه وحسده نعم لا باس

بالغبطة ومنها الاكابر اذا حضروا مجلسا يغير كلامه عما كان عليه تحرزا او
استمالة لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق
ليستدرجهم الى التوبة والصلاح فحسن ذلك ولكن محل تلبيس
فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلوة بعين واحد المبحث الخامس في احكام
الرياء اعلم ان الرياء بعمل الدنيا مثل اظهار الشجاعة للعدو [illegible]
حلال ان لم يكن تلبيس والتزوير ولم يتوسل به الى المنهي عنه ولكن
ان كان للحظ العاجل فمذموم والاخروي مما بيناه في حب الرياسة
واما الرياء بالعبادة فحرام كله بل ان كان في اصل العبادة كمن يصلي
الفرض عند الناس ولا يصلي في الخلوة فكفر عند البعض قال في
التاتارخانية وفي الينابيع قال ابراهيم ابن يوسف لو صلى رياء
فلا اجر له فعليه الوزر قال بعضهم يكفر انتهى وممن قال يكفر
الفقيه ابو الليث ذكره في تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله
منافقا تاما في الدرك الاسفل من النار مع آل فرعون وهامان
وكونه [illegible] تعليم الناس عن النية في تحصيل العلم
النافع وبر الوالدين والمال عدة للعبادة وقوة عليها وتزوجها
ودفعا لما نفعها والجاه كذلك فبعد تسليم صدقه لا يفيد ولا يجعله
حلالا لانه تلبيس وتكون فيها صورة استهانة كما [illegible]

الله تعالى بخلاف ما لو كان قصده عبادته وطلب بها المال والجاه
المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد ارادة الناس واستمالتهم
فانه حلال لا رياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس وصورة استهانة
نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل فرياء لا يحل به لانه جعل
عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى
لنفع الآخرة وفيه قلب الموضع فلا يغيره كونه ارادته من الله تعالى
لا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته
منها وما له في الآخرة من نصيب واما ما يتيقن في الطاعات فالمغلوب
ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب والمحض يبطلها
لعدم النية وهي شرط في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله
عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى رواه عمر
رضي الله عنه وهذا حديث مشهور خرجه الائمة الستة الا مالكا
والنية ارادة التقرب بالعمل الباعث عليه المتصل به اولا حقيقة
او حكما والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس
والتقرب عن الرياء المحض والباعث عن القصد المساوي والمغلوب
والمتصل عن الامل ونحوه فان من اراد جماعة صلوة الظهر غدا
او غيرها فانه امل وانه بشرط الصلاح والاستثناء ففيه امل وعزم ناو

ايضا حتى لا يجوز شيء مما ذكر بتلك الارادة وكذا بعد الشروع واو حكما
ليدخل فيه نية الزكوة عند العزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار
في رمضان والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر في غيرها و
الصلوة الى الركوع عند الكرخي على وجه والامل وهو الثالث من
آفات القلب وهو ارادة الحيوة للوقت المتراخي بالحكم المنفي بلا
استثناء ولا شرط صلاح وغوائله اربعة الكسل في الطاعة
وتأخيرها وتسويف التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر
الموت وما بعده والحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة
فلا بد للامل يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة
والمرض ونحوها فمنهم من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم خمسين
سنة ومنهم اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية
سنة لعياله لا يلام ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي عليه
السلام ادخر لازواجه قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء ان
من الحوائج الاصلية لا يعتبر في الغنى واذا كان الاحتياج ما زاد
على قوت شهر يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فله ان يدخر قوت
اربعين يوما وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل اقول مراده
التوكل الكامل النفل لا اصل التوكل كالفرض لما بيناه في فضل العلم

العلم واما ارادة طول الحيوة بالاستثناء وبشرط الصلاح لزيادة
العبادة فليس بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت عن ابي بكرة
ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من طال عمره و
حسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله
حد هق عن جابر رضي الله عنه انه قال رسول الله لا تمنوا الموت
فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه
الله تعالى الانابة س عن عمرو ابن عبسة رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت
له نورا يوم القيمة د عن عبيد الله ابن خالد انه آخى رسول الله صلى
الله عليه السلام بين رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده
بجمعة او نحوها فصلينا عليه فقال رسول الله ما قلتم في دعائه
فقال فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه بصاحبه فقال
رسول الله فاين صلوته بعد صلوته وصومه بعد صومه شك
شعبة في صومه وعمله بعد عمله فان بينهما كما بين السماء و
الارض وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار
بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا فيجيء
[illegible] تعالى واما الغفلة فيداوم على ذكر الموت وقربه

ويجيئه بغتة على غفلة وان الصحة والشباب لا يمنعه بل موت الشباب
اكثر من موت الشيوخ كما ان موت الصبيان اكثر من موتهم وكم من صحيح
يموت ويبقى المريض بعده سنين ومن اقوى علاج الطمع ما ورد
مدح ذكر الموت وذم طول الامل مدح ذكر الموت **دنيا** عن انس
رضي الله انه قال اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد
في الدنيا **مج** عن البراء رضي الله قال كنا مع رسول الله في جنازة
فجلس على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال يا اخواني لمثل
هذا فاعدوا **طب** عن عمار رضي الله ان النبي عليه السلام [illegible]
كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنا **حب** عن ابي هريرة رضي
الله انه قال رسول الله اكثروا ذكر هادم اللذات يعني الموت فانه
ما ذكره احد في ضيق [illegible] الا وسعه ولا [illegible] ذكره في سعة الا ضيقها عليه **دنيا**
در عن ابي عمر رضي الله انه قال اتيت النبي عاشر عشرة فقام رجل من
الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس واحزم الناس قال اكثرهم
ذكرا للموت واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف
الدنيا وكرامة الاخرة ذم طول الامل **دنيا هق** عن ام المنذر انه اطلع
رسول الله ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيون
من الله تعالى قالوا وما ذاك يا رسول الله قال تجمعون ما لا

ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون وتبنون ما لا تسكنون **دنيا طب**
نعم هق عن ابي سعيد رضي الله عنه انه اشترى اسامة بن زيد
من زيد بن ثابت رضي وليدة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول
الله تعالى يقول الا تعجبون من اسامة المشترى الى شهر ان اسامة
لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان
شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله تعالى روحي ولا رفعت طرفي
فظننت اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا اسيغها
حتى اغص بها من الموت ثم قال يا بني آدم ان كنتم تعقلون فعدوا
انفسكم من الموتى والذي نفسي بيده ان ما توعدون لات وما انتم
بمعجزين **دنيا** عن الحسن رضي الله انه قال عليه السلام اكلكم يحب
ان يدخل الجنة قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل واجعلوا
آجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله تعالى حق الحياء فالامل
ان كان للتلذذ بالمحرمات فحرام والا فليس بحرام ولكنه مذموم
[illegible] لتكثير الطاعات للاوقات الشريفة ولانه يستلزم الطمع
المذموم وهو ارادة الحرام المذكور او الشيء الخاطر اعني النوافل و
المباحات بالحكم وهو الحادي عشر من آفات القلب **هق حل** عن
سعيد بن ابي وقاص [illegible] رجل الى النبي عليه السلام فقال يا رسول

الله اوصني قال عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع
فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما يعتذر منه فطمع الحرام
حرام وطمع الخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع الطمع
من الناس وهو ذل ينشأ من الحرص والبطالة والجهل بحكمة الله
تعالى في الحاجة الى الناس وضد الطمع التفويض [illegible]
يحفظ الله تعالى عليك مصلحتك في الامور [illegible]
والمباحات فان كان فيه صلاحك يسرك والا منعك قال الله
حكاية وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله
سيئات ما مكروا وانظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام
شريف يدل على حسن العقل ايضا المبحث الثاني في امور مترددة
بين الرياء والاخلاص والحياء يدخل في كلا الجانبين تلبيس ابليس
فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله يشتد اليها الحاجة في
التقوي في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله
التوفيق للمذهب المختار في الجمع بين [illegible]
بالله اولا من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب سلط علينا
فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته ونفيها
كلما اوردت ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب النابح

النابح كلما اقبلت عليه ولغ بك ولج وان اعرضت سكت فان لم يسكت
بل يغلب [illegible] فعلمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا
[illegible] كما ان الله سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم
وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله تعالى ام حسبتم
ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين
وايضا قد يشتبه علينا خاطر لا ندري انه من الشيطان او غيره
من غيره فعلينا المحاربة والقهر والدوام على ذكر الله تعالى باللسان
[illegible] ومعرفة وساوسه ومكايده فلا بد اولا من معرفة منشأ
الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهي آثار يحدثها الله تعالى في قلب
العبد تبعثه على الافعال والتروك اما ابتداء فيقال له الخاطر فقط
وعلامته كونه قويا مصمما وفي الاصول والاعمال الباطنة وان يكون
خيرا عقيب اجتهاد وطاعة اكراما فيسمى هداية وتوفيقا ولطفا
وعناية قال الله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا و
الذين اهتدوا زادهم هدى او شرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى
خذلانا واضلالا واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن
آدم جاثم على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم والدعوة الالهام فلا
يكون الا خيرا وعلامته كونه مترددا وفي الفروع والاعمال الظاهرة

وبكلا يبقى طاعة او معصية او بواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها
النفس ولدعوتها هوى ولا يكون الا الى شر وعلامته كونه مصمما ثابتا
على حالة واحدة وان لا يضعف ولا يقل بذكر الله تعالى او بتسليط
شيطان مسلط على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليسرى يقال له الوسواس
ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه مترددا او مضطربا وبكلا يبقى ذنب
الا كثر وانما يقل وتضعف بذكر الله تعالى ويكون شرا في الاغلب و
قد يكون خيرا مغشوشا ليمنعه عن الفاضل او يجره الى ذنب عظيم وعلامة
ان يكون قلبك فيه مع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأن ومع
امن لا مع خوف ومع عمى العاقبة لا مع البصيرة ت س عن ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال في القلب لمتان لمة من
الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو بايعاد بالشر
وتكذيب بالحق ونهي عن الخير د نيا عن انس رضي الله عنه انه قال
عليه السلام ان الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن آدم فاذا ذكر
الله تعالى خنس وان نسي الله تعالى التقم قلبه واما علامة خاطر
الشر مطلقا وعلامة خاطر الخير كذلك فلهم فيهما اربعة موازين مرتبة للاول
عرضه على الشرع فاذا وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني عرضه على العلم
من علماء الآخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال خير فخير وان قال شر فشر

فشر والثالث عرضه على الصالحين واذا كان في صدد اقتدائهم فخير و
ان الطالحين فشر والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنزعه
نفرة طبع لا نفرة خشية من الله تعالى فشر ان النفس اذا خليت وطبعها
لامارة بالسوء واما حيل الشيطان ومخادعته في الطاعة فهي سبعة
اوجه اولها ان ينهاه منها فان عصمه الله تعالى رده بان قال اني محتاج
الى ذلك جدا اذ لا بد من التزود من هذه الدنيا الفانية للآخرة التي
لا انقضاء لها ثم يأمره بالتسويف فان عصمه الله تعالى رده بان
قال ليس اجلي بيدي على اني ان سوفت عمل اليوم الى غد فعمل الغد
متى اعمله فان لكل يوم عملا ثم يأمره بالعجلة فيقول له عجل لتفرغ لكذا
وكذا فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من
كثير مع النقصان ثم يأمره باتمامه للناس مع المرايات فان عصمه الله
تعالى رده بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضر افلا يكفيني
رؤية الله تعالى النافع الضار ثم يوقعه في العجب فيقول ما اعقلك
واسعدك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه الله تعالى رده بان
قال المنة لله تعالى في ذلك ووفقني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل
لعملي قيمة عظيمة بفضله ولولا فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة الله
تعالى وجنب معصيتي له ثم يقول اجتهد انت في السر فان الله تعالى

خير وان قال البر ... لاجل رجاء ... الله صح

سيظهره ويجعلك شريفا خطيرا اعظم ابين الناس واراد بذلك ضربا
من الرياء الخفي فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد الله وهو
سيدي ان شاء اظهر وان شاء اخفى وان شاء جعلني خطيرا وان
شاء حقيرا وذلك مفوض اليه ولا ابالي ان اظهر ذلك للناس او لم
يظهره فليس بايديهم شيء ثم يقول اي حاجة لك الى العمل
لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان خلقت شقيا لا
ينفعك العمل فنعم تجتهد وتترك راحتك وتضر نفسك فان عصمه
الله تعالى رده بان قال انما انا عبد وعلى العبد امتثال امر سيده
والرب اعلم بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولانه ينفعني
العمل كيف ما كنت ان كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب وان
كنت شقيا فكذلك لئلا الزم نفسي على ان الله تعالى لا يعاقبني على
الطاعة بكل حال ولا يضرني على اني ان دخلت النار وانا مطيع
احب الي من ان ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق وقوله صدق
وقد وعد على الطاعات بالثواب فمن لقي الله تعالى بالايمان و
الطاعات لن يدخل النار البتة ودخل الجنة لوعده الصادق
لذا قال الله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وان الله تعالى
مسبب الاسباب وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة على ربط الاشياء

الاشياء باسباب ظاهرة كالبعث للنبات فالجماع للولد والسعي في بيع
[illegible] قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون
افيحصل المتقي كالفجار فانه لم يزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة
ويعود بان الاعمال ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله
تعالى فان قدر ان الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها حصلت
البتة وان لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون على العمل و
الترك فلا يفيد القيل والقال فقل ان الله تعالى وان كان خالق افعال
العباد كلها وغيرها لا خالق غيره لكن للعباد اختيارات جزئية
وارادة قلبية قابلة للتعلق بكل من الضدين الطاعات والمعاصي
وليس لها وجود في الخارج حتى يحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ
الخلق ايجاد المعدوم فيما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها
خالقها وقد جعلها الله تعالى شرطا عاديا لخلقه افعال العباد و
كون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في
اللوح المحفوظ لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا
علم زيد جميع ما يفعل عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس
فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد
فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمرو اضطر اياه

باختياره وارادته لاجل علمه زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فلذا
فيما نحن فيه فنحن نصير من الشاكرين ومن الجواب بهذا الحاكم لغزو الكفر
ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما
على قول الاشعري القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد
باختيارهم لا باضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار
من الله تعالى بالجبر والاضطرار فنحن مختارون في افعالنا مضطرون
في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو
مخالف لقول السلف اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فالحق
نفع في وجود اختيار لا اضطراري واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار
اختيار فيدور او يتسلسل فنقول باختيار الله تعالى فجوابه جوابه
وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار مغاير له
سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعا فلا بل يكون اختيار
المقصود اختيارا للفعل ضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح
بلا مرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار وانما الممتنع الترجح
بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشيء بلا مرجح ولا داع فلا يرد
ان تعلق الارادة لا بد له من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب
وان كان من نفس الحي بد نتقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار

او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل او الايجاب فاذا تمهد
هذه المقدمة فلنشرع في المقصود فنقول من المترددات بين الرياء
والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل
او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا
رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع
في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاط في الصوم فربما يظن
انه رياء وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل
له تفصيل وان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا
على الله تعالى وارتفعوا عن النوم والاكل او اندفاع العوائق والاشتغال
التي في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التمتع بزوجته او
امته او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب
معاملاته او لمفارقة النوم لاستنكاره المواضع او بسبب آخر فيغتنم
زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم في
[illegible] الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة لم يشق عليه
فهذه وامثالها ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان عند
ذلك ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل فانك لا تعمل في بيتك فتكون
[illegible] وان كان نشاطه طلبا لحمدهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه

الى التكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او يصوم تطوعا
فلا تسمح نفسه بان تسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم
وعند ذلك قد يقول الشيطان صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلي
في بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يقصد
الله تعالى بطلب محمدة الناس او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم
بطاعة الله تعالى لانه رياء محظور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض
على نفسه انها لو رأت هؤلاء يصلون ويصومون من حيث لا يرونه
من وراء حجاب هل كانت تسخو بالصلوة والصوم فاخلاصه
بموافقتهم اولا تسخو ويثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لا يزيد
على المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس فقد يكون
لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه وقد يكون للمراءاة فراقب
قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة وامثالها فان كان لله تعالى
فامضه والا فاحذره ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث عليه
قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء هو [illegible]
الله عنه ان النبي عليه السلام قال عمل السر افضل من عمل العلانية
والعمل العلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا للمقتدى
وقد يكون الباعث الرياء ولا بليس تلبيس في كل الاباطيل فضل [illegible]

[illegible] التيقظ فانه اشتبه لديك عليك بالاخفاء فان الاضر
في [illegible] ان يكون الاظهار واجبا او سنة مثل الجماعة ومن ذلك
التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ وحكمه حكم اظهار نفسه
الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم يؤثر في افساد العبادة الماضية بل
يكون تحديثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات
التي لا يلزم اظهارها افضل من الاظهار الا عند النفس بقصد
التعليم والاقتداء فالاظهار افضل وقس على هذا امثالها و
من [illegible] الشيطان ان الرجل قد يكون له ورد معتاد كصلاة
الضحى والتهجد فيقع في قوم لا يفعلونهما فيتركهما خوفا من الرياء
فهذا غلط ومتابعة للشيطان اذ مر او مر السابقة دليل على الاخلاص
وتجرد عن خاطر الرياء في القلب بلا اختيار وقال ليس بفعله
ولا رياء ولا تخل بالاخلاص فترك العمل لاجله موافقة للشيطان
وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد باعثا
[illegible] يتركهما الا خوفا من الرياء [illegible] ان ينسب الى
الرياء ويقال له انه مراء وهذا عين الرياء لانه ترك خوفا من سقوط
منزلته عندهم وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين وقد يوقع الشيطان
في قلبه ان تركه [illegible] انقاذ من معصية الغيبة لا للفرار من ذمهم

وسقوط منزلته عندهم وهذا ايضا سوء الظن بهم وصيانتنا الغير
عن المعصية انما يحسن في ترك المباحات لا المستحبات والسنن
ومن هذا القبيل ترك السؤال والطيلسان والمشي حافيا وركوب
الحمار ونحوها صيانة لالسنة الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة
وسوء الظن ونحوهم الذين على ترك الشيء بكونه [illegible]
عيبا ونقصانا ومن هذه الاشياء نكح لرجل العاقل مع ان الاغلب ان ترك
ناشئ من الرياء وقلة الكذب ونفاق فنعوذ بالله تعالى منها وقد يتردد
بين الثلثة الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه
دراهم ولا يسخو باقراضها الا انه يستحي من رده ويعلم انه لو ارسله
على لسان غيره لا يستحي ولا يقرض رياء ولا يطلب الثواب فلا عند
ذلك اما ان يشافه بالرد الصريح فيقدم على وقاحة الحياء ويعد الى الكذب
او تعريض فيأثم او يستحي الآن يوجب حاجة الى التعريض فيباح او
يعطي لمجرد الحياء او لهيجان خاطر الرياء اذ ينبغي له ان يعطي حتى يثني
عليك [illegible] وينشر اسمك بالسخاء او حتى لا يرمك وينسبك
الى البخل او لهيجان باعث الاخلاص ان الصدقة بواحد والقرض
بثمانية عشر ففيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق وقد
يجتمع هذه الثلثة او اثنان وحكم التساوي والامتزاج قد بيناه و

قد بيناه ومن ذلك ترك الذنوب الخالية قد يكون لله تعالى وعلامته
تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون لئلا
يقتدي به غيره فيعظم الاثم او لئلا يصغر في عينه فلا يقتدي به ولا
يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لئلا يقصد بشر او
ذم يلزم الناس فيعصون به وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا
او لئلا يتأذى طبعه بذم الناس فان في الشعور بالنقصان وتألم
القلب بالذم ليس بحرام وانما يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز نعم كمال
الصدق في ان يزول عن رؤية الخلق فيستوي عنده ذامه ومادحه
لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى وان العباد كلهم عاجزون
وذلك قليل جدا او لئلا يشغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ لبعض
[illegible] الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض
الطاعات وان كان نفلا وقد يكون لئلا يظهر المعصية فتضعف
خ م عن ابي هريرة كل امتي معافى الا المجاهرين او لئلا يهتك ستر
[illegible] الله تعالى فيخاف ان يهتك ستره في الآخرة م عن ابي هريرة رضي
الله عنه ما ستر الله على عبد في الدنيا الا ستر عليه في الآخرة وقد يكون
ليرى الناس انه ورع خائف من الله تعالى وليس كذلك فهذا
رياء محض [illegible] جائز وليس برياء وحكم الممتزج معلوم

مما سبق وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه ومن
المتردد بين الرياء والحياء انه يحش رجل على الجماعة [illegible]
فيعود الى الهدوء او يضحك فيرجع الى الانقباض والادب فهذا الرياء
لان الحياء في الاكثر من القبائح والذنوب وهو فيهما محمود ولوم من
الناس ويجيء ان شاء الله واما الحياء من المباحات والاعمال الحسنة
والواجبات فمذموم جدا ويسمى جبنا وضعفا وعجزا كمن يستحي من
الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان ونحوها
فالقوي يوثر الحياء من الله تعالى على الحياء من الناس المبحث
السابع في علاج الرياء وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وغوائله
ومعرفة اسباب ضده وفوائده واما اسباب الرياء فقد علم مما
سبق انها حب الجاه والمنزلة في قلوب الناس حتى [illegible] ولا
يذمونه اما للذاته او للتوسل به الى غيره والطمع لما في ايدي الناس
والفرار من الم الذم والجهل بما غوائله فقد قال الله تعالى ولا يشرك
بعبادة ربه احدا وخرج جه [illegible]
عليه السلام قال من احسن الصلوة حيث يراه الناس واساءها
حين يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى حد
عن محمود بن لبيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك
الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله تعالى اذا جزى الناس
باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل
تجدون عندهم جزاء ونيا عن جبلة اليحصبي رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام انه قال ان المرائي ينادى يوم القيمة يا فاجر يا غادر
يا كافر يا خاسر ضل عملك وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك ممن
كنت تعمل له قط عن الضحاك انه قال رسول الله عليه السلام
ان الله تعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو
لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تعالى لا يقبل
من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم
وليس لله فيها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم
وليس لله شيء والآيات والاحاديث في ذم الرياء كثيرة جدا
لا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا كفاية للمسلم العاقل بل
العاقل [illegible] من الرياء جعل عبادة الله
تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرها وقلب
الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة
تعظيم الله تعالى والتقرب اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها

التقرب اليهم والتحبب لهم فلو علموا نيته لمقتوه وهجروه والله تعالى
عالم به فهو بالمقت اولى وفيه كسيتهانة بالله تعالى العياذ بالله
تعالى منها واتى في الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى فهذا
كاف في التحريم فلذا حرم كله وان تفاوت احاده في غلظ التحريم
وخفته فغايلة الرياء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل او
نقص اجره واما سبب الاخلاص فالايمان ووجوبه وتوقف قبول كل
عمل عليه واما فوايده فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين الا لله الدين الخالص حب حك ف
عن انس رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام انه قال
من فارق الدنيا على الاخلاص لله تعالى وحده لا شريك له واقام
الصلوة واتى الزكوة فارقه والله تعالى عنه راض حك عن معاذ
ابن جبل انه قال حين بعث الى اليمن يا رسول الله اوصني قال
اخلص دينك يكفيك العمل القليل هق عن ثوبان رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح
الهدى ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء طب عن ابي الدرداء عن النبي
عليه السلام انه قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به
وجه الله تعالى هو حد عن ابي ذر رضي الله عنه عن رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افلح من اخلص قلبه للايمان و
جعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل
اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما الاذن فقمع والعين مقرة بما يوعى
القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا ففايدة الاخلاص رضاء
الله تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة واذا عهد
هذا فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستيصال اصوله و
ذلك بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا
واللذة العاجلة وترجيحها على الاخرة وهذا غاية الجهالة و
نهاية البلادة فان الدنيا كدرة سريعة الزوال والاخرة صافية
باقية والخلق كلهم عاجزون لا يقدرون على شيء ولا يملكون ضرا
ولا نفعا فعليك ايها ... ان ... يعلم الله تعالى عبادتك
ولا تطلب علم غيره الذي لا ينفع بكاف عيره وان تذكر وتكرر على
قلبك غوايل الرياء وفوايد الاخلاص المذكورتين والعلاج
... الباب ... والضرب
الثاني ما يخطر من الرياء في الحال ودفع ما يعرض منه في اثناء العبادة
فعليك في اول كل عبادة ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء
... ويعزم عليه الى ان تتم لكن الشيطان لا

يتركك بل يعارضك بخطرات الرياء وهي ثلثة مرتبة العلم باطلاع
الخلق او رجاؤه ثم الرغبة في حمدهم وحصول المنزلة عندهم ثم قبول
النفس عليه والركون اليه وعقد الضمير على تحقيقه فعليك رد كل منها
اما الاول فبان تقول ما لك وللخلق علموا اولم يعلموا ان الله تعالى
عالم بحالك فاي فايدة في علم غيره واما الثاني فيتذكر افات
الرياء وتعرضه لمقت الله تعالى فيثير كراهة في مقابلة الرغبة
تدعو الى الاباء في مقابلة القبول والنفس لا محالة تطاوع
اقوى المتقابلين فلا بد في رد خواطر الرياء من ثلثة امور المعرفة
والكراهة والاباء وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص
ثم يرد خاطر الرياء فيقبله بغتة ولا يحضره واحد من وجوه الرد
بسبب امتلاء القلب بحب الحمد والمدح وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه
فيعزب عن القلب افات الرياء فيناهي فلم يبق الكراهة لانها ثمرة
المعرفة وقد يتذكر ويعلم ان الذي خطر له خاطر الرياء وانه يعرضه لسخط
الله تعالى ولكن لا تحضره الكراهة لشدة شهوته فيغلب هواه عقله
ولا يقدر على ترك لذة الحال فيسلم بالشهوة فيسوف بالتوبة
او يتشاغل عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام
لا يدعو الى قوله الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكن يستمر عليه ولا يكره

ولا يكره فيكون الحجة عليه اوكد اذ قبل داعي الرياء مع علمه به وبغايلته
وقد يحضر المعرفة والكراهة معا ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل
داعي الرياء ويعمل به لكون الكراهة ضعيفة بالنسبة الى قوة
الشهوة والرغبة وهذا ايضا لا ينفع بكراهية اذ الغرض منها
صرفه من الفعل فاذا لا فايدة الا في اجتماع الثلثة فاذا اجتمعت
هذه الثلثة فقد برئ من الرياء ومجرد خطور الرياء وميل الطبع
اليه وحبه له ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون
بالاختيار اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ولا قمع
الطبع حتى لا يميل الى الشهوات ولا ينزع اليها وانما غايته ان
يقابل شهوته بكراهية واباء وعدم اجابة استفادها من علم الدين
فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به ثم اذا فرغ فعليه ان
لا يتحدث به ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير
في مظنته ويكون وجلا من عمله خايفا ان يدخله من الرياء الخفي
ما لم يقف عليه فيكون مردودا ... تعالى ويكون هذا الخوف
في دوام عمله وبعده لا في الابتداء بل ينبغي ان يكون متيقنا في
الابتداء انه مخلص ما يريد بعمله الا الله تعالى حتى يوجد النية اذ
هي العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع

على اليقين ومضت لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من
شائبة خفية من رياء او عجب واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء
او العكس ففيه اختلف المشايخ فيها قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء
لاستيقن انه دخل باخلاص وشك في زواله من قواعدهم
الشرع ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم رجاؤه في المكتوبات
والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكون خاطر الرياء
ان كان قد سبق منه وهو غافل عنه والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة
الخوف حتى نقل عن رابعة حين قيل لها ام ترغبين انها قالت بكيلي
من عملي والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص و
الاحوال فان المبتدي ومن فيه بقية من اثار العجب والامن والغرور
والبطالة ينبغي لهما غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء او المساوات
او العلم عند الله تعالى الثاني عشر من آفات القلب الكبر وفيه
خمسة مباحث المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومناسبهما
وحكمهما الكبر هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فلا بد له من علاقة العجب والكبر حرام ورذيلة عظيمة من الصفات
وضده الضعة وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره وهي
فضيلة عظيمة من المخلوق واظهار الكبر موجود او معدوم ومحققا

حقا او باطلا بقول او فعل تكبر والاستكبار يختص بالباطل فلذا لا يوصف
الله تعالى به بخلاف المتكبر والتكبر حرام الا على المتكبر فانه قد ورد
فيه انه صدقة والا عند القتال وعند الصدقة د عن جابر رضي الله
عنه ان رسول الله كان يقول فاما الخيلاء التي يحب الله تعالى
فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة ولعل المراد
بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات الى المال و
استصغاره واستقلاله ليقصده الفقراء بنشاط وامن من المن
والاذى ولا التكبر بالزيادات باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس
بحرام وان كان مذموما وقد مر وسيجيء ان شاء الله تعالى واظهار
الضعة بما دون مرتبته قليلا تواضع محمود وان كثيرا فتملق مذموم
الا في طلب العلم عد مى عن معاذ رضي الله وابي امامة رضي الله
تعالى عنه مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم وفي
تعليم المتعلم التملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق
لاستاذه وشركائه ليستفيد منهم انتهى واذا كثر فتذلل حرام الا ما ورد
وهو الثالث عشر من آفات القلب كالعالم اذا دخل عليه اسكافي
فتنحى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى له نعله وعدى
الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل واما التواضع له

بالقيام والبشر والرفق في السؤال واجابة دعوته والسعي في حاجته
وان لا يرى نفسه خيرا منه ولا يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لمن
له قوت يومه لنفسه وسيجيء ان شاء الله تعالى في آفات اللسان ومن
السؤال اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان وكمن
يريد اتخاذ غنم او نخل قيل فيه نزل قوله تعالى ولا تمنن تستكثر
ومنه الذهاب الى الضيافة ووصية الميت بلا دعوة د عن عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من دعي فلم يجب فقد
عصى الله تعالى ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا و
خرج مغيرا ومنه الاختلاط الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء
طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة ومنه السجود والركوع والانحناء
للكبراء عند الملاقات والسلام ورده والقيام بين يدي الظلمة
وتقبيل ايديهم وثيابهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته
ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى البيت ولبس
الخشن والخلق والمرقع والمشي حافيا ولعق الاصابع والقصعة
واكل ما سقط على الارض من الطعام والتقاط فتات الخبز ونحوه
من السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين ومخالطتهم وانواع
الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعي الغنم

الغنم وسقي البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره فان
كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء والاولياء واكثره صدر من سيد
المرسلين عليه وعليهم صلوات الله وسلامه اجمعين وصحابته
المكرمين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتجنب منه والتانف
منه كبر من اخلاق الجبارين ويكره كثير من الناس بجهلهم بعكس
الامر المبحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما فانه يعرف العلاج
الجملي قد عرفت انه لا بد لكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله
تعالى وهو اخس انواع الكبر مثل نمرود حيث حدثت نفسه ان يقاتل
رب السموات ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله
كبعض الكفرة حيث قالوا اهذا الذي بعث الله رسولا ولولا نزل هذا
القرآن على رجل من القريتين عظيم واما سائر الخلق وغاية الكبر
والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي لا يقدر على
على شيء لله تعالى الملك المالك القادر القوي على كل شيء في صفة
لا تليق الا بجلال الله تعالى والتادية الى مخالفته تعالى في اوامره
ونواهيه كابليس قال ااسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني
من نار فاذا سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله وتشمر
بجحده وتكفيك فيه قوله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون

في الارض بغير الحق وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار اي وانكبر
وكان من الكافرين د عن ابي هريرة انه قال عليه السلام قال الله تعالى
الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته
في النار م ن عن ابن مسعود رضي الله ان النبي عليه السلام قال
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان
الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله تعالى
جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس ن عن ثوبان رضي
الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام من مات وهو بريء
من الكبر والغلول والدين دخل الجنة هق عن انس رضي الله عن
النبي عليه السلام ان في النار توابيت يجعل فيه المتكبرون
فيقفل عليهم طب عن عبد الله بن سلام رضي الله انه قال من
بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله
تعالى عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله يقول
لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر م عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال رسول الله عليه السلام ثلاثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم
القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل
مستكبر حك عن طارق انه قال خرج عمر رضي الله عنه الى الشام و

ومعنا ابو عبيدة جاء من الشام لاستقبال عمر رضي الله عنه فاتوا
على مخاضة وعمر رضي الله عنه على ناقة فنزل وخلع خفيه فوضعهما
على عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة يا امير المؤمنين
انت تفعل هذا ما يسرني ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه ولم يقل
ذا غيرك ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد عليه السلام انا كنا
اذل قوم فاعزنا الله تعالى بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما اعز
نا الله تعالى به اذلنا الله تعالى ن عن عمرو بن شعيب رضي الله
عنه عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه السلام قال يحشر المتكبرون يوم القيمة
امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون
الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من
عصارة اهل النار طينة الخبال م عن محمد بن زياد رحمه انه قال كان
ابو هريرة يستخلف على المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشق
السوق وهو يقول جاء الامير وفي رواية طرقوا للامير حتى ينظر الناس
اليه خ عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل
في الارض الى يوم القيمة ت عن جبير بن مطعم انه قال يقولون في
التيه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال

رسول الله من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء المبحث الثالث في اسباب
الكبر والتكبر اعني ما به الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة
باعتبار الجهل المقارن بها لا انها في انفسها اسباب تامة وعلل
موجبة فسببيتها في الحقيقة راجعة الى الجهل فعلاجه ازالته و
سنبينه ان شاء الله تعالى الاول العلم وهو اعظم الاسباب واكثرها
واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله تعالى وعند الناس
وقد سمعت ما ورد في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا يمكن
لقلعه من اصله وترك تعلمه وانما علاجه بمعرفة ان
فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به وخشية الله تعالى
بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير
اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح فكيف
يتكبر به عليه ويدل على هذا ما خرج ت عن ابن عمر رضي الله عن النبي
عليه السلام انه قال من تعلم علما لغير الله تعالى او اراد به غير الله
تعالى فليتبوأ مقعده من النار د عن ابي هريرة رضي الله انه قال
رسول الله عليه السلام من تعلم علما يبتغى به وجه الله تعالى
لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة
يعني ريحها طك عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول الله

الله عليه السلام علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله تعالى علما
فبذله للناس ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له
حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء ورجل اتاه الله
تعالى علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به
ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من النار وينادي مناد هذا
الذي اتاه الله علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا
وشرى به ثمنا وذلك حتى يفرغ من الحساب خ م عن اسامة ابن
زيد رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور
بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا
فلان ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت
امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه وزاد في رواية م
قال واني سمعت رسول الله عليه السلام يقول مررت ليلة
اسري بي باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء
يا جبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون طب
نعم عن انس بن مالك رضي الله عن النبي عليه السلام انه قال
الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون

يبداء بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم حك عن
انس رضي الله عنه انه قال العلماء امناء الرسل على العباد ما لم يخالطوا
السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان
فقد خانوا الرسل واعتزلوهم ز عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه
قال تعرضت او تصديت لرسول الله عليه السلام وهو يطوف
بالبيت فقلت له يا رسول الله اي الناس شر فقال رسول الله
اللهم غفرا سل عن الخير ولا تسال عن الشر شرار الناس شرار
العلماء خط هق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله اكثر
الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه حد هق عن منصور
ابن زاذان انه قال نبئت انه بعض من يلقى في النار يتاذى اهل
النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفينا ما نحن فيه حتى
ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمي هو
حب عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه لا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه
عاملا حك عن انس رضي الله عنه [illegible] عليه [illegible] يكون في آخر
الزمان عباد جهال وعلماء فساق مج عن ابي سعيد رضي الله عنه
انه قال رسول الله عليه السلام من كتم علما مما ينفع الله به
في امر الناس في الدنيا الجمه يوم القيمة بلجام من النار زط عن عمر

عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يظهر
حتى يختلف التجار في البحر وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم
يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا
اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار طب عن مجاهد
رضي الله عنه عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال لا اعلم الا من النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال من قال اني عالم فهو جاهل ولا ارى عالما منصفا اذا نظر
وتامل في احواله واعماله يحكم لنفسه بانه بريئة من هذه الآفات بل
الظن ان يحكم عليه بها او ببعضها فتكبره بالعلم جهل محض وثاني
المعرفتين ان يعرف ان الكبر على العباد حرام وانه لا يليق الا بالله تعالى
وانه صفة مختصة به تعالى ولو علم ان العالم بريء من الآفات المذكورة
وان العلماء فضلاء بعلمهم [illegible] من الله تعالى انما يخشى الله من
عباده العلماء وتواضعهم لاجوره على الله واستاذه وكبره على عباده
وعجبا فلذا صار الانبياء عليهم السلام متواضعين خاشعين
لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق العبد ان لا يتكبر على احد فان نظر الى
جاهل يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم فهذا اعذر
مني وان نظر الى عالم يقول هذا علم ما لم اعلم فكيف اكون مثله وان
نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلي وان نظر الى صغير

يقول اني عصيت الله تعالى قبله وان نظر الى مبتدع او كافر يقول ما يدريني
لعله يختم له بالاسلام ويختم لي بما هو عليه الآن وان نظر الى كلب او
خنزير او حية او عقرب او نحوها يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عتاب
ولا عقاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون مصروف الهمة
الى نفسه مشغول القلب بعيبه لخوف العاقبة عن عيب غيره فان قلت
فكيف ابغض المبتدع والفاسق في الله تعالى وقد امرت به وكيف اجتنب
عما من المنكر مع رؤية نفسي دونهما قلت تبغض وتنهى لمولاك اذ امرك
بهما لا لنفسك وانت فيه كلا ترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا
بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك
اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة فتكون كغلام ملك امره بمراقبة
ولده والغضب عليه وضربه مهما اساء فيغضب عليه ويضربه عند
الاساءة امتثالا لامر مولاه تقربا اليه بلا تكبر عليه بل هو متواضع
له يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى
المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى [illegible] لكان
لهما من حسن العاقبة في الازل وكان سبق لي من سوء العاقبة فيه وانا
غافل عنه فتغضب وتنهى بحكم الامر محبة لمولاك اذ جرى ما تكرهه مع
التواضع له بجواز ان يكون اقرب منك عنده في الآخرة السبب الثاني

السبب الثاني العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق
بل على الذي لا يعمل مثل عمله من النوافل والاحتراز عن الشبهات
وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل فعلاجه ايضا معرفتان
معرفة ان فضل العبادة والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط
والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما
النية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات
والمبطلات وحصول هذه بكلها من امثالنا متعسرة بل
متعذرة لا سيما الاخلاص والتقوى ولذا قال الله تعالى
جل شانه فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى مشيرا الى ان
تزكية النفس انما يكون بالتقوى وانه لا يعلم كنههما وحقيقتهما
الا الله تعالى والمعرفة الثانية مثل ما سبق فتذكرها النسب
والحسب والكبر بهما ناشئ عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال الغير
ولذا قيل لئن فخرت باباء ذوي شرف لقد صدقت ولكن
بئس ما ولدوا وقال عليه الصلاة والسلام فيما اخرجه م
عن ابي هريرة رضي من ابطا به عمله لم يسرع به نسبه انظر الى
ابني آدم عم قابيل وابن نوح عم كنعان هل نفعهما النسب
ثم انظر الى نسبك الحقيقي فان اباك القريب نطفة قذرة وجدك

البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب والرابع الجمال
وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا ايضا جهل اذ هو فان
سريع الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر البهايم وانظر الى باطنك نظر
العقلاء اولك نطفة مذرة خرجت من مجرى البول ودخلت في آخر
واختلطت بأخرى ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى وآخرك
جيفة قذرة وانت بينهما تحمل العذرة الرجيع في امعائك والبول
في مثانتك والمخاط في انفك والبزاق في فيك والوسخ في اذ
نيك والدم في عروقك والصديد تحت بشرتك [illegible]
ابطك وتغسل الغايط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتتردد
الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعة والذل
والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء والخامس [illegible]
والتكبر بها جهل ايضا اذ الحمار والبقر والخيل والفيل كل ذلك اقوى
من الانسان واي افتخار في صفة يسبقك البهايم فيها ثم انها
تزول بحمى يوم وعرقها فلا تقدر [illegible]
بل هي كظل زايل ونوم نايم والسادس المال والتلذذ بمتاع
الدنيا والسابع الاتباع من البنين والاقارب والغلمان
والجواري والتلامذة والقرب من السلطان وولاته وقد [illegible]

كو قصايده وهذا من اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج
من ذات الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود
والنصارى لو هلك ماله او ضاعه او عزل او مات سنده كان
ارذل الخلق واحقرهم فان الشرف يسبقك به اليهود واي الشرف
يأخذه السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلثة اسباب آخر
الحقد كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد غضب
عليه بسبب سبق منه فاورثه حقدا ورسخ في قلبه بغضه
فلا تطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من
جهته وعلى الانفة من قبول نصحه وعلى ان يجتهد في التقدم عليه
والحسد فانه يدعو الى جحد الحق والتكبر على المحسود مع معرفته
بفضله عليهم وعلاج التكبر بهذين ازالتهما وسيجي ان شاء الله
تعالى والرياء حتى ان الرجل ليناظر من الناس من يعلم انه افضل
منه وليس بينهما معرفة ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع من
قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ولو
خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر
المرايات باسباب الدنيا كمن يدخل في بيته ما لا يدخل في الناس
ثم يستنكف من جلوسه بين الناس ويجلد في الليل وحيث

لا يراه الناس البحث الرابع في علامات الكبر والتكبر اعلم ان الكبر
قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه برئ منه فلا بد من بيان اخلاق
المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب فلا
يغتر بالغرور فمنها انه يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما
لنفسه بلا وجدان كراهة من نفسه لهذا الحب بل يقبله ويركن اليه
فان وجد كراهة وعدم اجابة في نفسه فهل طبيعي او وسوسة لا
يضر الا لما ذكرنا في الرياء ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه
حديث عن ابي امامة رضي الله عنه عليه الصلوة والسلام خرج
يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا ومشى
خلفهم فسئل عن ذلك فقال اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت
ان يقع في نفسي شيء من الكبر ومنها ان لا يزور غيره وان كانت
يحصل من زيارته خير له او لغيره من تعليم التواضع ومنها ان
يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه
ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم ومنها ان
لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته
وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل هذه المنفيات
ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال عليه

عليه الصلوة والسلام فيما اخرجه د عن ابي امامة رضي البذاذة من
الايمان ومنها ان يستنكف عن دعوة الفقير لاجل دعوة الغني و
الشريف ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء
في السوق خصوصا حاجة الاشياء الخسيسة كالصابون والكبريت
والكرفس والحناء والبورة والمصطكي والمشط ومنها ان يتوقع عليه
تقديم الاقران في المشي والجلوس بحيث ان مشى او جلس احدهم
يمشي خلفه ويجلس تحته متصلا به فان لم يتوقع ذلك فاما ان يذهب
ويفارق فلا يمشي ولا يجلس الا بعيدا عنه في المشي والجلوس بحيث
تكون بينهما التخاصم حتى يعلم كل احد انهم دونه منه ليظهر انه اهل
التواضع اذ لو كان متصلا متأخرا لظن انه دونه منه ومنها
عدم قبول الحق عند منازعة الاقران ممن صاحبه وعدم الاعتراف
بخطائه والشكر له اما لعدم الاصغاء والتأمل في كلامه احتقارا
او استصغارا له او عنادا او مكابرة فكل هذه ان كانا في الملاء
تفضح وغيره وان كان في الخلوة فكبر البحث الخامس في اسباب
الضعة والتواضع وفوايدها اما الاولى فهي معرفة نفسه اي
الى ايه ومعرفة عيوبه وغوائل الكبر وفوائد التواضع وقضايا
من لو تقدم من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين محمود

عند الله تعالى وسبب لرفعة الدرجات في اعلا عليين وكان التواضع
ان ينزل العبد نفسه منزلته لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور
والجبن والعفة بين الشرة والخمود والسخاء بين البخل والاسراف
فان خير الامور اوسطها لكن لما كانت النفس مائلة بالطبع الى العلو
كان الاحوط والانسب حطها عن مرتبتها قليلا اذ ربما لا يدري مرتبتها
فينزل نفسه فوقها لغلبة حب العلو اذ حب الشيء يعمي ويصم هذا
في التواضع واما في الضعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق
وهذا آداب السلف الصالحين حتى قال الشبلي رح ذلي عطل ذل
اليهود وقال ابو سليمان الداراني رح لو اراد جميع الخلق ان
يضعوني ادنى كضعتي عند نفسي ما قدروا عليه فان اختلج في
قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس
قلت ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقني
وهداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب نفسي
عما فعلاه من ذاتي بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي من
الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى
من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويختم والعياذ بالله
تعالى ان اموت على الكفر فاشاركهما في العذاب المخلد ولنذكر ما ورد

ما ورد في فضائل التواضع د عن عياض رضي عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يبغي احد على احد ولا يفخر
احد على احد طب عن ركب المصري رضي انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه
من غير مسكنة وانفق مالا جمعه في غير معصية ورحم اهل الذلة و
المسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت
سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه
وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله حب عن ابي
سعيد رضي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من
تواضع لله تعالى درجة رفعه الله تعالى درجة حتى يجعله في اعلى
عليين ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة
حتى يجعله في اسفل السافلين طط عن ابي هريرة رض انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لاخيه المسلم رفعه
الله تعالى ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى وقد يكون سبب
التواضع السخرية والنفاق والرياء والطمع والخوف فيكون
رذيلة يجب الحذر منه والكف فعليك بصيانة منها الرابع عشر
العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه بشيء دونما

الله تعالى من النفس والناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة و
الركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم وضده ذكر المنة وهو ان يتذكر
انه بتوفيق الله تعالى وانه الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر
فرض عين ودواعي العجب وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض او الغفلة و
الذهول فعلاج الجهل معرفة ان كل شيء بخلق الله تعالى وارادته و
ان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله تعالى وحده
والتنبه والتيقظ بذكره واخطاره بالبال وفي الظاهر اسباب الكبر
السبعة السابقة والعلاج التفصيلي يعرف مما سبق فعلى السالك
الشكر على كل ما وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله
تعالى وعونه ونصره وخلقه واعطائه اياه له ومن اقوى العلاج
معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك انه سبب الكبر ونسيان الذنوب
ونعم الله تعالى بالتوفيق والتمكين والامن من مكر الله تعالى وعذابه
وان يرى ان له عند الله تعالى منة وحقا باعماله التي هي نعمة من نعم
عطية من عطاياه ويدعوا الى ان يزكي نفسه ويمنعه من الاستفادة
والاستشارة زهق عن انس رضي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه
د عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت

لخشيت عليكم ما هو اكبر منه ذلك العجب العجب واقبح العجب العجب بالرأي
الخطاء فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح ناصح بل ينظر الى غيره بعين
الاستجهال قال الله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا وهم
يحسبون انهم يحسنون صنعا وجميع اهل البدع والضلال انما اصروا عليها
لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب اعسر واصعب اذ صاحبه يظنه علما
لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا يصغي الى
الاطباء وهم علماء اهل السنة الخامس عشر الحسد وفيه اربعة
مباحث المبحث الاول في تفسيره وضده ومناسبه وحكمها
الحسد ارادة زوال نعمة الله عن اخ مسلم له فيه صلاح ديني او
دنيوي من غير ضرر في الآخرة او عدم وصولها اليه وضده غير
انكار لمعه ولو وقع في قلبك من غير اختيار ووجدت الانكار لو فيه
فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد او وقع باختيار وارادة ز
والها او عدم وصولها فان عملت بمقتضاه او ظهر اثره في بعض الجوارح
فحرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا
وكان الموجود في القلب نفسه فقط فقد اختلفوا في حرمته و
كون صاحبه آثما ومختار الامام الغزالي رح حرمته وظني هذا الفقير
عدمها لقوله عليه السلام ثلث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة

والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت
فامض واذا حسدت فلا تبغ خرجه دنيا وحمل الامام الغزالي
هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين
والعقل غير موجه ان الحسد حقيقة في الارادة التي هي ضد الكراهة
فلا يجامعها كما لا يجامع الشهوة اعني حب الطبع ضدها الذي هو
النفرة بخلاف كل من الاولين فانه يجامع كلا من الاخرين و
الاوليان اختياريتان والاخريان اضطراريتان لا يوصفان
بالحل والحرمة وقوله عليه الصلوة والسلام فلا تبغ من البغي
الذي هو فعل الجوارح وسئل الحسن عن الحسد فقال غمه لا
يضرك ما لم تبده ولقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تجاوز
لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم او تعمل به خرجه خ م عن ابي
هريرة رضي مرفوعا وحمله الامام الغزالي رح على ميل الطبع بلا اختيار
مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختياري لا يدخل تحت
التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو وتجاوز ونوع من بعض بعيد والثاني
ان غير الاختياري لا يؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص
بقوله امتي والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع انفسها
واما على رواية نصبها فلا اذ الرفع دال على الاضطرار والنصب على

على الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكور ينافي ذلك الحمل لانه يفيد بمعنى
الغاية تعذر بالحديث عفا الله تعالى عن امتي كل ما حدثت به انفسها
الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو
الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد
بالتكلم تكلم هو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة في
القدح والسب في الحسد ونحوه الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت
ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء
الظن والحسد ونحوهما كذلك مع ان كلا منهما فعل قلبي فما الفرق
بينهما قلت الاولان قبحهما وحرمتهما لذاتهما وقبح ما نحن فيه
وحرمته لسببيته الفعل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا
يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما في امة محمد عليه الصلوة
والسلام خير امم لشرف نبيه وتكريم صفيه نعم قصد المعصية
وعزمها لا سيما العزم المصمم فلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا
كلام فيه الا ان الكمال ان يخلي الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة
والصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة
واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك عن عمل بمقتضاه فانه
الاجتناب عن بعض الشبهات البري الناس اذ ورع كف الجوارح

عنها وهو عملها او الذكر القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى
الرياء واما كف الحسود الجوارح فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل
بضد مقتضاه واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة
والله تعالى اعلم وان لم ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك
مثلها فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام بل مندوب في الديني
وحرص مذموم في الدنيوي وسيجيء ان شاء الله تعالى وان لم يكن
في النعمة صلاح لصاحبها بل فسق او معصية فاردت زوالها عنه
او عدم وصولها اليه فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب
اليه خ عن ابي هريرة رضي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله تعالى
ان يأتي المؤمن ما حرم الله تعالى والغيرة في الاصل كراهة مشا
ركة الغير في حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام
على الفواحش لان فيه مشاركة الله تعالى بان يفعل ما يريد
من غير تعبد وتقيد بامر ونهي وغيرة المؤمن لله تعالى هيجانه و
انزعاج قلبه وحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها لان
فيه كراهة الاشتراك وهذه واجبة م عن ابي هريرة رضي انه
قال سعد بن عبادة رضي يا رسول الله لو وجدت مع اهلي رجلا

رجلا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعالجه
بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى
اغير مني وفي رواية خ قال عليه الصلوة والسلام اتعجبون
من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله تعالى اغير مني لا احد
اغير من الله تعالى من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها و
ما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهة المرأة اشتراك الغير في بعلها
وهذه مذمومة م عن عائشة رضي ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع
فقال ما لك يا عائشة اغرت فقالت وما لي لا يغار مثلي على مثلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقد جاءك شيطانك
قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومعك يا رسول
الله قال نعم ولكن اعانني الله تعالى عليه حتى اسلم وغيرة المؤمن
لله تعالى كراهة المعصية ومحبة الله تعالى وهذه واجبة و
ضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد
مما له فيها صلاح او دينها وان شئت قلت ارادة الخير للغير

وهي واجبة م عن تميم الداري رضي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال ان الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله
ولائمة المسلمين وعامتهم طب عن حذيفة رضي انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن
لم يصبح ويمسي ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين
فليس منهم المبحث الثاني في غوائل الحسد وفيه يعرف العلاج الاجمالي
وهي ثمانية الاول افساد الطاعات د عن ابي هريرة رض ان النبي عليه
الصلوة والسلام قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات
كما تأكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف اذ لا حبط
بالمعاصي عند السنة او تاديته الى الكفر ت عن الزبير رضي ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد
والبغضاء وهي الحالقة اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين
والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا
الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم والثاني الافضاء الى
فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشماتة
عادة طب عن ضمرة بن ثعلبة رض انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا والثالث

حرمان الشفاعة طب عن عبد الله بن بشر رضي عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة
ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذين يؤذون
المؤمنين الآية والرابع دخول النار د يلم عن ابن عمر
رضي وانس رضي انه قال ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة
اسباب قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب
بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق
بالجهل والعلماء بالحسد والخامس الافضاء الى اضرار المحسود
فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة
من شر الشيطان وقال عليه الصلوة والسلام استعينوا على
قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود خرجه طب
عن معاذ رضي مرفوعا والسادس التعب والهم من غير فائدة مع
وزر ومعصية قال ابن السماك لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من
الحاسد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم والسابع عمى القلب حتى
يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى قال سفيان الثوري لا تكن حاسدا
تكن سريع الفهم والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده
وينصر على عدوه فاذا ابتلى الحاسد لا يسود المبحث الثالث

في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدنيا
والدين وانه لا ضرر فيه على المحسود فيهما بل ينتفع به فيهما اما ضرره
لك في الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى وكرهت
نعمته التي قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا
من المؤمنين وتركت نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما في
الدنيا فغم وحزن وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيهما
فظاهر لان النعمة لا تزول بحسدك ولا تأثم به واما انتفاعه
في الاخرة فهو انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول
والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايا
تهديها اليه فينتفع بها في الاخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض
الخلق مساءة الاعداء وغمهم والعلاج العملي ان يكلف نفسه نقيض
مقتضاه فان بعثه على القدح فيه كلف لسانه المدح له وان حمله على التكبر
عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان حمله على كف الانعام عليه
الزم نفسه الزيادة في الانعام وان حمله على الدعاء عليه بزوال
النعمة التي حسده فيها المبحث الرابع في العلاج التفصيلي ويحتاج
الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول التعزز وهو ان يثقل
عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية او علما

او مالا او ملكا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه
باحتمال صلفه وتفاخره عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه
ان يدفع كبره ويرضى بمساواته وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد
عدم وصوله الى تلك النعمة او زوالها عنه بالافضاء الى الكبر
فليس بحسد لما مر من ان مطلق الحسد لعدم التمني بالفساد او امكان
التقييد والثاني التكبر فان من في طبعه التكبر على الناس او استصغارهم
واستخدامهم فاذا نال نعمة خاف ان لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته
وخدمته فيريد زوالها او علاجه سبق والثالث سببية نعم النعم
لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود واحد فانه
لكل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة تكون زوالها عونا له في الانفراد
بمقصوده ومن هذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرات والاخوة
يتقصدون المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاذ واحد
ومريدي شيخ واحد وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدة واحدة
وطلاب ولاية او قضاء وملوك يتنازعون في ولاية وكذا في جهة من
جهاتها ونحوها لاجل المال او الرياسة والرابع مجرد حب الرياسة
كمن يريد ان يكون عديم النظير في فن من الفنون ويغلب عليه
حب الثناء فاذا سمع بنظير له في اقصى العالم ساءه ذلك واحب

موته وزوال النعمة التي بها يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او
عبادة او صناعة او جمال او ثروة والخامس خبث النفس وشحها
بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب
مال اذا وصف عنده حسن حال عبد في نعمة يشق عليه ذلك
واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم وفوات مقا
صدهم فرح به فهو ابدا يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمة الله تعالى
على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا اخبث
الحسد واحسمه ازالة وعلاجا كالامر الطبيعي وجبلة يكاد يستحيل
في العادة زواله والثالث الحقد وهو الثاني عشر من آفات
القلب وفيه ثلث مقالات المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وهو
ان يلزم نفسه استثقال احد والنفار عنه والبغض له وارادة
الشر وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر
بمعروف والنهي عن منكر فحرام وان كان فليس بحرام فان لم يقدر
على اخذ الحق فله التاخير الى يوم القيمة والعفو وهو افضل
قال الله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى خذ العفو والعافين
عن الناس وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم
م ت عن ابي هريرة رضي انه النبي عليه الصلوة والسلام قال

قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا و
ما تواضع عبد الا رفعه الله وان قدر فله العفو ايضا وهذا افضل
من العفو الاول والانتصاف اي استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل
المفضول لكن قد يكون افضل من العفو بعارض مثل كون العفو
سببا لتكثير ظلمه والانتصاف لتقليله او هدمه او نحو ذلك و
ان زاد فجور وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل الى الامور ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان
لا تعدلوا المقالة الثانية في غوائله وهي احد عشر الاول الحسد
والثاني الشماتة بما اصابه من البلاء اي الفرح والسرور والضحك
به وهي والتاسع عشر من آفات القلب ت عن واثلة بن الاسقع
رضي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تظهر الشماتة
باخيك فيعافيه الله تعالى ويبتليك فالفرح بمصيبة العدو
مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كرامة نفسه واجابة دعائه بل
عليه ان يخاف ان يكون مكر الله ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان
يخلفه الله تعالى خيرا مما فات الا ان يكون ظالما فاصابه بلاء
عقيب الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة ونكالا فرحه بزوال
الظلم والثالث هجرة وعداوته وهو الثامن عشر عن ابي هريرة

رضي انه قال عليه الصلوة والسلام لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث
فاذا مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا في
والا لم يرد عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية فمن هجر فوق ثلث دخل
النار هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية
والتاديب فجائز بل مستحب من غير تقدير لوروده عن النبي عليه
الصلوة والسلام والصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
والرابع استصغاره وهو التكبر وقد مر والخامس افضاؤه الى
الكذب عليه والسادس الى غيبته والسابع الى افشاء سره
والثامن الى الاستهزاء به والتاسع الى ايذائه بغير حق او اكثر
منه والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة
والحادي عشر منعه عن مغفرة صاحبه طب عن ابن عباس
رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث من لم يكن
فيه واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك لمن يشاء
من مات لا يشرك بالله تعالى شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة
ومن لم يحقد على اخيه طط عن جابر رضي ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر
فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم

بضغائنهم حتى يتوبوا طط عن معاذ بن جبل رضي عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم يطلع الله تعالى الى جميع خلقه ليلة النصف
من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن وفي رواية هق
عن عائشة رضي ويؤخر اهل الحقد كما هم المقالة الثالثة في سبب
الحقد وهو الغضب فانه اذا لزم كظمه بعجزه عن التشفي في الحال
رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وفيه خمسة مباحث
المبحث الاول في تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب غليان
دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفي والانتقام
بعد وقوعها ليس بمذموم بل هو امر لازم بحفظ الدين و
الدنيا ومنه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا وانما المذموم
طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو المبحث الثاني وذلك
مذموم جدا لانه يثمر عدم الغيرة او قلة الحمية على الزوجة والآباء
وخسة النفس واحتمال الذل والضيم في غير محله والخور والسكوت
عن مشاهدة المنكرات قال الله تعالى وليجدوا فيكم غلظة و
لا تاخذكم بهما رافة في دين الله تعالى اشداء على الكفار رحماء
بينهم الآية عق طط عن علي رضي عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال خير امتي احداؤها وقد مر ومن الغيرة فينبغي

الانبعاث الى النفس بالقائها فيما يخاف ونفرته بتكلف مرة بعد اخرى و
استماعه فوائد الجبن وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا وكرارا حتى
يزول ويقوى غضبه والافراط وزيادته وغلبته وسرعته وشدته
المسمى بالتهور وهو العشرون ويقال الحدة والعنف وضده الحلم
وهو ملكة الطمأنينة عن تحركات الغضب وعدم هيجانه الا بسبب
قوي ويمكن دفعه عنده بلا تعب ويقال اللين والرفق والتهور مرض
عظيم الضرر صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر و
السعي فيه وعلاجه باربعة اشياء بالعلم والعمل وازالة السبب
وتحصيل الضد فلنبين كل واحد منها بمقام على حدة المقام الاول
في العلاج العلمي وهو نافع قبله وحين الهيجان بالتذكر والتذكير
ان لم يشتد جدا والا فلا يفيد بل يضر ويكون كالوقود وهو معرفة
آفاته وفوائد كظم الغيظ اما آفاته فاربعة الاول افساد راس
الطاعات هب عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر
العسل المراد الغضب فيما لا ينبغي او من وجه فيما ينبغي اكثر واشد
مما ينبغي فهو التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه لا الاصل الغضب
لما انه امر لازم وصدر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

وسلم مرارا عند محله ووجه افساده الايمان انه كثيرا ما يصدر منه
بسبب شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر والثاني خوف المكافاة من الله
تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان
فلو امضيت غضبك عليه لم تأمن ان يمضي الله تعالى غضبه
عليك يوم القيمة والثالث حصول العداوة فيتشمر العدو لمقابلتك
والسعي في هدم اغراضك والشماتة بمصائبك فيتشوش
عليك معاشك ومعادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح
صورتك عند الغضب ومشابهتك الكلب الضاري والسبع
العادي واما فوائد كظم الغيظ فسبعة الاول اعداد الجنة له قال
الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس الآية والثاني
التخيير في الحور العين د ت عن سهل بن معاذ رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كظم غيظا وهو يستطيع ان
ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره
في اي الحور شاء والثالث دفع عذاب الله تعالى طط عن
انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع
غضبه دفع الله عنه عذابه والرابع عظم الاجر هـ عن ابن عمر
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من جرعة

اعظم اجرا عند الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى
والخامس حفظ الله تعالى والسادس رحمته تعالى والسابع محبته
تعالى حك عن ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ثلث من كن فيه آواه الله تعالى في كنفه وستر عليه برحمته
وادخله في محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر
هذه الفوائد بمجرد الكظم واما اذا عفا عنه فاكثر واعظم فانك اذا
عفوت مع عجزك واحتياجك فالله تعالى اولى ان يعفو مع قدرته
وغنائه ويدل عليه قوله تعالى وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان
يغفر الله لكم المقام الثاني في العلاج العملي بعد الهيجان وهو
اربعة اشياء الاول التوضؤ د عن عطية رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان
خلق من النار وانما يطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ
والثاني الجلوس والاضطجاع د عن ابي ذر رضي الله عنه قال لنا رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس
فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث الاستعاذة خ م
عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال استب رجلان عند رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن عنده فبينما يسب احدهما صاحبه

صاحبه مغضبا قد احمر وجهه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد لو قال اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد والرابع دعاء مخصوص
سني عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علينا النبي عليه الصلوة
والسلام وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل من انفي فعركه ثم قال يا
عويش قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من
الشيطان المقام الرابع في العلاج العقلي وهو بازالة السبب وهو
الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد هذه الثلث يغضب
بادنى شيء يوهم نقصا فيه الا يغضب بغير مادة وعلاجها
سبق والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والظلم
بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب
واخذ المال ومنع حقه وبهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس
فعليك الاجتناب منها الا ان تتيقن تحمله وحلمه فلا بأس ح
بما كان منها قليلا واما اذا صدرت عن غيرك فيك فعليك بالحلم
والعفو فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصاف وان لم تقدر فلا
تذهب ولا تعجل في مظانها وان وقعت بغتة فتذكر ما ذكر من
الآفات واحوال هذه الاشياء سيجيء ان شاء الله ومن اشد

بواعث الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة
نفس وكبر همة وغيرة وحمية حتى يميل النفس اليه وتستحسنه وقد
يتأكد ذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح والنفوس
مائلة الى التشبه بالاكابر وهذا خطاء وجهل بل هو مرض قلب
ونقصان عقل الا يرى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من
الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
خصوصا اذا كانا بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع وفي
الملاء فيظن المخاطب انه من عند المتكلم لا الشارع وانه يريد به التلهي
والطعن لا النصح فيغضب بجهله وعلاجه التكلم باللين والرفق
والاضافة الى الشارع وفي السر ان امكن وتعلم الشرايع واما
اذا غضب مع العلم فمن الرياء او الكبر او العجب ومنه القول المجمل
وعدم فهم مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز
عن الاجمال في كلامه واحتمال الاذى وعلى السامع التثبت والتأمل
وحسن الظن بالمؤمنين وان يستفسر فلا يستعجل الى
سوء الظن ومنه الفعل الضار الصادر خطاء كمن يرمى الى الصيد
فيقع على انسان او ماله فيتلف فعليه التثبت والاحتياط و
على المجنى عليه العفو وان لم يقدر فالتضمين على وفق الشرع

الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسئل
عن شيء فلا يعطيه فيغضب او يجيء علاجه ان شاء الله
تعالى فانه كان الغضب بمجرد رد كلامه وعدم اجابته فمن التكبر او
العجب كمن يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او حرام ومنه
الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذان وهو الحادي والعشرون
من آفات القلب عن الخدري رضي الله عنه عليه الصلوة والسلام
قال لكل غادر لواء عند استه يرفع له بقدر غدره وهو حرام و
ضده واجب وهو حفظ العهود وعند الحاجة الى نقضه وجب
ايذانه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون وهو ايضا حرام
وضده وهو الامانة واجب [illegible] عن انس رضي الله عنه
قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا قال لا ايمان
لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ويجري الامانة والخيانة
في القول ايضا [illegible] عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه الصلوة والسلام
المستشار مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن
اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف
الوعد وهو الثالث والعشرون وضده انجاز الوعد والوفاء به
قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون

كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون م عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آية المنافق ثلث وان صام
وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن
خان خ م عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت
فيه خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان
واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية الخلف
كذب بل هو حرام واما بنية الوفاء فيجوز ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء
بل يستحب فيكون خلفه مكروها تنزيها بدليل قوله عليه الصلوة
والسلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا جناح عليه
وفي رواية فلا اثم عليه رواه [illegible] عن زيد بن ارقم رضي الله عنه وعند
الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا فيتقي
شبهة الخلاف وآية النفاق وشان السالك الاجتناب عن الخلاف
والاخذ بالوفاق ومنه التكلم بعرض الحاجة لمشغول بمهم او مهموم
او مغموم او محزون ومنه ما صدر من صبي او مجنون او حيوان
مما يتأذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب وربما يشتم و
يلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاؤه خبث

خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جماد بسقوطه او عدم قراره او
عدم انقطاعه او انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه
ويلعنه مع علمه بانه لا حياة له ولا شعور ولا تأذي ومنه يغضب
على فعل نفسه كالعثار وعدم احكام شيء فيسب نفسه ويلعنه و
يضربه بخلاف من يغضب على نفسه لعصيانه الله تعالى او كسله
عن تركه بعض النوافل فيحمل عليه امورا شاقة وربما يحلف او ينذر
وهذا احسن وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله
تعالى في اوامره ونواهيه او على الرسول صلى الله تعالى عليه
وسلم في سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شيء وقول غيره
له هذا امر الله تعالى او نهيه او سنة نبيه عليه الصلوة والسلام
فلذا قال عليه الصلوة والسلام الغضب يفسد الايمان فنعوذ
بالله تعالى من شرور انفسنا واما الغضب عند رؤية المعاصي
والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى وحمية للدين ولكن بشرط
الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر ويا منافق
ويا زاني ويا لوطي ويا سارق فان كلها حرام فيكون تهورا بل
يكتفي بنحو يا جاهل ويا احمق ان احتيج اليه وفي الفعل كالضرب
الشديد والجارح والمتلف بل يكتفي بنحو الجذب والتحريك بيده

وبين المعصية الا اذا لا يكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة
وكثير من المحتسبين يخطئون في هذا فيفرطون في الحسبة فلا يغني
خيرهم شرهم المقام الخامس في الحلم هو افضل من كظم الغيظ لانه
تحلم بعد هيجان الغضب يحتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان
وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة الغضب وخضوعه للعقل
وفيه ثلث مقاصد المقصد الاول في فوايد الحلم وهي اربعة الاول
محبة الله تعالى صف عن عايشة رضى انها سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وجبت محبة الله تعالى على من
اغضب فحلم طب عن فاطمة رضى انه قال عليه الصلوة والسلام
ان الله يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذى الفاحش السائل
الملحف والثاني كونه زينة ومطلوبا للنبي عليه الصلوة والسلام
ونشا عن ابن عيينة رضى انه قال كان من دعاء النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم وكرمني بالتقوى و
جملني بالعافية والثالث كونه قرين العلم ومامورا به سني عن
ابي هريرة رضى انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون
ولمن تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم

حلمكم والرابع رفع الدرجات وشرف البنيان طب ز عن عبادة بن
الصامت رضى انه قال عليه الصلوة والسلام الا انبئكم بما يشرف
الله به البنيان ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله قال تحلم
على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من
قطعك المقصد الثاني في فوايد ثمرته اعني اللين والرفق وهي خمس
الاول تحريم النار عليه ت عن ابن مسعود رضى انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن
يحرم عليه النار على كل قريب هين سهل والثاني اليمن حمد
حق عن عايشة رضى انه قال عليه الصلوة والسلام الرفق يمن و
الخرق شوم والثالث عدم الحرمان عن الخير م عن جرير رضى انه
قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من يحرم
الرفق يحرم الخير كله والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله
تعالى له م عن عايشة رضى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع عن شيء الا شانه
وفي رواية ان الله تعالى يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي
على العنف وما لا يعطي على ما سواه المقصد الثالث في طريق تحصيل
الحلم وهو التحلم اعني حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف

حتى يكون ملكة وطبعا مستى بالحلم طب قط عن ابي درداء رضى انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم والحلم
بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وعن بعض السلف
رحمه انى حصلت الحلم بساكنة متهور يؤذي اللسان مرة مديدة و
كنت اصبر على اذاته وكظم غيظي حتى صار ملكة وهكذا طريق تحصيل
كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعني الممارسة الكثيرة
بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل خلق سيء
كالكبر والبخل والجبن اعني الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل
بضده الى ان يزول تلك الملكة الردية باذن الله تعالى الرابع
والعشرون سوء الظن بالله تعالى وبالمؤمنين بمجرد الوهم و
الشك فانه حرام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا
من الظن ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة رضى ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا
تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ثلثا ويشير الى صدره
بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على

على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله تعالى لا ينظر الى اجسامكم و
لا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد في رواية ولا تناجشوا
وزاد خ ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك
واما اهل المعصية والفسق المجاهرين او دل عليه قرائن تفيد غلبة
الظن فيجب ان يبغضهم في الله تعالى فليس سوء الظن في شيء ويدل
على هذا قوله تعالى فما لكم في المنافقين فئتين الآية وعلى الاول انما
يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثوري رضى الظن ظنان
احدهما اثم وهو ان تظن وتتكلم به والآخر ليس باثم وهو ان تظن
ولا تتكلم وهذا هو المختار وقد سبق في الحسد وضد سوء الظن
حسن الظن بالله تعالى وبالمؤمنين اما الاول فواجب م عن
جابر رضى انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله تعالى خ م ت عن ابي هريرة رضى رفعا
قال عز وجل انا عند ظن عبدي بي د عن ابي هريرة رضى ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة
حم حب حق عن واثلة رضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن
خيرا فله وان ظن شرا فله طب عن ابن مسعود رضى انه قال و

والذي لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه وذلك
بان الخير بيده حق عن ابي هريرة رضي انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم امر الله بعبد الى النار فلما وقف على شفتها التفت
فقال اما والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله تعالى ر
دوه انا عند ظن عبدي بي واما الثاني فندوب اليه فيما يشك
من امرهم ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا في المسلم الظاهر العدالة
فحمله على الفساد حرام وعلى الصلاح مستحب الخامس والعشرون
التطير والطيرة وهو التشأم وهو حرام عن ابن مسعود رضي ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك ثلثا و
ما منا الا ولكن الله تعالى يذهبه بالتوكل خ عن ابي هريرة رضي
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر وزاد وفي رواية وفر من المجذوم كما تفر من الاسد د عن
قطن بن قبيصة عن ابيه رضي انه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت م
عن ابن عمر رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدو
ى ولا طيرة وانما الشوم في ثلث في الفرس والمراة والدار و
رواية قال ذكر الشوم عند النبي عليه الصلوة والسلام فقال

فقال ان كان الشوم في شيء ففي الدار والفرس والمراة د عن انس
رضي انه قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير
فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموا
لنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذروها ذميمة
اختلفوا في تطبيق قوله عليه الصلوة والسلام انما الشوم
في ثلث لعموم قوله عليه الصلوة والسلام شرك ولا طيرة قال
بعضهم شوم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية الاخرى وبعضهم
شوم المراة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها وشوم الدار
ضيقها وسوء جارها وقيل شوم المراة غلاء مهرها وقيل ان لا
تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وبعضهم ان هذه الثلثة مخصوص
من الطيرة ويقويه قوله عليه الصلوة والسلام في الحديث الآخر
ذروها ذميمة ويكون شومها باذن الله تعالى وبخاصية وضعها
فيها كالادوية المضرة والعين لا بطبعها وكذا اختلفوا في تطبيق
قوله عليه الصلوة والسلام وفر من المجذوم وقوله لا يورد م
مرض على مصح خرجه خ عن ابي هريرة رضي لعموم قوله عليه
الصلوة والسلام لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد
كما في الطاعون وبعضهم على ان المنفي التعدية بالطبع كما يعتقده اصحاب

الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلقه فجايز وارتضاه الامام النور
بشتي رحمه الله فيه من التوفيق بين الاحاديث وبينها وبين قول الاطباء
حيث ذهبوا الى ان العلل السبع يتعدى الجذام والجرب والجدري
والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية وضد الطيرة الفال
وهو مستحب خ م عن انس رضي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة
طيبة ت عن انس رضي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح د عن عروة
ابن عامر رضي انه ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا راى احدكم
ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات
الا انت ولا حول ولا قوة الا بك فظهر ان المراد بالفال المحمود ليس
الفال الذي يفعل في زماننا مما يسمونه فال القرآن او فال دانيال
او نحوهما انها من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها
ولا اعتقادها حق كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن
العظيم نعوذ بالله تعالى وانما الفال التيمن والتبرك بالكلمة
الموافقة للمراد لما قال عليه الصلوة والسلام كالراشد والنجيح

والنجيح ويلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوها
فليس فيه الحكم على الغايب بل مجرد طلب الخير ورجاء وصول المراد
والبشارة من الله تعالى السادس والعشرون البخل والتقتير و
هو ملكة امساك المال حيث يجب بذله بحكم الشرع او المروة وهو
ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وذلك يختلف باختلاف
الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغنى والفقر ونحو
ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان ياكل او يلبس
او يتداوى وقد يسمى شحا السابع والعشرون الاسراف و
التبذير فهو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم الشرع او
المروة وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والفتوة
اخص منها وهي كف الاذى وبذل الندى والصفح عن اثرات وستر
العورات وهما في مخالفة الشرع حرامان وفي مخالفة المروة مكرو
هان تنزيها وضدهما وهو الوسط بين ذينك الطرفين الافراط
والتفريط مع الميل الى البذل السخاء والجود فهو ملكة بذل المال
زايدا على الواجب لنيل الثواب او فضيلة الجود وتطهير النفس
عن رذالة البخل لا لغرض آخر مع الاحتراز عن الاسراف قال الله
تعالى لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك الآية والذين اذا انفقوا

لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما واعلى السخاء الايثار و
هو بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة الآية حب خ عن ابن عمر رضي انه قال عليه الصلوة
والسلام ايما امرء اشتهى شهوة فرد شهوته واثر على نفسه غفر له
هق عن عائشة رضي انها قالت ما شبع رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ثلثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان
يؤثر على نفسه قط عن ابن عمر رضي انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء شخ
عن عائشة رضي انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ما جبل ولي الله الا على السخاء وحسن الخلق قط عن
ابو هريرة رضي انه قال [illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم
السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه
ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان
شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار
ت عن ابي هريرة رضي انه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال السخي قريب من الله تعالى قريب من الناس قريب من
الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله تعالى بعيد من الناس بعيد

بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سخي احب الى الله تعالى
من عابد بخيل شهب عن ابن عباس رضي انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول السخاء خلق الله تعالى
الاعظم حسف عن ابي هريرة رضي عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال الا ان كل جواد في الجنة حتم على الله وانا به كفيل الا وان
كل بخيل في النار حتم على الله وانا به كفيل قالوا يا رسول الله من
الجواد ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق الله تعالى في ماله
والبخيل من منع حقوق الله تعالى وبخل على ربه وليس الجواد من
اخذ حراما وانفق اسرافا واما البخل ففيه مبحثان المبحث الاول
في غوائله وسببه وآفاته اما الاولى فقد قال الله تعالى ولا
تحسبن الذين يبخلون بما آتيهم الله من فضله هو خيرا لهم
بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة الآية ت عن
الخدري رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ت عن الصديق
رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة خب
ولا بخيل ولا منان د عن ابي هريرة رضي ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع

طب عن عبد الله بن عمر رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل
والامل واما سبب البخل فحب المال لا للتصدق وقوام البدن واقامة
الواجب وهو الثامن والعشرون وهو للحرام حرام وللحلال لا و
لكنه مذموم قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة والله
عنده اجر عظيم طب عن عبد الرحمن بن عوف رضي انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشيطان لن يسلم مني صاحب
المال من احدى ثلث اغدو عليه بهن واروح اخذه من غير حله وانفاقه
في غير حقه واحببه اليه فيمنعه من حقه ت عن ابي هريرة رضي
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن عبد الدينار و
لعن عبد الدرهم ت عن كعب رضي انه قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي
المال المبحث الثاني في سبب حب المال وعلاجه وسببه ثلثة
الاولاد والاقارب وعلاجه ان تذكر ان الذي خلقهم خلق معهم
رزقهم وكم من ولد لم يرث عن ابيه مالا وحاله احسن ممن ورث
وانهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة فيستعينون
بالمال على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم او ظن والثاني التلذذ

التلذذ بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلا
يسمح نفسه بان يأكل او يتصدق منه وهذا مرض للقلب عسير العلاج
لاسيما في كبر السن فان قبل العلاج فبكثرة التأمل فيما ورد من
ذم البخل والبخلاء ونفور الطبع عنهم وذم المال وآفاته ومدح
السخاء والزهد والبذل تكلفا حتى يصير طبعا والثالث حب
الشهوات واللذات العاجلة قبل الموت التي لا وصول لها الا
بالمال وهو المسمى بحب الدنيا وهو التاسع والعشرون
مع طول الامل وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله وقد
سبق واما حب الدنيا فان كان من الحرام فحرام وان كان
من الحلال فلا ولكنه مذموم جدا وفيه مقالتان المقالة الاولى
في ذمه وغوائله قال الله تعالى اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو
الآية ت عن ابي هريرة رضي انه قال سمعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة وملعون ما فيها
الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما ت عن سهل بن سعد
رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت الدنيا
تعدل عند الله تعالى جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة
ماء دنيا عن ابن عمر رضي انه قال عليه الصلوة والسلام لا

يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله تعالى
وان كان عليه كريما حد قب هك هق عن ابى موسى الاشعرى
رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب دنياه
اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى
هب عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم هل من احد يمشى على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول
الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب حد عن عائشة
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الدنيا دار
من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له هب عن
الحسن البصرى انه قال عليه الصلوة والسلام حب الدنيا
راس كل خطيئة ابن ابى الدنيا عن موسى بن يسار رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لم يخلق خلقا ابغض
اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها هب عن على
رض انه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها النار طب عن ابن
مسعود رض انه قال عليه الصلوة والسلام من بنى فوق ما يكفيه
كلف ان يحمله يوم القيمة طط عن ابى بشير رض ان رسول الله
صلى الله [illegible] وسلم قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق

ماله فى البنيان فافاتها كونها عدوة الله تعالى وجيفة
ملعونة وعداوة عن عبادة الله تعالى ومفضية الى المعاصى
والمناهى وحط الدرجات وشدة الحساب بل العذاب فى الآخرة و
قلة غنائها وكثرة عنائها وسرعة فنائها وخسة شركائها المقام
الثانية فى غوائله وصفتها وضده ومدحه وفيه مقامان المقام
الاول فى غوائله اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المذموم
وهو [illegible] وهو يورث الشره واستغراق الاوقات المضافة
على تعمير الضياع والتجارات والطمع فى ما فى ايدى الناس وغيرها الاول
وقد سبق تفسيره وضده ت عن انس رض انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من كانت الآخرة همه جعل الله غناه
فى قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهى راغمة ومن كانت
الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته
من الدنيا الا ما قدر له وزاد فى رواية فلا يمسى الا فقيرا وما
يصبح الا فقيرا ز عن انس رض عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال ينادى مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلثا من اخذ الدنيا
اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر م عن انس رض ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يهرم ابن آدم ويشب

فيه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر خم عن انس رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان
من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب و
يتوب الله على من تاب المقام الثانى فى ضد حب الدنيا وضد
الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعنى كراهة الدنيا وبرودتها
على القلب وضد الثانى القناعة وهو الاكتفاء باليسير من الدنيا
بلا طلب الزيادة طب عن ابى هريرة رض انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد
دنيا عن الضحاك رض انه قال اتى النبى عليه الصلوة والسلام
رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر
والبلى وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا
من ايامه وعد نفسه من الموتى خم عن ابى هريرة رض ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن
الغنى غنى النفس م عن ابن العاص رض ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه
الله بما آتاه م عن ابى هريرة رض انه قال عليه الصلوة والسلام
اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا ت عن ابى ذر رض انه قال

سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ليست الزهادة
فى الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة ان يكون بما فى
يد الله تعالى اوثق منك بما فى يدك وان تكون فى ثواب المصيبة
اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها ابقيت لك ولنذكر ما ورد فى
مدح الفقر فانه عمدة من جملة اسباب الزهد ت عن ابى هريرة رض
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة
قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم خم عن ابن عباس
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلعت فى الجنة
فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرايت اكثر اهلها
النساء ه عن عمران بن حصين رض انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ان الله يحب الفقير المتعفف ابا العيال طب
عن ابى سعيد رض انه قال عليه الصلوة والسلام لبلال رض مت
فقيرا ولا تمت غنيا طط عن ابى الدرداء رض انه لم يكن ينخل
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الدقيق ولم يكن له الا قميص واحد
طب عن عائشة رض انه ما كان يبقى على مائدة رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من خبز الشعير قليل ولا كثير ط عن انس
رض انه قال رايت عمر رض وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين

كنفيه برقاع ثلث لبذ بعضها على بعض ت عن ابي طلحة رض انه قال
شكونا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا
عن حجر حجر الى بطوننا فرفع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
عن حجرين خ م عن عائشة رض انها قالت كان يأتي علينا الشهر
ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم وفي رواية
ما شبع آل محمد خبز البر ثلاثا حتى مضى سبيله وفي اخرى ما شبع آل
محمد من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ز عن ابي الدرداء رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ان بين ايديكم عقبة كؤود لا ينجو منها الا
كل مخف واما الاسراف ففيه خمسة مباحث المبحث الاول في
ذمه وغوائله اعلم ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي وخلق
ردي ولا تظنن انه اخف كثيرا من البخل بسبب كثرة ما ورد في
ذمه بخلاف الاسراف لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع مائلة
الى الامساك فاحتاج الى كثرة الردع كما ان البول في حرمته ونجاسته
اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء رحمهم الله تعالى مع انه لم يرد فيه ما
ورد في الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك في الاسراف قوله تعالى
ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين

المبذرين كانوا اخوان الشياطين واخ الشيطان شيطان ولا
اسم اقبح من الشيطان فلا ذم ابلغ من هذا ونهى الله تعالى عن ايتاء
المسرفين اموالهم معبرا عنهم بكلمة اقبح الاسماء فقال ولا تؤتوا
السفهاء اموالكم وذم فرعون بقوله تعالى وانه لمن المسرفين وقوم
لوط بقوله بل انتم قوم مسرفون وورد في الصحيحين ان النبي
عليه الصلوة والسلام نهى عن اضاعة المال ويكفي العاقل ما خرجه
ت عن ابي برزة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما
افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه
وعن جسمه فيما ابلاه ومن الدلائل على مذموميته جدا حرمة
الربوا الذي هو من الكبائر اذ علتها في الحقيقة صيانة اموال الناس
عن الضياع في المبايعات لكن الضياع انما يتحقق عند اتحاد
العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما والاول باتحاد الجنس
والثاني باتحاد القدر اعني الكيل والوزن فيكون العلة الجنس
والقدر نتيجتها فغوائل الاسراف مشاركة الشيطان وفرعون
وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى له وغضبه عليه وتسميته
اياه سفيها واستحقاق العذاب في الاخرة والذلة والاحتياج

والندامة في الدنيا المبحث الثاني في السر والسبب الاصلي في مذموميته
هو ان المال نعمة الله تعالى ومزرعة الاخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد
وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين به يحج وبه يجاهد الكفار وبه
قوام البدن وقيامه الذي هو مطية الفضائل وآلة الطاعات اذ به
يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه يصان عن ذل السؤال وبه
ينال درجات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه يرفع حاجات الفقراء
ويقضي ديونهم ويذهب غمومهم وهمومهم ويسلي قلوبهم وبه يحصل
نفع الناس ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطير وسد
الثغور وخير الناس من ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل التصدق
افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل ت عن ابي
كبشة الانماري رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في
حديث طويل عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما وهو يتقي فيه ربه
ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل خ م عن ابن
مسعود رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حسد
الا في اثنين رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ورجل اتاه الله مالا
فسلطه على هلكته في الحق وقال عليه الصلوة والسلام لعمرو بن
العاص رض نعم المال الصالح للرجل الصالح ودعا لانس رض وكان

وكان في آخر دعائه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال لكعب
رض امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق بكله و
كل هذه في الصحاح وقد سمى الله تعالى المال خيرا وامتن على حبيبه
عليه الصلوة والسلام بحيث قال ووجدك عائلا فاغنى اي
بمال خديجة رض على احد الوجوه وقال سفيان الثوري رح المال
في هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب رح لا خير فيمن لا
يطلب المال يقضي به دينه ويصون به عرضه فان مات تركه ميراثا
لمن بعده وقال ابن الجوزي رح متى صح القصد فجمع المال افضل من
تركه بلا خلاف عند العلماء وما ورد في ذم المال والدنيا راجع
الى صفتها الضارة وهي الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر الله
تعالى وعن الموت والآخرة وهذه الصفات غالبة عليه قلما
ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر الذم فللمال جهتان متضادتان
خير وشر فالمدح والذم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فالاسراف
سعي في ابطال نعمة الله تعالى واهانتها واضاعتها وكفران بها و
ترك لشكرها فيستوجب المقت والبغض والعتاب والعذاب
من معطيها او سلبها وازالتها عن محلها لعدم معرفته قدرها و
رعايته حقها كما ان شكرها وحفظها كما ذكر يستوجب شانها و

وزيادتنا قال الله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم **المبحث الثالث**
في اصناف الاسراف اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه
من غير فائدة معتد بها دينية او دنيوية مباحة فمنه ظاهر مشهور
كالقاء المال في البحر والبئر والنار ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينتفع
به فيه وحرقه وكسره وقطعه بحيث لا ينتفع به وكعدم اجتناء الثمار
والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء المواشي والارقاء دارا او
نحوها في موضع يخاف فيه وعدم الاطعام والالباس حتى يهلك من
الحر او البرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء يحتاج الى تنبيه وتذكير
كعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه او بوصول رطوبة
وبلل او نحوها او باكله السوس او الفارة او النمل او نحوها واكثر
وقوع هذه في الخبز واللحم والارز والجبن ونحوها وفي الفواكه الرطبة
كالبطيخ والبصل وقد يقع في اليابسة كالتين والزبيب و
المشمش وقد يكون في الحنطة والشعير والعدس ونحوها وقد يكون
في الثياب والكتب وكصب ما فضل من الطعام ونحوه وكغسل القصعة
والملعقة واليد قبل اللعق والمسح فالاكل وعدم التقاط ما سقط
من كسرات الخبز وغيره من ايدي الصبيان وغيرهم على الارض او على
السفرة م عن جابر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

وسلم امر بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية قال ان الشيطان
يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت
لقمة احدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها
للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه
البركة م عن انس رض انه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلث ففي اللعق واخذ الساقط
فوائد الاحتراز عن الاسراف ودفع الكبر والرياء واحتمال وصول
البركة والاقتداء بسيد المرسلين والتشكل الامر ورجم الشيطان
وجلب المزيد ومنه عدم التقاط ما سقط من الارز والحمص و
نحوها لا سيما عند الغسل حتى يرمي ويكنس فان اطعم كسرات الخبز
ونحوه الدجاج او الشاة او البقرة او الخيل او الطير لا يكون اسرافا
ومنه عدم تحفظ العمامة واللباس والنعل عما يبليها ويخرقه و
كثرة استعمال الصابون في الغسل والدهن والشمع في السراج
ومنه البيع والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على
القيمة اذا لم يضطر ولم ينو الصدقة ونحوها وان كان بطريق الغبن
فقد ورد المغبون لا محمود ولا ماجور ومنه الزيادة في الكفن كما
او كيفا وفي الوضوء عن ابن عمر رض انه مر رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد قال
او في الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل فوق الشبع
الا لاجل الضيف حتى لا يخجل او لصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم مرتين
هق عن عائشة رض انها قالت رآني رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وقد اكلت في اليوم مرتين فقال يا عائشة اما تحبين
ان يكون لك شغل الا جوفك الاكل في اليوم مرتين من الاسراف
والله لا يحب المسرفين ومنه اكل كل ما اشتهى مج هق دنيا عن
انس رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الاسراف
ان تاكل كل ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من هذين الحديثين الاكل
فوق الشبع او قبل الهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في
بياض النهار لا سيما في الايام القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون من جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى
في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشبيه
لا التحريم لانه يفضي الى الاكل لا لاجل الحاجة بان يمل من اجتهاده
فيستكثر حتى يستوفي من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى على
الطاقة او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ان ياتوا
الى آخر الطعام فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل

لا يحمل كلامه هذا على حصر الحاجة في نوعين بل يعم ارادة التلذذ والتنعم
من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله
التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق الآية يا ايها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الآية وقد صرحوا بجواز التفكه بانواع
الفواكه مستدلين بالآيتين وورد عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ولا فرق بين جمع الفواكه والباجات خ انه قال ابن عباس
رض كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاءك سرف ومخيلة ومنه
اكل ما انتفخ من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان لم ياكلها احد
وان كان اخر ياكلها غيره فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه
وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي
ان يحمل هذا على انه يضيع ما فضل من الكسرات ولا ياكلها احد او على
ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والا فلا اسراف واما اكل
النفائس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة والرفيعة وبناء
الابنية الرفيعة ونحوها مما لم ينه عنه الشرع بخصوصه فالصحيح
انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان
كان شبيها به ويعد منه مجازا ومكروها تنزيها اذ اللائق بطالب
الآخرة ان يقنع ويتصدق لان الآخرة خير وابقى ومن الاسراف

كل ما صرف الى المعاصي والمناهي **البحث الرابع** في ان الاسراف هل يقع في
الصدقة روي عن مجاهد رض انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا لرجل
فانفقه في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدا في
معصية الله تعالى كان مسرفا وفي هذا المعنى قول حاتم قيل لا خير
في السرف فقال لا سرف في الخير فظن بعض الناس من ظاهره ان لا سرف
في الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورده ان شاء
الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقال الزمخشري والقاضي و
الرازي وغيرهم ادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي
عنه بعد اتفاقهم ان المراد من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير
وقال الله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب
المسرفين قال الشافعي ره اي ولا تسرفوا في الصدقة لما روي عن
ثابت بن قيس رض انه صرم خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد
ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروي
عبد الرزاق ره عن ابن جريج رض قال جذ معاذ بن جبل نخله فلم
يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزلت ولا تسرفوا وقال السدي
ره اي ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله تعالى ولا
تبسطها كل البسط قال جابر رض وابن مسعود رض جاء غلام

غلام الى النبي عليه الصلوة والسلام فقال ان امي تسالك كذا وكذا
فقال ما عندنا اليوم شيء فقال فتقول لك اكسني قميصك فخلع
عليه الصلوة والسلام قميصه ودفعه اليه وجلس في البيت عريانا وفي
رواية جابر رض فاذن بلال للصلوة وانتظروا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يخرج واشتغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا هو عار
فنزلت هذه الآية كذا ذكره البغوي **خ م** عن ابي هريرة رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر
غنى **د** عن ابي هريرة رض انه جاء رجل الى النبي عليه الصلوة والسلام
فقال عندي دينار فقال انفقه على نفسك قال عندي آخر قال
انفقه على ولدك قال عندي آخر قال انفقه على اهلك قال عندي
آخر قال انفقه على خادمك قال عندي آخر قال انت اعلم به **م** عن
جابر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابدأ
بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن
اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا
وهكذا وقال **خ** ومن تصدق وهو محتاج واهله محتاج او عليه
دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه
وقال ليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال الفقيه

ابو الليث في تنبيه الغافلين وعن ابراهيم ابن ادهم ره انه لا ينبغي لرجل
اذا كان عليه دين ان يصطبغ بالزيت او بالخل ما لم يقض دينه وقال
ابن حجر ره قال ابن بطال ره اجمعوا على ان المديان لا يجوز له ان يتصدق
بماله فيترك قضاء الدين وقال الطبري ره وغيره قال الجمهور من
تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين عليه وكان صبورا
على الاضافة ولا عيال له او له عيال يصبرون ايضا فهو جائز فان
فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود وروي عن عمر رضي
فظهر ان السرف يقع في الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولا يبقى ما فضل
من الصدقة لدينه او كان ذا عيال لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية
او كان محتاجا لا يثق لنفسه الصبر على الاضافة **البحث الخامس** في علاج
الاسراف وهو ثلثة علمي وهو معرفة فوائد السابقة والاطلاع بما
ذكرنا والتامل فيه والمداومة على التذكر والثاني عملي وهو التكلف
في الامساك ونصب رقيب عليه يعاتبه ويذكره آفات الاسراف و
الثالث قلبي وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول وهو الغالب
السفه وهو **[illegible]** وهو ضعف العقل وخفته وسخافته
وركاكته وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كماله قال الله تعالى
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية ثم قال فان آنستم منهم رشدا فادفعوا

فادفعوا اليهم اموالهم واكثر السفه طبيعي وقد ينضم اليه ما يقويه على
الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب وتعب وحث جلسائه
الى الانفاق وتنفيرهم عن الامساك ليأكلوا ماله ويأخذوه فلذا نرى من
جليس السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر في اولاد الاغنياء وقد يحصل
السفه او يزيد بمدح الناس وتعظيمهم وتعزيزهم وثنائهم كما في اولاد
الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ ونحوهم والثاني الجهل
بمعنى الاسراف او ببعض اصنافه فلا يظنه سرفا بل يظنه سخاء لاشتراكهما
كهما في بذل غير الواجب او بحرمته ومضرته والثالث الرياء والسمعة
والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف النفس وهو الذي
يسميه العوام حياء والسادس ضعف فلا يتم له وعلاجها اما السفه
الطبيعي فيرد العصير جبرا فلولي الشارع عن ابتاء المال له وامرهم
بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى وجوب حجر السفيه المسرف مع انه
اضرار للآدمية والحاق بالحيوانات العجم والجمادات فان قبل العلاج
فبالمنع عن جلساء السوء والزامه بمجالسة العقلاء والحكماء واسماعه
ما ورد في آفات الاسراف وحمله على تكلف الامساك ولو بالعتاب و
العقاب واما الجهل فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل
والبطالة وهو **[illegible]** فمذموم جدا وحسبك فيه قوله تعالى

وان ليس للانسان الا ما سعى واستعاذة النبي عليه الصلوة والسلام
منه رواها خ م عن عايشة رضي وانس رضي وكونه مقتضاه هلاك
النفس والبدن وكونه تشبها بالجماد وابطالا للحكمة والعلاج العملي
للكسل مجالسة ارباب الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين
والضعف يعالج بالتامل في ان الحياء من الله تعالى احق وعزايمه
اشد ومجالسة الاقويا اولو القصلابة في الدين والاحتراز عن
مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء في الدين فعليك بالتشمر
والسعي البليغ في ازالة صفة الاسراف فانه خلق ذميم قبيح جزاو
مرض من من خير العلاج الاان يتداركه الله تعالى بتوفيقه فانه
ميسر لكل حسن نعم المولى ونعم النصير الثالث والثلثون العجلة
وهي المعنى الراتب في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة او على
الاقدام على شي باول خاطر دون تامل واستطلاع ونظر بالغ او على
الاتمام بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا الاناة وضد
الاول حسن الانتظار وضد الثاني التوقف والتثبت حتى يستبين
له رشده وضد الثالث التاني والتؤدة حتى يؤدي لكل جزء حقه قال
الله تعالى خلق الانسان من عجل الاية ولا تعجل بالقران من قبل
ان يقضى اليك وحيه الاية ت عن عبد الله بن سرجس رضي ان النبي

ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال السمت الحسن والتؤدة و
الاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة وافة العجلة الاولى
الفتور والانقطاع عن عمل الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا
منزلة في الخير ويعجل في حصولها فاذا لم تحصل فاما ان يفتر وييأس
او يغلو في الجهد واتعب النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا قطع
ولا ظهرا ابقى او يدعو الله تعالى في حاجة ويستعجل الاجابة فلا يجدها
فيترك الدعاء فيحرم مقصوده وافة الثانية فوت التقوى والورع
لان اصله التفكر البالغ والبحث التام في كل شي هو بصدده و
اصابة مكروه لنفسه بان يعجل في شروع امر فيه ضرر بلا تامل او
كان في بلية فلا يتحملها فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله تعالى
ويدعو الانسان بالشر دعاءه بالخير او لغيره بان يظلمه مثلا انسان
فيعجل في الانتقام والانتصاف او يدعو عليه فيستجاب وربما يتجاوز
عن الحد فيقع في معصية وخوف فوت النية والاخلاص وافة الثالثة
نقصان العمل بل بطلانه بفوات ادابه وسننه بل واجباته وفرايضه مثلا
من عجلة في اتمام الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات الركوع
والسجود او بقية الاذكار وينقلها من محالها فتحصل في غيرها وربما
يخالف الامام في الافعال والاقوال بالسبق والتقدم وربما يفوت

تعديل الاركان والتجويد ويقع زلة مفسدة للصلوة ولا تظنن ان
الاناة بمعنى التاخير والتسويف وهو الرابع والثلثون فانه مذموم
جدا في عمل الاخرة وضده المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله
تعالى يسارعون في الخيرات وسارعوا الى مغفرة الاية مج عن جابر
رضي انه قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا
ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصا
لحة قبل ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم
له وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا
ت عن ابي هريرة رضي انه قال عليه الصلوة والسلام هل تنظرون
الا غنا مطغيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او
موتا مجهزا او الدجال فالدجال شر غايب ينتظر او الساعة والساعة
ادهى وامر ك عن ابن عباس رضي انه قال عليه الصلوة والسلام
لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك
قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك
قبل موتك الخامس والثلثون الفظاظة وغلظة القلب قال الله
تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك الاية و
ضدها اللين والرفق وهي التاثر عن اذى يلحق الغير والرحمة والشفقة

والشفقة وهي صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس د ت عن
ابي هريرة رضي انه قال عليه الصلوة والسلام من لا يرحم لا يرحم د ت
عن ابي هريرة رضي انه قال سمعت ابا القاسم عم يقول لا تنزع
الرحمة الا من شقي السادس والثلثون الوقاحة وضدها الحياء
وهو انحصار النفس خوف ارتكاب القبايح ت عن ابن مسعود
رضي انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استحيوا من الله
تعالى حق الحياء قلنا انا نستحيي من الله يا رسول الله والحمد لله
قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس
وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة
ترك زينة الدنيا واثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد
استحيى من الله تعالى حق الحياء ت عن ابي هريرة رضي ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحياء من الايمان والايمان
في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار ت عن انس رضي ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما كان الفحش في شي
الا شانه وما كان الحياء في شي الا زانه وافضل الحياء الحياء من
الله تعالى ثم من الناس فيما لا معصية ولا كراهة فيه واما ما فيه
احدهما كالحياء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنة

كالسواك والطيلسان وتقصير الثياب وترقيعها والمشي حافيا وركوب
الحمار والاكاف ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط في السفرة
والارض من الطعام والجهر بالسلام ورده والاذان والاقامة
ونحو ذلك فمذموم جدا لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين او
رياء وكبر [illegible] لم استحيا فيه من الناس ووقاحة لله ولرسوله
وجراءة عليهما والله ورسوله احق بالحياء من الناس فحاله من
لا يستحيي من [illegible] ورازقه وهاديه ومنجيه بترك الاوامر والسنن
ويستحيي من المخلوق العاجز لطلب ثنائهم ورضاهم وحطامهم و
يفر من تعييرهم ولا يفر من العذاب الاليم والحرمان الشفاعة
فنعوذ بالله من ذلك السابع والخمسون الجزع والشكوى وهو
عدم تحمل المحن والمصائب واظهارها قولا وفعلا تضجرا وضده
الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب طب عن ابن عباس رض انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من اصيب بمصيبة في ماله او في نفسه
فكتمها ولم يشكها الى احد كان حقا على الله تعالى ان يغفر له ديلم عن
انس رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الايمان نصفان
نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة الاولى خ م عن

عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصبر
عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل عبادة وكفى به عن معصية الثا
من والخمسون كفران النعمة قال الله تعالى فكفرت بانعم الله فاذا
قها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وضده الشكر
وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد يمنع من جفاء المنعم وقيل
معرفة النعمة قال الله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم الاية ما يفعل
الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم هب عن ابي هريرة رض ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم
الصابر ابن ماجه عن النعمان بن بشير رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر
الناس لم يشكر الله تعالى والتحدث بنعمة الله تعالى شكر و
تركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب التاسع والخمسون السخط
بعدم حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تعالى بانه اولى به واصلح
له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده او التضجر عما قضاه الله تعالى
وضده الرضاء وهو طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير
والتسليم وهو الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم
الطبع طب حب عن ابي هند الداري رض انه قال رسول الله صلى

الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر
على بلائي فليلتمس ربا سوائي حك عن جابر رض انه قال عليه
الصلوة والسلام من احب ان يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر
منزلة الله تعالى عنده فان الله تعالى ينزل العبد منه حيث انزله
العبد من نفسه والشرور والمعاصي مقضيات لا قضاء فلا يرد ان
الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية معصية الستون التعليق وهو
ذكر قوام بنيتك من شيء دون الله تعالى وضده التوكل وهو
ذكر قوام بنيتك من الله تعالى وقيل كلة الامر كله الى مالكه والتعويل
على وكالته وقيل ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني المسببات
فلا يضره السعي في الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند الله الرزق
ومن يتوكل على الله فهو حسبه الاية وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين طب عن المغيرة بن شعبة رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتوكل من استرقى او اكتوى وتاويله
سبق ت عن عمر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لو انكم تتوكلون على الله تعالى حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير
يغدو خماصا ويروح بطانا اشار عليه الصلوة والسلام الى ان حق
التوكل واعلى كماله انه لا يجاوز طلب الرزق كفاية اليوم الى كفاية

كفاية الغد ولا يدخره له فيحمل هذا على حق نفسه لا العيال اذ ثبت ادخاره
عليه الصلوة والسلام لازواجه قوت سنة حب ز عن ابي الدرداء
رض انه قال عليه الصلوة والسلام ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه
اجله حب هق عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
راى تمرة غائرة فاخذها فاعطاها سائلا فقال اما انك لو لم تأتها
لاتتك ت عن انس رض انه قال رجل لرسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل
فالتوكل لا يحول لانه محض اعتقاد العجز والاخص على التمسك بالسبب
المأمور به فلا منافاة فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة المظنونة
الوصول الى المسببات لا ينافي التوكل اصلا فلذا فرض الكسب للمحتاج
ولو سعى الاول والاكل لدفع الهلاك ولبس لاخذ الخوف والتسلح الحا
دي الاربعون حب الفسق والركون الى الظلمة قال الله تعالى
ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار الاية ت عن بريدة رض
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقولوا للمنافق
سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله تعالى وضده البغض
في الله تعالى لكل عاص لعصيانه لا سيما المبتدعين والظلمة لكونه
تعظيمهم متعديه فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف

عنه مما من العصاة الثاني والاربعون بغض العلماء والصالحين و
ضدوه حبهم في الله تعالى حك عن عايشة رضي الله عنها قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الشرك الخفي من دبيب النمل على الصفا
في الليلة الظلماء وادناه تحب على شئ من الجور وتبغض على شئ
من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله د عن ابي ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله
حم طب عن عمرو بن الجموح رضي الله عنه سمع النبي عليه السلام يقول لا
يجد العبد صريح الايمان حتى يحب الله ويبغض الله فاذا احب الله
وابغض الله فقد استحق الولاية لله تعالى طط عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الايمان
ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا لله من غير مال اعطاه فذلك الايمان
حم م عن ابن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فقال كيف ترى في رجل احب قوما لم يلحق بهم فقال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرء مع من احب الثالث والاربعون
الجراءة على الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وضده الخوف فانه
كان مع الاستعظام والمهابة يسمى خشية وحقيقته رعدة تحدث

تحدث في القلب من ظن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة
الله تعالى وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى عليك
متى شاء وكيف شاء وانت عبد ذليل عاجز محتاج اليه من كل وجه
وقد خلقك ورزقك وهداك وانت تخالفه وتعصيه وثمرة الحزن
وهو حصر النفس عن النهوض في الطرب والتوجع على الذنب الماضي
والتاسف على الفوت الطاعة الفانية والخشوع وهو قيام القلب
بين يدي الحق بهم مجموع وقيل تزلزل القلوب لعلام الغيوب واليقين
وهو عند الصوفية استيلاء العلم على القلب واستغراقه بقال اليقين
فلان للموت اذا لم يستول ذكره على قلبه ولم يستعد له والعبودية
وهي ان تكون عبده في كل حال كما انه ربك على كل حال وهي اتم من
العبادة ويلزمها الحرية وهي ان لا يكون العبد تحت رق المخلوقات
ولا يجري عليه سلطان المكونات ويلزمها الارادة ايضا وهي
نهوض القلب في طلب الحق بالخروج من العادة قال الله تعالى
انما يخشى الله من عباده العلماء ذلك لمن خشي ربه
عن زيد بن الارقم رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله بم اتقي
النار بدموع عينيك فان عينا بكت من خشية الله تعالى لا تمسها
النار ابدا حب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قال وعزتي وجلالي لا اجمع على عبدي
خوفين وامنين اذا خافني في الدنيا امنته يوم القيمة واذا امنني
في الدنيا اخفته يوم القيمة ت عن ابي ذر رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون
اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك
واضع جبهته لله تعالى ساجدا والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى
الصعدات تجأرون الى الله تعالى لوددت اني شجرة تعضد وعن
الفضيل رحمه الله اني لا اغبط ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا عبدا صالحا
اليس هؤلاء يعاينون القيمة انما اغبط من لم يخلق وعن عطاء رحمه الله
لو ان نارا اوقدت فقيل من القى نفسه فيها صار لا شيئا لخشيت
ان اموت من الفرح قبل ان اصل الى النار وعن السري رحمه الله قال انا
انظر الى انفي في اليوم كذا وكذا مرة مخافة ان يسود صورتي لما
اتعاطاه وعنه انه قال اشتهي ان اموت ببلدة غير بغداد مخافة ان
لا يقبل قبري فافتضح فيا ايها الاخوان وزود الاجرام انظروا الى
هؤلاء الاعلام الكرام والمشايخ البررة الخيرة العظام كيف خافوا
مخافة ليس فينا عشر عشرها ونحن احق بها منهم بمراتب لا تحصى

لا تحصى ولا سبب لهذا الا ان قلوبنا غافلة قاسية وقلوبهم ذاكرة زاكية
صافية فيا محي فيا سبب رجاء الآن كلنا اشتاق اليهم واحب وقد
قال عليه الصلوة والسلام المرء مع من احب ان كان بحرمة المحبة منا
بدون الاتباع يعتد بها فيا غياث المستغيثين ويا مجيب المضطرين
ويا ارحم الراحمين ويا غافر المذنبين بحرمة حبيبك المصطفى ونبيك
المجتبى عليه من الصلوة ازكاها ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء
والمرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلوة والسلام اجمعين
واصحاب حبيبك السابقين رضيت عنهم ورضوا عنك والتابعين
لهم باحسان عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فانا بحر من
بالاثام والخطايا معترفون واغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا
وتوفنا مع الابرار انك انت الرحيم الغفار ولعيوب عبادك
المذنبين ستار آمين آمين يا ارحم الراحمين ويا اكرم الاكرمين
الرابع والاربعون اليأس من رحمة الله تعالى وهو ترك فوات
رحمته وفضله تعالى وقطع القلب عن ذلك وهو كفر كالامن وضده
الرجاء وهو ابتهاج القلب بمعرفة فضل الله تعالى واسترواح الى
سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله الينا من غير عمل وشفيع وما
وعد من جزيل ثوابه من غير استحقاقنا اياه وسعة رحمته وسبقها الغضب

قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من
رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وان ربك
لذو مغفرة للناس على ظلمهم دنيا عن ابن مسعود رض انه قال
عليه الصلوة والسلام ليغفرن الله تعالى يوم القيمة مغفرة ما خطرت
قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه خ عن ابي
هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله
تعالى لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت على غضبي
وفي رواية غلبت غضبي خ م عن ابي هريرة رض انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك
عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم
الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه م
في رواية وأخر الله تعالى تسعة وتسعين رحمة يرحم الله بها عباده
يوم القيمة م عن ابي ايوب رض حين حضرته الوفاة انه قال كنت
كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وسوف احدثكموه وقد احيط بنفسي سمعته يقول لولا انكم تذنبون
لذهب الله تعالى بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر لهم الخامس
والاربعون الجزع في امر الدنيا وهو التوجع والتاسف على ما فات

على ما فات من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح باتيانها واقبالها و
كثرتها ومنشاؤه حب الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب وبقائها
وهو جهل فليتوجه الى الباقيات الصالحات قال الله تعالى لكيلا
تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتيكم اعلم ان الحزن اذا اخرج
صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر الى الطغيان والبطر
فحرامان والا فلا ولكن الكمال استواء اتيان الدنيا وفواتها وهو
مقام التسليم والتفويض وذلك حزين جدا السادس والاربعون
الخوف في امر الدنيا وهو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه
دنيوي وهو غير الحزن لانه لما مضى والخوف للمستقبل وغير الجبن
لانه نقيض الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفقر او المرض
او اصابة مكروه من مخلوق اما الاول فمذموم جدا لان الفقر
حال نبينا عليه الصلوة والسلام وحال اكثر الانبياء والاولياء
والصالحين فهو نعمة وعلامة سعادة فالخوف منه غرة محضة
وبلية وعلى التشبه فعلية سوء الظن بالله تعالى ز بز طك
عن ابن مسعود رض وابي هريرة رض ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم دخل على بلال فاخرج له صبرا من تمر فقال عليه الصلوة
والسلام ما هذا يا بلال قال ادخرته لك وفي رواية لاضيافك

قال عليه الصلوة والسلام اما تخشى ان يجعل لك بخار في جهنم و
في رواية ان يفور لك بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك
دخان في نار جهنم انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا
وعلاجه القلع وازالة اسبابه وهي ثلثة خوف الموت او المرض
من الجوع وخوف فوت النعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف
الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها اجمالا ان كلا منهم
سوء الظن بالله تعالى وانا مامورون بحسن الظن به تعالى و
تفصيلا ان الموت متيقن وآت على كل حال اما بغتة واما بسبب
مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد له وان كان عندك ملؤ الارض
ذهبا والا فلا اصلا واي فرق بين الموت جوعا وشبعا فعليك
الرضاء بالقضاء وكذا المرض ان قدر فآت والا فلا ولا دخل فيه
للغنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك
وتلذذك سيزول لا محالة فكيف يخاف العاقل من تقدمه اياما
قلايل لو سلم وايضا قد تيسر لمن الانبياء والاولياء فالخوف منه
اما للرياء او الكبر او البطالة والسؤال عند الضرورة جائز فاي
ضرر فيه واما الثاني فالقلق لفوت النعم فقد عرفت علاجه واما
لفوت الطاعة المعتادة ونقص الثواب فجهل اذ ورد في الخبر انه

ان المريض يكتب له ما اعتاده في الصحة بل يزيد ثواب الصبر لما ورد
ان الاصحاء يتمنون يوم القيمة ان يقرض ابدانهم بالمقاريض لما
راوا من كثرة ثواب المرض فعليك العزم على الصبر ان وقع وان
خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل العافية من الله
تعالى وتداوم على دعاء النبي عليه الصلوة والسلام د عن
ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن يدع
هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسئلك
العافية في الدنيا والآخرة اللهم اني اسئلك العفو والعافية
في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي
اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ومن يميني ومن شمالي و
من فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي واما الثالث
فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر ديني والا فالتوطين
اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا محل زائل ونوم نائم
فكيف يختار العاقل الرقة في بالي ذل الشدة بل هو الخسة
والرذالة السابع والاربعون الفحش والفحش وهو عدم تحمل
النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يرده ابتداء وقصدا
لكن يريد ازالة شارح معيب له فيكتم عيبه ويشيعه وهو غير الحسد

وهذا ايضا حرام م عن ابن عمر رضي وابي هريرة رضي ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال من غشنا فليس منا فلا جيء برجل صبرة
طعام فادخل يده فيها فنال اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى
يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه وان يخبر به ان
كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة او نكاحا او
نحوها ان يخبر بعيب المبيع او المستاجر او المنكوح ان علم به وبعدم
علم الآخر الا ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير
تصريحا او تعريضا مثل ان يكذب في قيمته او يمدحه بحيث يشعر
انه يبيع بقيمته او اقل فهذا غش حرام حتى يتخير المشتري وان لم يوجد
تغرير اصلا فليس بحرام فلذا لا يتخير المشتري في الصحيح ولكنه
مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من
حيث لا يعلم فان كان مستحقا لذلك ووصل اليه لو وجد ان الحرب خدعة
والا فحرام لانه غش وترك نصيحة واجبة فمن اراد ان ينجو من العلة
وشبهة بالكلية فعليه ان يعمل بما اخرجه م م عن ابي هريرة رضي
انه قال عليه الصلوة والسلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه الثامن والاربعون الفتنة وهي

وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة و
البلاء بلا فائدة دينية كان يغري الناس على البغي والخروج
على السلطان وتطويل الامام الصلوة وكان يقول لهم ما لا
يفهمون مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلم الناس على قدر
عقولهم او لا يحتاط في التأمل والمطالعة فيخطئ في فهم مسئلة
او نحوها من الكتاب فيذكر للناس او يذكر او يفتي قولا مهجورا
او ضعيفا او قولا يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او
يتركون بسببه طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجايز والاماء
لا يجوز الصلوة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون على
التجويد او لا يتعلمون فيتركون الصلوة راسا وهي جائزة عند
البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصلا فعلى
الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم في القبول
والرد والسعي والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم
حتى لا يلقون كلامهم في فتنة الناس وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اذ قد يكون سببا لزيادة المنكر او اصابة مكروه لغيره فيكون حراما
نعم ان علم او ظن ان بعضهم وان قل يقبله ويعمل به او اصابة مكروه
له لا لغيره وانه يصبر عليه فجائز وجهاد ورخص على هذا وحسبك

في آية الفتنة قوله تعالى والفتنة اشد من القتل التاسع والاربعون
المداهنة وهي الفتور والضعف في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة
المعاصي والمناهي مع القدرة على النهي بلا ضرر فهذا حرام فقد
ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في
الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة
لائم وقال عليه السلام قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن
نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع الخمسون
الانس بالانسان والوحشة لفراقهم وهذا منبع خلل كثير من حالة
الافلاس كالاستيناس بالناس وكذا الانس بساير متاع الدنيا
الى الكرم والبستان والرحى والضيعة ونحوها بل اللائق للسالك
الانس بذكر الله تعالى وطاعته والوحشة والضجرة من ملاقاة
العوام لا للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة الحادي
والخمسون الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء في الرأس والعين
والاذن يلتفت وينظر الى كل احد ويذهب ويجيء ومن [illegible] يسمع
كل قول وفي اللسان بان يكثر الكلام والعجلة [illegible] الابهام والاستعجال
في السؤال والجواب وفي اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية
العمامة واللحية والثوب بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما

لا حاجة فيه وتحريكها وفي ساير الاعضاء بالتمدد وتحريك الكتفين
ونحو ذلك وذلك ناش من السفه وخفة العقل وضده الوقار والسكون
فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة العلم
والحلم وسيما الصالحين لكن لا بد من ان لا يكون للرياء والتكلف وعلامة
الاخلاص استواء الخلوة والخلطة الثاني والخمسون العناد
ومكابرة الحق وانكاره بعد العلم به وهو ناش من الرياء او الحقد او
الحسد او الطمع الثالث والخمسون التمرد والاباء وهو عدم قبول
الوعظ والاطاعة لمن هو فوقه وسببه الكبر والعجب والرياء والحقد
والحسد والطمع واتباع الهوى الرابع والخمسون التصلف وهو
تزكية النفس واظهار القدرة على الامور الشاقة والاخبار عن الامور
الغريبة مع عدم المبالاة عن الكذب وعدم التصديق وهو ناش
عن الكذب والعجب وينشأ منه النفاق وهو الخامس والخمسون و
معناه عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل السادس و
الخمسون الجربزة وعلاجه بتأمل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا
قليلا وما يعلم تأويله الا الله وضدها البلاهة السابع والخمسون
البلادة والغباوة وضدها الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد
والمواظبة في التعلم قال ابو حنيفة رح لابي يوسف رح كنت بليدا

اخرجتك عن ظنتك الثامن والخمسون الشره على الطعام والجماع
التاسع والخمسون الخوف فان كانا مما اهلا او لم مرض في المعرفة
فعلاجه بالطب والا فلا احتياج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما وفيا
عن غوائلهما واما تفاسير هذه الاشياء فقد سبقت الستون
الاصرار على المعاصي والمناهي وهو دوام قصد المعاصي ولو صدرت
احيانا او مرة ولو تخلل الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت
في يوم واحد سبعين مرة هكذا ورد عن النبي عليه الصلوة والسلام
ومن رسخ في البيان ويكفيك جعل الصغيرة كبيرة لو رود انه لا
صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وضده الانابة والتوبة
وهو الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان لا يعود اليها تعظيما لله
تعالى وخوفا من ... اجمع على الفور وقال الله تعالى توبوا
الى الله جميعا الاية توبوا الى الله توبة نصوحا ان الله يحب
التوابين هق عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من
الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه حب عن حميد الطويل
رض انه قال قلت لانس رض قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الندم توبة قال نعم ... عن عائشة رض عن رسول الله صلى الله

الله تعالى عليه وسلم انه قال ما علم الله من عبد ندامة على ذنب
الا غفر له قبل ان يستغفره منه ع عن ابي هريرة رض عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو اخطأتم حتى يبلغ السماء ثم
تبتم لتاب الله عليكم واما كيفية خروج التائب عن تبعات
الذنوب والمظالم فقد بيناها في جلاء القلوب ولنذكر جملة
الاخلاق السيئة المذمومة والرذائل المذكورة ليسهل حفظها
للطالب كفر بدعة رياء كبر عجب حسد بخل اسراف جهل كفران
نعمة سخط القضاء جزع امن يأس حب ظلمة بغض صالحين
تعطيل قلب باسباب حب جاه خوف ذم حب مدح اتباع
هوى تقليد طول امل طمع تذلل حقد شماتة عداوة جبن
تهور غدر خيانات خلف وعد سوء ظن طيرة حب مال حب
دنيا حرص سفه بطالة تعجيل تسويف عمل تطاول وقاحة حزن
في امر الدنيا خوف فيه غش فتنة مداهنة انس بمخلوق خفة
... تصلف تملق ... تجسس ... جموح اصرار ومن
الاخلاق الحميدة غير ما ذكرنا ضمنا وتبعا الاستقامة وهي الوفاء با
لعهود كلها وملازمة العدل والتوسط في كل الامور وقال الله تعالى
فاستقم كما امرت والادب ... خط الحروب ... لعلق والجنة المعرفة

ضد التعدي والفراسة وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم على
القلب فينفي ما يضاده ت عن ابن سعيد رضوان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله
تعالى والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية فيتوب او متعرضة
لها فيحترز اولا فيشكر الله تعالى على التوفيق وفي الطاعات ليتدا
رك ما فات منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله تعالى
لما حصل منها وفي خلق الله تعالى وآياته في الانفس والآفاق
حتى يزيد ويعظم في معرفة عظمة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته
فيحصل فيه محبة الله تعالى والشوق اليه والانس قال الله تعالى
ويتفكرون في خلق السموات والارض والصدق وهو في سبع
في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي الوعد وفي العزم ع
قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفي الوفاء بحقيقة والنجازه
على وفق الوعد والعزم وفي العمل موافقته للباطن وعدم دلالته
على امر لم يتصف به وفي نحو الخوف قوته وكثرته والصديق من اتصف
بهذه جميعا والمرابطة وهي ربط النفس في طاعة الله تعالى بحفظ
المشارطة على النفس اولا بترك المعاصي وترتيب الوظايف
والاوراد في كل يوم وليلة ثم المراقبة بمراعات القلب للرقيب

للرقيب باستدامة العلم باطلاع الرب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله
وبعده هل يجري المشروط على وجهه ام لا ... ثم المحاسبة بعد العمل
هل اتم المشروط ام نقص ثم المعاتبة والمعاقبة ان نقص بنحو الجوع
والعطش والسهر والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا ونجمع
ما ذكرنا من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون ايمان
اعتقاد اهل السنة اخلاص احسان تواضع ذكر منة نصيحة تقوى
غيرة غبطة في عمل الآخرة سخا ايثار مروة فتوة حكمة شكر رضا
صبر خوف من الله تعالى حزن له رجاء بغض في الله حب في الله
توكل خمول استواء ذم مدح مجاهدة تحقيق قصر امل ذكر موت
تفويض تسليم تملق في طلب علم سلامة صدر من حقد شجاعة
حلم رفق انابة وفاء عهد انجاز وعد حسن ظن زهد قناعة
رشد سعي اناة مبادرة في عمل الآخرة رقة شفقة حيا صلابة
في امر دين انس بالله تعالى شوق اليه محبة الله تعالى وقار
تمكين ... استقامة ادب فراسة تفكر صدق مرابطة مشارطة
مراقبة محاسبة معاتبة معاقبة كظم غيظ عفو نية ارادة طول
الحيوة للعبادة توبة خشوع تقوى عبودية حرية اراده والمقدمين
ومن سلك مسلكهم في ضبط الفضائل وحدودها طريقة الاكياس

الى ذكرها وان وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي
حصر اصولها وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة
ثلثة مفردة وهي الحكمة والشجاعة والعفة وواحد مركب من مجموع
هذه الثلثة وهي العدالة فشعب الحكمة ز ا صفاء الذهن استعداد
النفس لاستخراج المطلوب بلا تشويش ب جودة الفهم صحة الانتقال
من الملزوم الى اللازم ج الذكاء سرعة اقتراح النتايج د حسن
التصور البحث عن الاشياء بقدر ما هي عليه ه سهولة التعلم قوة
النفس على درك المطالب بلا زيادة ولا سعي و الحفظ ضبط الصور
المدركة ز الذكر استحضار المحفوظات وشعب الشجاعة يب
كبر النفس احتمال اليسار والعسر والكبر والصغر ب العفو ترك
المجازاة بسهولة من النفس مع القدرة ج عظم الهمة عدم المبالات
بسعادة الدنيا وشقاوتها د الصبر قوة مقاومة الآلام والاحوال
ه النجدة عدم الجزع عند المخاوف و الحلم الطمانينة عند سورة
الغضب ز السكون التأني في الخصومات والحروب ح التواضع استعظام
ذوي الفضائل ومن دونه في المال والجاه ط الشهامة الحرص على
ما يوجب الذكر الجميل من العظايم ي الاحتمال اتعاب النفس في
الحسنات يا الحمية المحافظة على الحرم والدين من التهمة يب الرقة

الرقة التأذي عن اذى يلحق الغير وشعب العفة يج الحياء انحصار
النفس خوف ارتكاب القبايح ب الصبر حبس النفس عن متابعة
الهوى ج الدعة السكون عند هيجان الشهوة د النزاهة اكتساب
المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاق في المصارف الحميدة ه القناعة
الاقتصار على الكفاف و الوقار التأني في التوجه نحو المطالب ز
الرفق حسن الانقياد لما يؤدي الى الجميل ح حسن السمت محبة ما
يكمل النفس ط الورع ملازمة الاعمال الجميلة ي المروة الرغبة
الصادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن يا الانتظام تقدير الامور
وترتيبها بحسب المصالح يب السخاء اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي
وهذا تحته ستة انواع ا الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس
ب الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته ج النبل ان يكون مع السرور
د المواساة ان يكون مع مشاركة الاصدقاء ه السماحة بذل ما
لا يجب تفضلا و المسامحة ترك ما لا يجب تنزها وشعب العدالة
ا الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثر على نفسه
في الخيرات ب الالفة اتفاق الآراء في المعاونة على تدبير المعاش
ج الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطاء د التودد
طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك ه المكافاة مقابلة الاحسان بمثله

او زيادة و حسن الشركة رعاية العدالة في المعاملات ز حسن القضاء
ترك الندم والمن في المجازاة ح صلة الرحم مشاركة ذوي القرابة في
الخيرات ط الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس ي الاصلاح
التوسط بين الناس في الخصومات بما يرفعها يا التوكل ترك السعي
فيما لا يسعه قدرة البشر يب التسليم الانقياد لامر الله تعالى وترك
الاعتراض فيما لا يلايم يج الرضاء طيب النفس فيما يصيبه ويفوته
مع عدم التغير يد العبادة تعظيم الله تعالى واهله وامتثال اوا
مره فمجموع الاصول والشعب خمسة وخمسون وفي زيادة ثلثين
فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث
المذكورة ودفعها وحفظ اضدادها وباقي الفضائل او ازالتها و
رفعها وتحصيل اضدادها وساير الفضائل حتى يتيسر لك تحصيل
تزكية النفس وتصفية الروح وتخلية القلب وتحليته فان التصوف
والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها
امهات الخبائث فعسى ان نجوت منها ان تنجو من غيرها الغضب والحقد
والبدعة والريا والكبر والحسد والبخل والاسراف بل ازيد واقول
ان نجوت من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان البواقي اما
اسبابها او قرائنها او متعلقاتها فزوالها بالتمام يستلزم زوال

زوال هذه الثلثة والاولان ظاهرا الفساد بينا العيوب غنيان عن
الحجج والدلائل والاخير لانه قد كان اهتمام المسلكين فيه ما حكي عن رابعة
رض انها قالت ما ظهر من اعمالي لا اعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت
صلوة ثلثين سنة كنت صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك اني
تاخرت يوما بعذر فصليت في الصف الثاني فاعترتني خجلة من
الناس حيث راوني قد صليت في الصف الثاني فعرفت ان نظر
الناس الي في الصف الاول كان يسرني بسبب استرواح نفسي
من حيث لا اشعر وقال ابو يزيد رض ما دام العبد يظن ان في الخلق
شرا منه فهو متكبر قيل متى يكون متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه
مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرايت
قائلا يقول لي يا ابا يزيد خزائنه مملوة من العبادات اذا
اردت الوصول اليه فعليك بالذل والافتقار وعن الجنيد رح
انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يكون في آخر الزمان زعيم القوم ارذلهم
ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم رح انه قال ما سررت في
اسلامي الا في ثلثة مواضع كنت في سفينة فيها رجل من المسلمين
مضحاك يقول كنا ناخذ بشعر العلج في بلاد الترك هكذا وكان

باخذ بشعر راسي فيهزني فيسرني وذلك لانه لم يكن في تلك السفينة
احد احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال
اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى الخارج وكنت بالشام وعلي
فرو فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل فسرني وعنه ما
سررت بشيء كسروري في يوم كنت جالسا فجاء انسان فبال
علي وقيل من راى نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وفيه روح وقول
الشبلي رح ذلي عطل ذل اليهود وابي سليمان الداراني رح لو اجتمع
الخلق على ان يضعوني كاتضاعي عند نفسي ما قدروا وبالجملة
من تحقق بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد الفرح والسرور عند
لحوق الذل والهوان لها وانما من اتخذها صديقا فيعده ممتنعا و
محالا الصنف الثاني في آفات اللسان وهو صنفان الاول
في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا قال الله تعالى ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد ت عن الخدري رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر
اللسان فتقول اتق الله فينا فانا نحن بك ان استقمت استقمنا و
ان اعوججت اعوججنا حم عن انس رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم

ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه طب طس عن انس رض عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى
يخزن لسانه طب عن عبد الله بن مسعود رض انه قال والذي
لا اله غيره ما على ظهر الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان
شيخ هق عن ابي جحيفة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اي الاعمال احب الى الله تعالى قال فسكتوا فلم يجبه احد قال
هو حفظ اللسان ت عن سفيان بن عبد الله رض انه قال قلت يا
نبي الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قلت يا رسول
الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا ط عن
اسلم رض ان عمر رض دخل يوما على ابي بكر رض يجبذ لسانه فقال
عمر رض مه غفر الله تعالى لك فقال ان هذا اوردني الموارد
خ عن سهل بن سعد رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من تضمن لي ما بين رجليه وما بين لحييه تضمنت له بالجنة و
حفظ اللسان لا يتيسر الا بالاحتراز عن كثرة الكلام وملازمة الصمت
الا فيما لا بد منه بعد التامل والاقتصار على قدر الحاجة ق عن ابي
هريرة رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ت عن ابن عمر رض ان

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله
تعالى عز وجل فان كثرة الكلام بغير ذكره قسوة القلب وان ابعد الناس
من الله تعالى القاسي القلب طس هب عن ابي سعيد رض انه جاء
رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله
اوصني فقال عليك بتقوى الله تعالى فانها جماع كل خير وعليك
بالجهاد في سبيل الله فانها رهبانية المسلمين وعليك بذكر
الله تعالى وتلاوة كتابه فانها نور لك في الارض وذكر لك في السماء
واخزن لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان طب
عن ابي وائل رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول اكثر خطايا ابن آدم في لسانه ق عن ابي هريرة رض انه
قال عليه الصلوة والسلام ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها
يهوي بها سبعين خريفا في النار حم عن امة بنت الحكم رض انها
قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الرجل
ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا قيد رمح فيتكلم بالكلمة فيتباعد
منها ابعد من صنعاء حم عن ابن عمر رض انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من كثر كلامه كثر سقطه عن انس رض انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طوبى لمن امسك الفضل

الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله د نا عن عمرو بن دينار رض
انه تكلم رجل عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاكثر فقال
عليه الصلوة والسلام كم دون لسانك من حجاب فقال شفتاي
واسناني فقال اما كان في ذلك ما يرد كلامك ت طب عن عبد
الله بن عمرو رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
صمت نجا الصنف الثاني في آفاته تفصيلا اعلم ان آفاته اما في
السكوت او في الكلام والكلام على ضربين ما فيه الاصل المنع والاذن
لعارض وما على العكس والثاني اما من العادات او من العبادات
وما من العادات اما ان يتعلق بنظام العالم وانتظام المعاش
اولا وما من العبادات ففيه ستة مباحث البحث الاول في الكلام
الذي الاصل فيه الخطر وهو سبعة الاول كلمة الكفر العياذ بالله تعالى
وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط العمل كله ثم لا يعود
بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اولا ولا يجب قضاء
ما صلى وصام وزكى ويجب قضاء ما فات منها لان المعصية لا
تذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو من المرأة بلا طلاق فلا يلزم
الحلة بعد الثلث ولو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة
ومن الرجل تحتى المرأة ان تاب وحرمت ذبيحته وهدر قتله و

والاجبار على التوبة وهي الرجوع عما قال لا مجرد التشهد وتبري والجحود
توبة فان لم يتب يجب قتله فيما يوجب النار الثاني ما فيه خوف الكفر
وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطا الثالث الخطاء وحكمه
ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه الثلثة يعرف من
الفتاوى وكتب اسبابها وعلاجها الرابع الكذب وهو الاخبار عن الشيء
على غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل يمين اللغو وان
عمد فحرام قطعي الا في مواضع عند البعض ويجيء ان شاء الله تعالى
ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون واجتنبوا قول الزور حنفاء لله
حد عن ابي امامة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب يهق عن عمر بن الخطاب
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبلغ العبد صريح
الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وان كان محقا حب
عن ابي برزة رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر ت عن
ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا كذب
العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به ز عن عائشة رض
انها قالت ما كان من خلق ابغض الى رسول الله صلى الله تعالى

تعالى عليه وسلم من الكذب ما اطلع على احد من ذلك بشيء فيخرج من
قلبه حتى يعلم انه قد احدث توبة حم عن ابي بكر رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكذب مجانب الايمان واشد
البهتان حد عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس
بغير حق واشد البهتان شهادة الزور د عن خريم بن فاتك رض
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة الصبح فلما
انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور الاشراك بالله
تعالى ثلث مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا
قول الزور خ م عن ابي بكرة رض انه قال كنا عند رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا
الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة الزور
الا وشهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال
يكررها حتى قلنا ليته سكت والافتراء على الله تعالى وعلى
رسوله عليه الصلوة والسلام ومن اظلم ممن افترى على الله
كذبا انما الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون خ م عن
المغيرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان كذبا

علي ليس ككذب على احد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
ومن الافتراء على الله تعالى ان يفتي بغير علم قال الله تعالى ولا تقولوا
لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله
الكذب د عن ابي هريرة رض مرفوعا من افتى بغير علم كان اثمه على
من افتاه ومن الافتراء على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان يحدث عنه بغير علم ت عن ابن عباس رض مرفوعا اتقوا الحديث
عني الا ما علمتم وتوبة البهتان بثلث عزمه على تركه واستحلاله ان
امكن وتكذيب نفسه عند السامعين ومن الكذب الادعاء الى غير
ابيه والى غير مواليه خ م عن سعد بن ابي وقاص رض ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه
غير ابيه فالجنة عليه حرام حم د ه حب عن ابن عباس رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه
او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس
اجمعين خ م عن ابي ذر رض انه سمع رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى
ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر
او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه ومنه ما في قصة الرؤيا

الرؤيا خ عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل
ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الآنك
يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ ومنه الوعد اذا كان في نيته الخلف وقدرة ومنه
تحديث كل ما سمع م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع والجد والهزل
فيه سواء ويجوز الكذب في ثلث وما في معناها ت عن اسماء
بنت يزيد رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يحل الكذب الا في ثلث رجل كذب امرأته ليرضيها ورجل
كذب في الحرب فان الحرب خدعة ورجل كذب بين المسلمين
ليصلح بينهما وزاد في رواية م عن ام كلثوم رض والمرأة تحدث
زوجها والحق بهذه الثلث دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما في
خيار البلوغ متى لو في النهار بلغت الآن وفسخت النكاح مع انها
بلغت بالليل قبل ومنه الوعد والوعيد الكاذب للصبي اذا لم يرغب
في المكتب والانكار لستر العيب ومعصية نفسه وجناية على غيره
لتطييب قلبه وهذا من الصلح وقيل المباح في هذه المواضع التعريض

وهو السادس عشر من آفات اللسان وهو ارادة غير الظاهر المتبادر من
الكلام ولا بد من احتمال المراد بحسب اللغة ولا يكفي مجرد النية و
هو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمر رضي الله عنه في المعاريض
لمندوحة ويكره بدونها واما الكذب فحرام لا يحل بحال ومن التعريض
تغيير الكلام بلعل وعسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المخرج
من الكذب اربع ان شاء الله تعالى وما شاء الله تعالى ولعل
وعسى كذا في التاتارخانية ومن التعريض ان يقول اشتريت
هذا بخمسة مثلا وقد اشتريته بستة لان القليل موجود في الكثير
فلا يكون كذبا وقد يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد خصوصه
كما تقول دعوتك سبعين مرة او مائة او الفا فلا يكون كذبا اذا لم يبلغ
مجرد دعوتك الى هذا العدد ولكن عرفت بين الناس كثرة وضد
الكذب الصدق وهو الاخبار عن الشيء على ما هو عليه خ م عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصدق
يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى
يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ت عن ابي
الحوراء رضي الله عنه قال قلت للحسن بن علي رضي ما حفظت من رسول

من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حفظت منه دع ما
يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة حد
دنيا طب حك عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا
اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم
وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم السابع عشر الغيبة وهي ذكر مساوي
اخيك المعين المعلوم عند المخاطب او محاكاتها وتفهيمها باليد
او غيرها من الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعي قال
الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه
ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم حب عن ابي امامة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرجل ليؤتى
كتابه منشورا فيقول يا رب فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست
في صحيفتي فيقول له محيت باغتيابك الناس حب عن عثمان
بن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول الغيبة والنميمة يحتان الايمان كما يعضد الراعي الشجرة
حد عن ابن عباس رضي الله عنه قال ليلة اسري نبي الله صلى الله تعالى عليه
وسلم نظر في النار فاذا قوم يأكلون الجيف قال من هؤلاء يا

جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس يعلى طب عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل لحم
اخيه في الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال له كله ميتا كما اكلته
حيا فيأكله ويكلح ويضج يعلى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كنا عند
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقام رجل فقالوا ما اعجز او قالوا
ما اضعف فلانا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اغتبتم صاحبكم
واكلتم لحمه د نيا عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت لامرأة مرة و
انا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذه لطويلة فقال الفظي
الفظي فلفظت بضعة من لحم عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار
من نحاس يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل قال
هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم د ت
عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم حسبك من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة لو مزج بها
البحر لمزجته م عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل ارأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول

اي ارمي ما في فمك

ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فقد بهته اعلم ان الغيبة تعم
ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب وان
يكون على وجه السب عند علمائنا قال قاضيخان رحمه الله في فتاواه
رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا لم يكن غيبة لانه
لا يريد جميع اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل
اذا كان يصوم ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكره بما فيه
لا يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم عليه رجل
ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة
ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب انتهى وهكذا ذكر في
الخلاصة وغيرها فذكر العيب لتغيير المنكر او للاستفتاء او للتحذير
من شره او التعريف كالاعرج او نحوها ليس بغيبة وان كان مجاهرا
للفسق والظلم فذكرها واما ان ذكر عيبا آخر فغيبة عد حل عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من القى جلباب الحياء
فلا غيبة له دنيا عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس
اذكروه بما فيه يحذره الناس والامام الغزالي رحمه الله ضيق حيث
لم يشترط السب ولم يلتفت الى الاهتمام ثم ان الغيبة على ثلثة

الضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب لانى اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره الفقيه ابو الليث فى التنبيه لانه استحلال الحرام القطعي والثانى ان يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذا معصية لا تتم التوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا وهذا محمل قوله عليه الصلوة والسلام فيما اخرجه دنيا طط عن جابر رض الغيبة اشد من الزنا قيل فكيف قال الرجل يزنى ثم يتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وان لم تبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ولمن اغتابه دنيا عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفارة من اغتبته ان تستغفر له وهذا التفصيل هو الاصح الذي اختاره الفقيه ابو الليث رح وعند البعض يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا بل يكفيه التوبة والاستغفار ثم اعلم انه لا بد لمن اغتيب عنده رجل او بهتت ان ينصره ويذب عنه دنيا عن جابر رض مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والآخرة خن عن انس رض مرفوعا من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه فى الدنيا والآخرة دنيا عن انس رض مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار

عن النار شيخ عن ابى الدرداء رض مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين السابع النميمة هى كشف ما يكره كشفه وافشاء السر فى الاكثر تطلق على نقل القول المكروه الى المقول فيه وهى حرام الا ان يكون لمصلحة ولم يعلمه ولم يكن دفعه الا بالاعلام فيجب لانه نصيحة قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم وقال ويل لكل همزة لمزة خ م عن حذيفة رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات وفى رواية نمام حل عن ابى موسى رض انه قال عليه الصلوة والسلام من سعى بالناس فهو لغير رشدة او فيه شيء منها شيخ عن العلاء بن الحارث رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الهمازون واللمازون والمشاؤن بالنميمة الباغون البراء العيب يحشرهم الله تعالى فى وجوه الكلاب الثامن السخرية وهى تنقيص الاستصغار والاستخفاف وهى حرام قال الله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن هب عن الحسن رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

ويل لكل همزة

تفكر قصة حضرت موسى

قال ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه ثم لا يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فما يأتيه التاسع اللعن وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابى جهل ولا لحيوان وجماد وقد ورد النهي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالنهي عن لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف العام المذموم اذ ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه لعن من ذبح لغير الله تعالى ومن لعن والديه ومن آوى محدثا ومن غير منار الارض واكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده والواشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمخنثين والمخنثة ومن ام قوما وهم له كارهون وامرأة زوجها عليها ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب والراشي والمرتشي وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومبتاعها وواهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدر اللعنة عن المؤمن الم تر ان الله تعالى لم يوجب علينا لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر ح م عن الضحاك رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن المؤمن كقتله ت عن ابن مسعود رض ان رسول الله

الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء م عن ابى الدرداء رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة د عن ابى الدرداء رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها فتأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وفى هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان لا يلعن شيء ولو اهلها العاشر السب خ م عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت عليه خ م عن ابن مسعود رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر م عن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المستبان ما قالا فعلى الاول وفى رواية فعلى البادى منهما حتى يعتدى المظلوم وهذا فى نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زانى ويا

لوطي مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما آثمان وان كان المبتدي اكثر فعلى
الثاني الصبر مع العفو او الرجوع الى القاضي او المقابلة بنحو يا جاهل
وقد ورد التصريح بالنهي عن سب الدهر والريح والموت
الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة
ويجري ذلك في الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مكروه عند عدم
الحاجة والادب ان تذكر بالكناية وهو داب الصالحين د نعم
عن عبد الله بن عمر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها الطعن
والتعيير قال الله تعالى ولا تلمزوا انفسكم عن معاذ رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عير اخاه بذنب لم
يمت حتى يعمله النياحة عن ابي مالك الاشعري
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النائحة اذا لم
تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع
من جرب عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة
على الميت ومنها اتخاذ الطعام والضيافة للميت حم باسناد
صحيح عن جرير بن عبد الله رض قال كنا نعد الاجتماع الى اهل

الى اهل الميت وصنعتهم الطعام من النياحة وقد فصلناه في جلاء القلوب
الرابع عشر المراء وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه اما في
اللفظ من جهة العربية او في المعنى او قصد المتكلم بان يقول هذا
الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به غرض
سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام والذي ينبغي للمؤمن
اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن
متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار
البطلان والانكار ان رجا القبول لانه نهي عن المنكر عن ابي
امامة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ضل
قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا ما ضربوه لك الا
جدلا بل هم قوم خصمون وان قصدوا اظهار الحق وهو نادر في زمن بل
مندوب اليه قال الله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن الخامس عشر
الخصومة وهي لجاج في الكلام ليستوفي به مال او حق مقصود فان
كان مبطلا او خاصم بغير علم او مزج بالخصومة كلمات موذية لا يحتاج
اليها في نصرة الحجة واظهار الحق او كان الخصومة لقهر الخصم وكسره
فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر في زمن ولكن تركه
اولى ما وجد اليه سبيلا عن عائشة رض انها قالت قال رسول

الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم
عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما عن ابي هريرة رض
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جادل في خصومة
بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع السابع عشر الغناء قال الله
تعالى ومن يشتري لهو الحديث عن ابن مسعود رض عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء
البقل عن ابي امامة رض عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال ما رفع احد عقيرته بغناء الا بعث الله له شيطانين على
منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك وفي التاتارخانية
اعلم ان التغني حرام في جميع الاديان قال في الزيادات اذا اوصى بما
هو معصية عندنا وعند اهل الكتاب وذكر الوصية للمغنين والمغنيات
وحكي عن ظهير الدين المرغيناني رح انه قال من قال لمقرئ زماننا
احسنت عند قرائته يكفر انتهى وجهه ان التغني للناس لما كان حراما
بالاجماع كان قطعيا فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل تحسين القبيح
القطعي كفر وصاحب الهداية والذخيرة سماه كبيرة هذا في التغني
للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغني صوفية زماننا

زماننا في المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل
الهوى والمرد بل هذا اشد من كل تغن لانه مع اعتقاد العبادة واما التغني
وحده بالاشعار لدفع الوحشة او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه
والصواب منعه مطلقا في هذا الزمان وانما قيد بالاشعار لان التغني
بالقرآن والذكر والدعاء مستلزم للحن الحرام بلا خلاف واما التغني
بمعنى حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه د ن ق عن البراء رض ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال زينوا اصواتكم بالقرآن وفي رواية
زينوا القرآن باصواتكم عن ابي هريرة رض انه قال عليه
الصلوة والسلام ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي ان يتغنى بالقرآن
وفي رواية لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وفي رواية م لنبي يتغنى
بالقرآن يجهر به خ عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن بالقرآن
وليس المراد بالتغني في هذه الاحاديث المعنى المشهور منه بوجوه
ثلثة الاول ان لا خلاف بين الائمة ان قارئ القرآن مثاب
على تحسين صوته فضلا عن التغني كيف يستحق الوعيد وهذا
الوجه لنور يشتي رح والثاني انه تعارض بما خرجه الترمذي الحكيم
رح عن حذيفة رض مرفوعا اقرؤا القرآن بلحون العرب واصواتها
واياكم ولحون اهل الفسق ولحون اهل الكتابين فانه سيجيء بعدي

قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لايجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم وما خرجهم من حديث
ابي عبس رض وسيجي في دعاء الانسان على نفسه والثالث ان الفقهاء
صرحوا بكون التالي بالتغني والسامع آثمين قال الامام البزازي رح
قراءة القرآن بالالحان معصية والتالي والسامع آثمان كذا في مجمع
الفتاوى وقال البزازي رح ايضا اللحن فيه حرام بلا خلاف وقال
الله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج وقال الزيلعي رح لايحل الترجيع
بقراءة القرآن ولا التطريب فيه ولا يحل الاستماع اليه لان فيه تشبها
بفعل الفسقة في حال فسقهم وهو التغني وقال في التاتارخانية
التغني بالقرآن والالحان ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسن
تحسين الصوت وتزيين القرآن فذلك مستحب عندنا في الصلوة
وخارجها وان كان يغير الكلمة عن موضعها يوجب فساد الصلوة
لان ذلك منهي عنه قال التوربشتي رح القراءة على الوجه الذي يهيج
الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحب مالم
يخرجه التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم في الكلمات و
الحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة واما الذي
احدثه المتكلفون وابدعه المتهوسون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقي

الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى بأخذهم من التشبيب والغزل
والمشعريات حتى لايكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتمطيطات
فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام ويرى ادنى
الاقوال واهون الاحوال فيه ان توجب على السامع التنكير وعلى
التالي التعزير قال النووي رح في التبيان قال قاضيخان في كتاب
الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة ان افرجت لفظ القرآن عن
صيغته بادخال حركات فيها او اخراج حركات منه او قصر ممدود او
مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام
يفسق به القاري ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم
الى الاعوجاج والله تعالى يقول قرآنا عربيا غير ذي عوج فاذا تقرر
هذا فالمراد بالتغني في حديث الوعيد ما الجهر والاعلان والافصاح
فيها يحتاج اليه ويؤيده وقوعه موقع التفسير للتغني في الحديث
الآخر واما الاستغناء بالقرآن عن الاشعار واحاديث الناس
فهو مورد التغني بهذا المعنى والتجويد والترتيل فانه زين للقرآن
لاسيما مع حسن الصوت واما في حديث ما اذن فاحد هذه الوجوه
مع زيادة تحسين الصوت بل هو اولى الوجوه فيه على رواية حسن
الصوت وهذه الوجوه ذكرها الامام التوربشتي واكمل الدين في

شرح هذه الاحاديث والله تعالى اعلم افشاء السر
عن جابر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المجالس
بالامانة الا ثلثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال امرئ
بغير حق د ت عن جابر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة عن ابن
مسعود رض انه قال عليه الصلوة والسلام انما يتجالس المتجالسان
بالامانة لايحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه مايكره م عن ابي
سعيد رض مرفوعا ان من اشر الناس عند الله تعالى منزلة يوم
القيمة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه
اعلم ان ما وقع او قيل في مجلس مما يكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع
يلزم كتمانه وان خالف فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به
حكم شرعي كالحد والتعزير فكذلك وان تعلق فلك الخيار والستر
افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق العبد فان تعلق به ضرر للحد
او حكم شرعي كالقصاص والتضمين فعليك الاعلام ان جهل و
الشهادة ان طلب والا فالكتم الخوض في الباطل و
هو الكلام في المعاصي كحكايات مجالس الخمر والزنات والزواني من
غير ان يتعلق بها غرض صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية نفسه

نفسه او غيره من غير حاجة عن ابن مسعود رض
موقوفا انه قال اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا في
الباطل مرسلا عن قتادة رض سؤال المال و
المنفعة الدنيوية ممن لاحق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة
م عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزال
المسئلة باحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم
د س عن سمرة بن جندب رض ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى
على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذا سلطان او في
امر لايجد منه بدا عن علي رض انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من سأل مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من
رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة عن حبشي
ابن جنادة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان
الصدقة لاتحل لغني ولا لذي مرة سوي لاتحل الا لذي فقر مدقع
او غرم مقطع او دم موجع ومن سأل الناس ليثري به ماله كان
خموشا في وجهه يوم القيمة ورضفا يأكله من نار جهنم ومن شاء
فليقل ومن شاء فليكثر وقال عليه السلام لابي بكر وابي ذر وثوبان

رضي الله تعالى عنهم لا تسألوا احدا شيئا وان سقط سوطك وكان
ابو بكر وثوبان رض ينزلان عند سقوط سوطهما فانجع مايكون
من الناس ولا يقولان لمشاة عندهما ناولونيه فدل ان حرمة السؤال
لا تقتصر على المال بل تعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا او عملا
للغير واما صبي نفسه فيجوز استخدامه ان كان فقيرا او اراد تهذيبه وتاديبه
وللضرورة التي تبيح السؤال ان لا تقدر على الكسب لمرض او
الضعف ولا يكون عنده قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء
بخلاف حقه من الدين او من بيت المال المصرف واستخدام مملوكه واجيره
وزوجته في مصالح البيت وتلميذه باذنه ان بالغا او باذن وليه
ان كان صبيا واقبح السؤال ماكان بوجه الله تعالى طب عن ابي
موسى الاشعري رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
ملعون من سأل بوجه الله تعالى د عن جابر رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يسئل بوجه الله تعالى الا الجنة
ومن السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق او الخلع من غير
باس د ت عن ثوبان رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير باس فحرام
عليها رائحة الجنة وقد ورد ان المختلعات هن المنافقات و

ومنه سؤال العبد والامة البيع من المولى من غير باس وقد ذكر في
الفتاوي انه يستحق به التعزير والتاديب الحادي والعشرون
سؤال العوام من كنه ذات الله تعالى وصفاته وكلامه وعن
الحروف انها قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره مما لا يبلغه
فهمهم خ م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله فمن
خلق الله تعالى فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله
ورسوله وفي رواية فليستعذ بالله ولينته وزاد د فاذا قالوا
ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد ثم ليتفل عن يساره وليستعذ من الشيطان خ م عن
المغيرة بن شعبة رض انه نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون
السؤال عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط والتخجيل وهو
حرام د عن معاوية رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
نهى عن الاغلوطات بخلاف السؤال عنها للتعلم والتعليم والاختبار
اذهانهم وتشحيذها وحثهم على التامل فانه مستحب الثالث
والعشرون الحلف في التعيير وفاتوك الحطاه م عن ابي هريرة

رض انه قال عليه الصلوة والسلام لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل
المسلم وزاد في رواية عن وائل بن حجر رض ولكن قولوا العنب والحبلة
م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال
معجبا بنفسه مزريا بالغير واما اذا قاله وهو يرى نقصهم وهو
لنفسه اشد احتقارا منه لغيره فلا باس به كذا فسره مالك رح د ن
عن حذيفة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقولوا
ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء
فلان وفي الجامع الصغير يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك
اقول وكذا كل مخلوق لانه علل صاحب الهداية بقوله لانه لا حق
للمخلوق على الخالق وجوز في البزازية ان يقول بحرمة فلان ويكره
بمعقد العز من عرشك بتقديم العين او ناخيره وفي الخلاصة و
قال محمد رح اكره ان يقول ايماني كايمان جبرائيل ولكن يقول
آمنت بما آمن جبرائيل وفي السراجية يكره ان يدعو الرجل اباه
والمرأة زوجها باسمه خ م عن سهل بن حنيف رض انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت نفسي
ولكن ليقل لقست نفسي خ م عن عائشة رض انها قالت قال رسول

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقولن احدكم جاشت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي عن ابن عباس رض انه جاء
رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكلمه في بعض الامر فقال
ماشاء الله وشئت فقال اجعلتني لله تعالى عدلا قل ماشاء
الله وحده خ م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي او امتي كلكم عبيد الله و
كل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
ولا يقولن المملوك ربي وربتي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم
عبيد والرب واحد وغير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اسم عاصية الى جميلة وحزن الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان
وحكم وغراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى زينب فقال
لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان يقول خرج من عنده برة ومرة
الجويرية ويسمى المضطجع المنبعث وارضا يسمى عفرة خضرة و
شعب الضلالة شعب الهدى وبني الزنية بني الرشدة وبني
مغوية بني رشدة واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال
اقبح الاسماء حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك
الاملاك وقال لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا

ولا الخير ولا بركة وما فضا فانك تقول آغة هو فيقال لا **الرابع والعشرون**
النفاق القولي وهو مخالفة القول الباطن في الثناء واظهار الحب **طب**
قيل لابن عمر رض انا ندخل على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا
قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاق على عهد رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ومنه تصديق الكاذب **حد زجب حب** عن جابر
رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لكعب بن عجرة رض اعاذك
الله من امارة السفهاء قال وما امارة السفهاء قال هم امراء يكونون
بعدي لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم
واعانهم على ظلمهم فاولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردون
على حوضي ومن لم يصدقهم ولم يعنهم فاولئك مني وانا منهم و
سيردون ... يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع
نفسه فمعتقها وبايع نفسه فموبقها وقلما يخلو عن هذا من يدخل على
الامراء والكبراء نعم يجوز المداراة وهي ما يكون لدرء الضرر والشر
ممن يخاف منه بخلاف المداهنة وهي ما كان للتوافق وعدم المبالاة
لامر الدين ويذم هذه الثلثة **حم** عن عائشة رض ان رجلا استأ
ذن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رآه قال بئس
اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق في وجهه

في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق قلت يا رسول الله حين رأيت
الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال
يا عائشة متى عهدتني فحاشا ان من شر الناس عند الله منزلة
يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفي رواية ان من شرار
الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم **الخامس والعشرون**
كلام ذي اللسانين الذي يتكلم بين المتعاديين كل واحد بكلام
يوافقه او ينقل كلام كل واحد الى الآخر او كان يحسن لكل واحد
منهما ما هو عليه من المعاداة ويثني عليه او يعد كل واحد منهما ان
ينصره وهذا يتضمن النفاق ويزيد عليه **خد** عن عمار بن ياسر
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان له وجهان
في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة **ق د** عن ابي
هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تجدون
من شر عباد الله تعالى يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء
بحديث وهؤلاء بحديث وفي رواية يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء
بوجه **السادس والعشرون** الشفاعة السيئة قال الله تعالى
ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها **د طب حك** عن
ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد
الله تعالى وهي كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والتو
لية مطلقا لورود النهي عن طلبها او الشفاعة فيها ومنها الشفاعة
للامامة لمن ليس اهلا لها اذ وجد من هو اولى بها منه وكذا الاذان
والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل والطمع وحب الاقرباء
والاحباء وحب الله وحب نفسه اولى واحق والحياء من الناس
والحياء من الخالق المنعم الضار النافع اقوم والزم والخوف عن
العداوة او ذهاب المنصب والرزق الرازق فانه احق ان يخشاه
ومنها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى من يشفع شفاعة
حسنة يكن له نصيب منها **خ م** عن ابي موسى رض انه كان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالسا فجاء رجل يسأل او طالب حاجة اقبل علينا
بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضي الله تعالى على لسان رسوله
ما شاء وفي رواية كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه
فقال اشفعوا توجروا الحديث **د** عن معاوية رض انه ...
الله تعالى عليه وسلم اشفعوا توجروا فاني لاريد الامر فاؤخره
كيما تشفعوا فتوجروا **السابع والعشرون** الامر بالمنكر والنهي
عن المعروف وهو صفة المنافقين قال الله تعالى والمنافقون

والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون
عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول
وضده فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر قال الله تعالى ولتكن
منكم امة يدعون الى الخير يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر
واولئك هم المفلحون **م** عن ابي سعيد رض انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف
الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب على هذا الترتيب على
كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم
التغيير باليد على الامراء والحكام وباللسان على العلماء وبالقلب
على العوام وهو المروي عن ابي حنيفة رح فلذا اوجب الضمان
على كسر المعازف ان كان لها قيمة من غير اعتبار صلاحيتها اللهو و
كان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه عاملا بما امر به ونهى عنه
طص عن انس رض انه قال قلت يا رسول الله لا نأمر بالمعروف
حتى نعمل به ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال عليه الصلوة و
السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر
وان لم تجتنبوا كله **طب** عن ابن عباس رض انه قيل يا رسول

الله انهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يا رسول الله قال
بتهاونهم وسكوتهم عن معاصي الله تعالى حم عن عدي بن عميرة رض
انه قال عليه الصلوة والسلام ان الله لا يعذب الخاصة بذنوب
العامة حتى يرى المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا
ينكروه علي بن معبد رح عن يحيى بن عطارد رض عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال ما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله
عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي وفي هذا قال
الفقهاء الحسبة اكبر من الجهاد فانه لا يجوز عند تيقن القتل وعدم
النكاية للكفرة وتجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء حب
عن انس رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تزال
لا اله الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم
يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها قال
نظر العبد بمعاصي الله تعالى فلا ينكر ولا يغير حك عن جابر رض
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال سيد الشهداء حمزة بن
عبد المطلب رض ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله د عن
ابي سعيد رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل
الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر او امير جائر ت عن عبد الله بن

مسعود رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
من نبي بعثه الله تعالى في امة قبلي الا كان له في امته حواريون
واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من
بعده خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن و
من جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل ت عن ابن مسعود رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم
ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله
قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم
ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال لا والذي نفسي بيده حتى
تأطروهم على الحق اطرا دل هذا الحديث الشريف ان مجرد النهي لا يكفي
في الخروج عن الاثم بل لا بد من البغض والغضب والهجر وعدم الاختلاط
ان لم ينتهوا الثامن والعشرون غلظة الكلام والعنف فيه
وهتك العرض كالشتم في الملاء في غير محله ومحله الكفرة والمبتدعة و
الظلمة والنهي عن المنكر اذا لم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود

والتعزير والتأديب قال الله تعالى واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة
ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله وفيما عداها يستحب طيب الكلام
وطلاقة الوجه والتبسم طب عن مقداد بن شريح عن ابيه عن جده
رض انه قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال
موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام طب
حك عن عبد الله ابن عمر رض ان النبي عليه الصلوة والسلام قال في
الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال ابو
مالك الاشعري رض لمن هي يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام و
اطعم الطعام وبات قائما والناس نيام حب عن ابي ذر رض
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمك في وجه
اخيك لك صدقة طب عن الحسن رض عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه
التاسع والعشرون السؤال والتفتيش عن عيوب الناس وهو
التجسس وتتبع عورات المسلمين قال الله تعالى ولا تجسسوا
الآية د عن معاوية رض انه قال عليه الصلوة والسلام انك ان
تتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم د عن ابي برزة
رض انه قال عليه الصلوة والسلام يا معشر من اسلم بلسانه ولم يدخل

الايمان في قلبه لا تغتابوا الناس ولا تتبعوا عوراتهم فانه
من تتبع عورة اخيه تتبع الله تعالى عورته ومن تتبع الله
عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته الثلثون افتتاح الجاهل
الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ او اعلم او افضل منه
في الخلاصة قال الزندوسي رح سألت الامام الخيزاخزي رح عن
حق العالم على الجاهل والاستاذ على التلميذ قال كلاهما واحد وهو
ان لا يفتتح الكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه
ولا يتقدم عليه في مشيه وفي تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا
يمشي امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدئ الكلام عنده الا باذنه ولا
يكثر الكلام عنده ولا يسأل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت
ولا يدق الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه
ويجتنب سخطه ويمتثل امره في غير معصية الله تعالى انتهى وقد
صرحوا في الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن فوقه في العلم حان
وقت الصلوة او قوموا نصلي او نحوها لانه ترك ادب وتوقير
الحادي والثلثون التكلم عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا
يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة ان كان في غير
المسجد ولا يسلم واما رده فقد اختلفوا فيه ويجيء ويشتغل

بالاجابة واختلفوا في الوجوب والاستحباب الثاني والثلثون الكلام
في الصلوة سوى القرآءة والاذكار المأثورة وفي التاتارخانية و
اذا سلم رجل على الذي يصلي او القرآن روي عن ابي حنيفة رح انه
يرد السلام بقلبه وعن محمد رح انه مضى على القراءة ولا يشتغل قلبه
كما لا يشتغل لسانه وفي فتاوي آهو وعن ابي يوسف رح يجيب بعد
الفراغ الثالث والثلثون الكلام في حال الخطبة ولو تسبيحا او
تصليتا او امرا بالمعروف او نحوها خ م عن ابي هريرة رض ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت
والامام يخطب فقد لغوت حد ط طب عن ابن عباس رض انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والامام
يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت [illegible] له
جمعة وقال قاضيخان رح عن ابي يوسف رح وهو قول الطحاوي اذا
قال الخطيب في الخطبة يا ايها الذين امنوا صلوا عليه صلى على النبي
عليه الصلوة والسلام في نفسه حيث [illegible] رح [illegible] الا يصلي
على النبي عليه الصلوة والسلام بل يستمع ويسكت لان الاستماع
فرض والصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام سنة فيكون بعد
هذه الحالة انتهى وفي التجنيس رجل سلم على رجل والامام يخطب

يخطب رد عليه في نفسه وكذا اذا عطس حمد الله في نفسه لان رد
السلام واجب ويمكن اداء هذا الواجب على وجه لا يخل بالاستماع
هكذا قال ابو يوسف رح والاصوب انه لا يجيب لانه يخل بالانصات
وبه يفتى وفي الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة ولا يشمت
[illegible] فما يفعله المؤذنون في زماننا في حال الخطبة من التصلية
والترضية والتامين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر يجب
منعه [illegible] الرابع والثلثون كلام الدنيا بعد طلوع الفجر الى
الصلوة وقيل الى طلوع الشمس فانه مكروه الخامس والثلثون الكلام
في الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفي الخانية رجل
سلم على [illegible] كان في الخلاء يتغوط او يبول لا ينبغي ان يسلم عليه
في هذه الحالة فان سلم عليه قال ابو حنيفة رح يرد عليه السلام
بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف رح لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ
وقال محمد رح يرد بعد الفراغ من الحاجة السادس والثلثون
الكلام عند [illegible] فانه ايضا مكروه وكذا البكاء والضحك في هذه
المواضع السابع والثلثون الدعاء على مسلم خصوصا بالموت
على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان للاستحلال
للكفر وان الدعاء عليه بغير [illegible] وان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان

فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان لا يدعوا عليه اصلا
الثامن والثلثون الدعاء على الكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد
بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه لا يجوز لانه رضاء بالمعصية
بل يقتصر في الدعاء له على التوبة والصلاح ورفع الظلم التاسع
والثلثون الكلام عند قرآءة القرآن فان استماع القرآن والانصات
عند قرآءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله تعالى واذا
قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فان العبرة لعموم
اللفظ واطلاقه لا لخصوص السبب وتقييده كما عرف في الاصول لكن
ان الواعي قرأ عند اشتغال الناس باعمالهم فالاثم على القارئ فقط
ومن ابتدى العمل بعد القرآءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالاثم
للعامل قال في التاتارخانية ويكره السلام عند قرآءة القرآن
جهرا وكذا عند مذاكرة العلم ولا يسلم على احدهم عند مذاكرة العلم
او احدهم وهم يستمعون وان سلم فهو آثم وكذا عند الاذان و
الاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا في هذه المواضع [illegible] الغم
في الرد ما في الخلاصة حيث قال هل يجب الرد تكلموا فيه والمختار
انه يجب بخلاف ما اذا سلم وقت الخطبة انتهى وفي المحيط السرخسي
رح حيث قال واختار الصدر الشهيد رح انه يجب عليه الرد كذا

هكذا حكي عن الفقيه ابي الليث بخلاف السلام وقت الخطبة الاربعون
كلام الدنيا في المساجد بلا عذر فانه مكروه حب عن ابن مسعود
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيكون في آخر الزمان
قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم حاجة فيدخل فيه
البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة م عن ابي هريرة رض
مرفوعا من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله
عليك فان المساجد لم تبن لهذا الحادي والاربعون وضع لقب
سوء لمسلم وذكره به بغير ضرورة التعريف قال الله تعالى ولا تنابزوا
بالالقاب واما اللقب الحسن فجائز الثاني والاربعون اليمين
الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا خ عن عبد الله بن عمرو رض
النبي عليه الصلوة والسلام قال الكبائر الاشراك بالله تعالى و
عقوق الوالدين واليمين الغموس حك عن ابن مسعود رض
انه قال كنا نعد من الذنب الذي ليس له كفارة اليمين الغموس
م عن ابي امامة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله تعالى له النار
وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله فقال
وان كان قضيبا من اراك الثالث والاربعون اليمين بغير الله

تعالى وهذا على قسمين الاول ما كان بطريق التعليق فان كان المعلق
غير الكفر كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره وعند عامتهم
لا يكره وان كان كفرا فحرام ثم ان كان صادقا لا يكفر وان كان كاذبا
فهذا من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا خم عن ثابت
بن الضحاك رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال د مج حك عن بريدة رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف قال اني بريء من
الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع
الى الاسلام سالما حك عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال هو يهودي
فهو يهودي وان قال هو نصراني وان قال هو بريء من الاسلام
وهذه الاحاديث تدل على ان تعليق الشيء بما هو كفر كاذبا كفر
مطلقا والحنفية قيدوه بما اذا لم ينو اليمين والا فيمين لا كفر ماضيا
او مستقبلا والثاني ما كان بحرف القسم فهذا كبيرة يخاف منه الكفر
طب عن عبد الله بن مسعود رض موقوفا انه قال لان احلف بالله
تعالى كاذبا احب الي من ان احلف بغير الله تعالى صادقا ت
حب حك عن ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى

تعالى عليه وسلم يقول من حلف بغير الله تعالى فقد كفر او اشرك خم
عن ابن عمر رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت مج عن بريدة
رض انه قال سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يحلف
بابيه وقال لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف
له بالله فليرض ومن لم يرض بالله تعالى فليس من الله **الرابع والاربعون**
كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لايمانكم ولا تطع كل حلاف مهين حب عن ابن عمر رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الحلف حنث او ندم طط عن
جبير بن مطعم رض انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة
لو حلفت حلفت صادقا فانما هو شيء افتديت به يميني وعن اشعث
بن قيس رض انه قال اشتريت يميني مرة بسبعين الفا اعلم ان الحلف
بالله تعالى صادقا جائز بلا خلاف وقد صدر من نبينا عليه السلام وعن
الصحابة والتابعين ولكن الاكثار مكروه كما سبق من الاية والحديث
وما روي من السلف فليحمل اما على الانقاذ من التهمة او على ان لا يدعو
الى تكثير الحلف او على تعظيم امر اليمين ليخاف الناس من الغموس
اشد الخوف او نحوها **الخامس والاربعون** سؤال الامارة والقضاء

فانه لا يحل كسؤال المال خم عن عبد الرحمن بن سمرة رض انه قال لي
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسئل
الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة اعنت عليها وان انت
اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها د ت عن انس رض عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال من ابتغى القضاء او سال فيه شفعاء
وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده وفي هذا قال
بعضهم لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة ان كان
بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعة والعزيمة تركه وكذا الامارة و
وجهه انهما ثقيلان جدا فلا يقدر الانسان على رعاية حقوقهما د ت
عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين
حد حب عن عائشة رض انها قالت سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول ليأتين على القاضي العدل يوم القيمة ساعة
يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط حك عن عوف بن مالك
رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم
عن الامارة وما هي فناديت باعلى صوتي وما هي يا رسول الله
قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الا من

من عدل فكيف يعدل مع اقربيه خ عن ابي هريرة رض ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون
ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة حد عن ابي هريرة
رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما من امير عشرة الا يؤتى
يوم القيمة مغلولا لا يفكه الا العدل طكط عن ابن عباس رض يرفعه
ما من رجل ولي عشرة الا اتى يوم القيمة مغلولة يده الى عنقه حتى
يقضي بينه وبينهم ويكون تركهما عن بعض اذا وجد من يصلح لهما غيره
والا فعليه القبول لانهما فرض كفاية **السادس والاربعون** سؤال
تولية الاوقاف فهو كسؤال القضاء قال ابن همام رح قالوا الذي لي
من طلب الولاية على الاوقاف كمن طلب القضاء لا يقلد **السابع
والاربعون** طلب الوصاية د حك عن ابي ذر رض ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم قال له يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب
لك ما احب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تلين مال يتيم وقال
قاضيخان رح لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية لانها امر على خطر لما
روي عن ابي يوسف انه قال الدخول في الوصية اول مرة غلط والثانية
خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان الوصي
عمر بن الخطاب رض لا ينجو من الضمان وعن الشافعي رح لا يدخل في

الوصية الا احمق او لص انتهى فلذا قيل انعق الوا او ات الثامن والاربعون
دعاء الانسان على نفسه وتمني الموت قال الله تعالى ويدع الانسان
بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا خرج الستة الا ط عن
انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنى
احدكم الموت بضر نزل به فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني
ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني ان كانت الوفات خيرا لي خ عن
ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنى احدكم
الموت اما محسنا فلعله يزداد او مسيئا فلعله يستعتب وفي
رواية مسلم لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه
انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا حد حق
عن جابر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تمنوا
الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر
العبد ويرزقه الله تعالى الانابة وهذا النهي لمن تمنى الموت لضر
دنيوي نزل به واما ان خاف على دينه من الفتنة فلا بر عن عليم
الكندي رح انه قال كنت جالسا مع ابي عبس الغفاري رض على
سطح فرأى ناسا يتحملون من الطاعون فقال يا طاعون خذني
اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول هذا الم يقل رسول الله

الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت فانه عند ذلك
انقطع عمله ولا يرد فيستعتب فقال ابو عبس رض انا سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا
امارة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفافا بالدم وقطيعة
الرحم ونشاء يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليغنيهم
بالقرآن وان كان اقلهم فقها التاسع والاربعون رد عذر
اخيه وعدم قبوله جه عن جودان رض انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان
عليه مثل خطيئة صاحب مكس طط عن عائشة رض انها قالت
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عفوا تعف نساؤكم
وبروا آباءكم يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل
عذره لم يرد على الحوض والظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتيقن
بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون قبوله عفوا وهو
ليس بواجب الخمسون تفسير القرآن برأيه د ت عن جندب
رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال في كتاب
الله تعالى برأيه فاصاب فقد اخطاء ت عن ابن عباس رض
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال في القرآن

بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية ان النبي عليه الصلوة
والسلام قال اتقوا الحديث عني الا ما علمتم فمن كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار اعلم انه ليس المراد بالنهي عن التفسير بالرأي
ان يقتصر فيه على المسموع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فانه اقل قليل فيلزم ان لا يتكلم احد بالقرآن في غير المسموع فينسد
باب الاجتهاد وهذا باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث رح في البستان
النهي انما ورد في المتشابه منه لا في جميعه كما قال الله تعالى فاما
الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء
تأويله وما يعلم تأويله الا الله الاية لان القرآن انما نزل حجة
على الخلق فلو لم يجز التفسير لا يكون حجة بالغة فاذا كان كذلك
جاز لمن يعرف لغات العرب ويعرف شأن النزول ان يفسره
واما من كان من المتكلفين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له ان
يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل
التفسير انتهى اقول ومن جملة محل التوقف من لم يعرف الناسخ من
المنسوخ ومواضع الاجماع وعقائد اهل السنة فيفسر على مقتضى
العربية فلا يأمن من الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه اللغة بل
لا بد معها من معرفة ما ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفتان فله

ان يفسر ولا يكون تفسيره بالرأي الا ترى ان المجتهدين اختلفوا
في تفسير ايات واستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم كقوله تعالى
او لامستم النساء حمله الشافعي رح على اللمس باليد واوجب الوضوء
بلمس النساء وابو حنيفة رح على الجماع فلم يوجب به وغير ذلك مما لا يحصى
الحادي والخمسون اخافة المؤمن من غير ذنب واكراهه على ما لا
يريده كالهبة والنكاح والبيع طب عن عمر رض انه قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من اخاف مؤمنا
كان حقا على الله تعالى ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة الثاني
والخمسون قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة خصوصا
اذا كانا في مذاكرة العلم او تكرار الفقه وقد مر ان السلام عليه
اثم وكذا قطع كلام نفسه بخلاف جنسه كمن يقرأ او يدعو او يفسر او
يحدث او يخطب للناس ويلتفت في اثنائه الى شخص فيأمره
ببعض حوائج بيته او نحوه وكذا تكلمه في مجلس وعظ او تدريس
او من قرأه حديثه يتكلم مع من عن يمينه او شماله ولو مع الاحفاد
وكذا بمجرد الالتفات وتحركه وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة وسفه
بل على المتكلم ان يسرد كلامه الى ان ينتهي من غير تخلل كلام اجنبي
وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه

بلا التفات ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم فى تفسير كلام
الله تعالى او رسوله عليه الصلوة والسلام الا ان يبدو حاجة داعية
طبعا او شرعا فلا يجد بدا من بعض ما ذكر الثالث والخمسون رد
التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبول قوله واطا
عته فى امر مشروع كالرعية للامير والقاضى والولد للوالدين والمملوك
لسيده والتلميذ للاستاذ والمرأة لزوجها والجاهل للعالم وهذا
قبيح جدا يستحق به التعزير قال فى الخلاصة رجلان وقعت بينهما
خصومة فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال الآخر ليس كما كتبوا ولا
يعمل بهذا يجب عليه التعزير الرابع والخمسون السؤال عن حل شىء
وحرمته وطهارته ونجاسته صاحبه وما لكه نوعا بلا ريبة وامارة
ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشترى شيئا فيسئل مالكه
وهو مستور او يهدى رجل مستور او يدعوه الى الضيافة فيسئل عن
حل الهدية والطعام او يأتى به ماء فى كوز ليشرب او يتوضأ او
يفرش له ثوبا او سجادة ليصلى وليس فيه علامة نجاسة فيسئل عن
طهارته فهذا اذى له وسوء ظن او رياء او عجب او جهل وتجسس
وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فان اليد دليل الملك والاصل

والاصل فى الاشياء الحل والطهارة واليقين لا يزول بالشك ويجىء
لهذا زيادة تفصيل فى الباب الثالث ان شاء الله تعالى الخامس
والخمسون تناجى اثنين عند ثالث ولو ساكتا فانه منهى عنه خ م
عن ابن مسعود رضى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
اذا كنتم ثلثا فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس
من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كانه
ينظر اليها ط عن ابن عمر رضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون واحد وزاد د قال ابو صالح
رح فقلت لابن عمر رض فاربعة قال لا يضرك السادس والخمسون
التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشمت
ولا يسلم عليها ولا يرد سلامها جهرا بل فى نفسه وكذا العكس لقوله
عليه الصلوة والسلام والنساء زنله الكلام ويجىء تمامه فى آفات
الاذن السابع والخمسون السلام على الذمى بلا حاجة عندنا فانه
مكروه ومعها لا بأس به وعند اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق
المعلن ولا على الذى يتغنى والذى يطير الحمام كذا فى التاتارخا
نية نقلا عن العتابية ويرد سلام الذمى بقوله وعليكم ولا
يزيد عليه كذا فى الخانية وغيرها الثامن والخمسون السلام على من

يتغوط او يبول وغيره التاسع والخمسون الدلالة على الطريق ونحوه
لمن يريد المعصية فانها لا يجوز فانها اعانة على المعصية قال الله تعالى
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وفى الخلاصة ذمى يسأل مسلما
عن طريق البيعة لا ينبغى له ان يدله انتهى ومنها الدلالة للشرطى
والظلمة اذا ذهبوا للظلم او الفسق ومنها تعليم المسائل للمبطل
فى دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحو ذلك الستون
الاذن والاجازة فيما هو معصية فان الرضاء بالمعصية معصية
كاذن الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة
فى الخلاصة وفى مجموع النوازل يجوز للزوج ان يأذن لها بالخروج
الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما او احدهما
وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها على آخر
حق او لآخر عليها حق تخرج بالاذن وبغير الاذن والحج على هذا و
فيما عدا ذلك من زيارة الاجانب وعيادتهم والوليمة لا يأذن
لها ولو اذن لها وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام فان ارا
دت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج ليس لها ذلك فان
وقعت لها نازلة ان سأل لها الزوج من العالم واخبرها بذلك
لا يسعها الخروج وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير

من غير رضاء الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت ان تخرج
الى مجلس العلم لتعلم مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان
الزوج يحفظ المسائل ويذكر عندها له ان يمنعها وان كان لا يحفظ
الاولى ان يأذن لها احيانا وان لم يأذن لا شىء عليه ولا يسعها
الخروج ما لم يقع لها نازلة انتهى وقال ابن همام رح وحيث ابحنا
لها الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة الى ما لا يكون
داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى ولا تبرجن تبرج
الجاهلية الاولى وقول الفقيه رح ويمنع من الحمام خالفه فيه
قاضيخان رح وقال فى فصل الحمام فى فتاواه دخول الحمام مشروع
للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روى ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل الحمام وتنور وخالد بن الوليد
رض دخل حمام حمص لكن انما يباح اذا لم يكن فيه انسان مكشوف
العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف فى منعهن من دخول للعلم
بان كثيرا منهن مكشوف العورة وقد وردت احاديث عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تؤيد قول الفقيه منها ما
فى النسائى والترمذى وحسنه الحاكم وصححه على شرط مسلم عن
جابر رض عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله

والیوم الآخر فلا یدخل حلیلته الحمام وعن عائشة رض قالت سمعت
رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یقول الحمام حرام علی نساء
امتی رواه الحاکم وقال صحیح الاسناد انتهی وقد یکون الاذن
بالسکوت فهو کالقول لان النهی عن المنکر فرض واما المنع والرد
بالقول فیما یجب الاذن فداخل فی النهی عن المعروف من جملته منع
امراته من تمریض احد ابویها اذ لم یوجد من یمرضه ویقوم بحوایجه
فیاثم الزوج وعلیها ان تخرج بلا اذنه ان لم یمنعها بالفعل **المبحث**
الثانی فیما الاصل فی الاذن من العادات التی لا یتعلق بها نظام
المعاش وهو ستة الاول المزاح **ت** عن ابی هریرة رض انه قالوا یا
رسول الله انک لتداعبنا قال انی لا اقول الا حقا **د ت** عن انس
رض انا رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم قال له یا ذا الاذنین یعنی
یمازحه **یعل** عن ابی هریرة رض انه علیه الصلوة والسلام کان یدلع
لسانه للحسن بن علی رض ویری الصبی لسانه فیهش الیه وشرط
جوازه ان لا یکون فیه کذب ولا ترویع مسلم **د ت** عن عبد الله بن
سائب عن ابیه عن جده رض انه سمع رسول الله صلی الله تعالی
علیه وسلم یقول لا یاخذن احدکم عصا اخیه لعبا ولا جادا **د** عن
ابن ابی لیلی انه قال حدثنا اصحاب رسول الله صلی الله تعالی

تعالی علیه وسلم انهم کانوا یسیرون مع رسول الله صلی الله تعالی
علیه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الی حبل معه فاخذه ففزع
فقال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لا یحل لمسلم ان یروع
مسلما واکثاره مذموم منهی عنه کما سبق فی المراء من حدیث ابن
عباس رض ووجهه ان کثرته تسقط المهابة والوقار وتورث
الضغینة فی بعض الاحوال والاشخاص وکثرة الضحک الممیت للقلب
مت عن ابی هریرة رض انه قال رسول الله صلی الله تعالی علیه
وسلم لاصحابه من یاخذ هؤلاء الکلمات فیعمل بهن او یعلم من
یعمل بهن فقال ابو هریرة انا یا رسول الله فاخذ بیدی فعد خمسا
فقال اتق المحارم تکن اعبد الناس وارض بما قسم الله تعالی لک
تکن اغنی الناس واحسن الی جارک تکن مؤمنا واحب للناس
ما تحب لنفسک تکن مسلما ولا تکثر الضحک یمیت القلب **حق**
عن ابی هریرة رض انه قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم
ان العبد لیقول الکلمة لا یقول لها الا لیضحک بها المجلس یهوی
بها ابعد ما بین السماء والارض وان الرجل لیزل عن لسانه اشد
مما یزل عن قدمیه والثانی المدح وهو جائز **حذی** عن ابن عمر رض
انه قال علیه الصلوة والسلام لو وزن ایمان ابی بکر رض بایمان

العالمین لرجح ورواه **هق** موقوفا علی عمر رض **ت** عن عقبة بن عامر رض
انه قال علیه الصلوة والسلام لو کان بعدی نبی لکان عمر بن الخطاب
رض ولکن جوازه بشروط خمسة الاول ان لا یکون للنفس لان تزکیة
النفس لا تجوز قال الله تعالی ولا تزکوا انفسکم هو اعلم بمن اتقی
وفی حکمها مدح ما یتعلق بها من الاولاد والاباء والتلامذة و
التصانیف ونحوها بحیث یستلزم مدح المادح فیل الحکیم بالصدق
القبیح قال ثناء المرء علی نفسه الا ینوی به التحدیث بنعمة الله تعالی
او اعلام حاله من العلم والعمل لیاخذوا عنه ولیقتدوا به ولیعطو
حقه ویدفعوا عنه الظلم ونحو ذلک مما لم یقصد به التزکیة و
الفخر **ت جه** عن ابی سعید رض انه قال علیه الصلوة والسلام انا
سید ولد آدم ولا فخر والثانی الاحتراز عن الافراط المؤدی الی
الکذب والریاء والقول بما لا یتحققه ولا سبیل له الی الاطلاع الیه
کالتقوی والورع والزهد فلا یجزم القول بمثلها بل یقول احسب
ونحوه والثالث ان لا یکون الممدوح فاسقا **د نیا هق** عن انس
رض انه قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یغضب اذا
مدح الفاسق وفی روایة **یعل عدی** اذا مدح الفاسق غضب
الرب واهتز العرش والرابع ان یعلم انه لا یحدث فی الممدوح

فی الممدوح کبرا او عجبا او غرورا **خ م** عن ابی بکرة رض انه اثنی رجل
علی رجل عند النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقال علیه الصلوة و
السلام ویلک قطعت عنق صاحبک ثلاثا ثم قال من کان منکم
مادحا اخاه لا محالة فلیقل احسب فلانا والله حسیبه ولا ازکی احدا
احسبه کذا وکذا ان کان یعلم ذلک منه **م** عن المقداد رض ان رسول
الله صلی الله تعالی علیه وسلم قال اذا رایتم المداحین فاحثوا
فی وجوههم التراب **مبرک** عن یحیی بن جابر رض انه قال علیه
الصلوة والسلام اذا مدحت اخاک فی وجهه کانما مررت علی
حلقه موسی رمیضا والخامس ان لا یکون المدح لغرض حرام او
مفضیا الی فساد مثل مدح حسن شخص معین من المرد والنساء
بین الاجانب لتحریک الشهوة فیهم وحثهم الی اللواطة والزنا
او تلذذ النفس وتطییب المجلس واضحاکهم ومثل مدح امراة
لزوجها اجنبیة وقد مر فی حدیث ابن مسعود رض ومثل مدح
الامراء والقضاة لیتوسل به الی المال الحرام او التسلط علی الناس
وظلمهم ونحو ذلک واما الذم المذموم فاکثره داخل فی الکذب او
الغیبة او التعییر واللمز ومما لم یدخل ذم الطعام **خ م**
عن ابی هریرة رض انه قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم

طعاما فقط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وكذا ذم اللباس والدابة
والمسكن ونحوها وكل هذه داخل في التكبر والثالث الشعر وهو جائز
اذا خلا عن الكذب والرياء والهجو مما لا يجوز هجوه وذكر الفسق والتغني
وآفات المدح والاستكثار منه والتجرد له حتى يشغله عن بعض الواجبات
او السنن وقلما يخلو عن هذه الآفات قال الله تعالى والشعراء
يتبعهم الغاوون الى آخر السورة ت عن ابي هريرة رض ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى
يريه خير له من ان يمتلئ شعرا والرابع السجع والفصاحة وهما ان كانا
بلا تكلف ولا تصنع محمودان وخصوصا اذا كانا في الخطابة والتذكير
بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها او
قبضها وبسطها واما في غيرهما فالتكلف فيهما والتشوق مذموم
لانه من الرياء وحب الثناء ت عن ابن عمرو بن العاص ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يبغض البليغ من الرجال
الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل البقرة م عن ابن مسعود رض انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلك المتنطعون ثلثا
ت عن جابر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون

المتفيهقون المتشدقون في الكلام والخامس الكلام فيما لا يعني مثل
حكاية اسفارك وما رايت فيها من جبال وانهار واطعمة وثياب
ومنه السؤال عما لا يهم وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء و
نحوها من المحرمات لا يحرم بل قد يستحب اذا قارنه نية صالحة مثل
رفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار من في المجلس او دفع
المهابة والحياء حتى يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيره او
دفع الحزن من المحزون والمصاب او تسلية النساء وحسن المعاشرة
معهن او التلطف بالصبيان او لعدم ادراكهم السنن او العمل او نحو
ذلك وكذا يستحب المزاح في هذه المواضع نعم بهذه النيات يخرج
عن حد ما لا يعني فكل ما لا يعني مستحب تركه ت عن ابي هر رض انه
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه ت عن انس رض انه قال توفي رجل فقال رجل آخر
ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسمع ابشر بالجنة فقال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه
او بخل بما لا يغنيه دنيا يعلى عن انس رض انه استشهد رجل منا يوم
احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب
عن وجهه وقالت هنيئا لك يا بني فقال النبي عليه الصلوة والسلام

ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره ووجهان البشارة
والتهنئة الكاملتين لمن لا يحاسب اصلا اذ الحساب نوع عذاب ومن
تكلم بما لا يعني يحاسب ويسئل شيخ عن ابي هريرة رض انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا
يعني ووجهه انه يجره غالبا الى ما لا يحل من الكذب والغيبة ونحوها
والسادس فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعني على قدر الحاجة و
ليس منه التفصيل في المسائل المشكلة خصوصا للافهام القاصرة و
التكرار في الوعظ والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة و
... لا حاجة فيه يستحب الايجاز والاختصار وقد سبق في القسم الاول
حديث عمرو بن دينار وانس رض فتذكر المبحث الثالث فيما الاصل
فيه الاذن من العادات التي يتعلق بها النظام وهي المعاملات
كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة والنكاح و
الطلاق والعتاق والايداع والاعارة ونحوها فهذه الامور مباحات
في نفسها وان كان بعضها في بعض الحال واجبا او سنة او مستحبا
ولكن الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها عند المباشرة
والا يصير باطلا او فاسدا او مكروها فيأثم صاحبه او يسيء
فيكون آفة اللسان فلذا الف محمد رحمه الله لما صنف كتابا في الزهد

في الزهد قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى
لا يحصل الا بالتحرز في المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة و
موضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه الامور او بعضها
معرفة احوال ما يباشره لانه علم الحال فانه فرض عين لما بينا في فضل
العلم المبحث الرابع فيما الاصل فيه الاذن من العبادات المتعدية
مثل التعليم والتذكير والامامة والتاذين ولصحتها واستحبابها
ووجوبها شرايط لا بد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل
المشروع فيصير عبادة يترتب عليها الثواب ولا يأثم ان تركها فان
لم يراع صار آثما فلا يكون شيئا فيكون آفة اللسان ايضا وموضعه
ايضا علم الفقه وتعلم الحال لمن يتصدى لها المبحث الخامس
فيما الاصل فيه الاذن من العبادات القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء
ولهذه ايضا شروط وآداب تعرف في الفقه فان لم يراع يأثم
صاحبه فيكون آفة اللسان كالتاليين المتصلين بها ككون بقراءة
او ذكر او دعاء باللحن او التغني فيصير حراما فلا بد من التجويد
وقد صنفنا في رسالة سميناها درايتنا فعليك بحفظها فانها يكفيك
في هذا الباب او بالاجرة والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادة
البدنية المحضة وقد صنفنا فيه انقاذ الهالكين وايقاظ النائمين

فعليك بها وكمن يسبح في مجلس المعصية لفعلها او البايع عند فتح المتاع
لترويجه او الحارس فانهم يأثمون به وكذا سائر الاذكار والصلوة على
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون
بالمعصية او امور الدنيا وانا اشتغل بذكر الله تعالى او الواعظ
يقول صلوا او القارئ كبروا فانهم يثابون ذكره في الخلاصة وغيره
وجملة ما ذكرنا الى هنا آفات اللسان من حيث النطق **المبحث الثاني**
في آفات اللسان من حيث السكوت كترك تعلم القرآن والتشهد
والقنوت ونحوها مما يجب او يسن او ترك قراءته وترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التأثير وترك
النصح والاصلاح عند ظن القبول وترك التعليم والفتوى عند
التعين وترك الحكم من القاضي بما انزل الله تعالى وترك السلام
وردّه اذا كان مسنونا ت عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان
بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى احق
من الثانية خم عن انس رض انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان
رسول الله يفعله طب عن ابي هريرة رض مرفوعا اعجز الناس
من عجز في الدعاء وابخل الناس من بخل بالسلام م عنه مرفوعا حق

المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم
عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله
تعالى فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وترك التشميت
اذا عطس وحمد اذا كان واجبا م عن ابي موسى رض مرفوعا اذا
عطس احدكم فحمد الله تعالى فشمتوه وان لم يحمد الله تعالى فلا
تشمتوه د عن ابي هريرة رض يرفعه شمت اخاك ثلثا فان زاد
فهو زكام د عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كان اذا عطس وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض
بها صوته خ عن ابي هريرة رض مرفوعا ان الله تعالى يحب العطاس
ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فحق على كل
مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله واما التثاؤب فانما هو من
الشيطان واذا تثاءب احدكم في الصلوة فليكظم ما استطاع
ولا يقل هاه فانما ذلك من الشيطان يضحك منه ومنها ترك الاذن
في دخول دار الغير الا اذن والتجسس قال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الآية د عن ربعي بن حراش رض
انه جاء رجل من بني عامر فاستأذن رسول الله وهو في بيت
فقال أألج فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لخادمه اخرج

الى هذا فعلمه الاستئذان فقل له السلام عليكم ادخل فسمع الرجل ذلك
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال السلام عليكم ادخل
فاذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم م عن ابي موسى رض
مرفوعا الاستئذان ثلث فان اذن لك والا فارجع د عن ابي هريرة
رض مرفوعا اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي
رواية رسول الرجل الى الرجل اذنه ط عن عطاء بن يسار ان رجلا
سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أستأذن على امي
فقال نعم وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم وترك انقاذ
المظلوم بالقول عند القدرة وترك الشهادة والتزكية عند التعين
وترك تعظيم الله تعالى بمثل سبحان الله او تبارك الله عند اسمه
سماعه فانه واجب بخلاف الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فانه يجب في العمر مرة عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند
كل سماع وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز
عن الخروج يفترض على من علم حاله ان يطعمه بقدر ما يتقوى على
الطاعة قال فان لم يجد ما يطعم يفترض عليه ان يخبر حاله لمن يقدر
على اعطائه فاذا فعل البعض سقط عن الباقين وبالجملة السكوت
عن كل كلام وجب او سن حرام او مكروه آفة اللسان وصاحبه شيطان

شيطان اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لزادت على مائة ففي كلها آفة
وضرر يجب تعلمها وتعليمها وتوقيها الى باثرها ولا تخلص عن جميعها
في هذا الزمان الا بالعزلة وعدم اختلاط الناس الا في الجمعة والجما
عات وضرورات المعاش والمعاد فاذا ضم هذه العشرة الى ما سبق
تصير سبعين ولنذكرها جملة ليسهل حفظها كما فعلنا في آفات
القلب كفر خوف كفر خطاء كذب غيبة نميمة سخرية سب فحش
لعن طعن نياحة مراء جدال خصومة تعريض غناء افشاء سر خوض
في باطل سؤال مال ومنفعة دنيوية سؤال عوام عما لا يبلغه
فهمهم سؤال عن الاغلوطات خطاء في تعبير نفاق قولي كلام
ذي لسانين شفاعة سيئة امر بمنكر ونهي عن معروف غلظة
كلام سؤال عيوب ناس افتتاح ادنى عند اعلى كلاما تكلم عند
اذان واقامة كلام في صلوة كلام في حال خطبة كلام دنيا بعد
طلوع فجر كلام في خلاء كلام عند جماع دعاء على مسلم دعاء للظالم
بغير صلاح كلام عند قراءة قرآن كلام دنيا في مساجد نبز بالقاب
يمين لموسى يمين بغير الله تعالى كثرة يمين سؤال امارة وقضاء
سؤال تولية سؤال وصاية دعاء انسان على نفسه وعلى موت
وتحجر رحمة تفسير قرآن برأيه اخافة مؤمن قطع كلام غير وتفـ

ونحوه ردّ تابع كلام متبوعه سؤال عن حال شيء وطهارته في غير
محله مزاح مدح بشعر بسجع وفصاحة الايعنى فضول كلام تناجي
تكلم مع شابة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن سلام على
متغوط وبانزال للذي على طريق معصية اذن فيما هو معصية آفات
المعاملات آفات العبادات المتعدية آفات العبادات القاصرة
آفات السكوت فظهر ان امر اللسان اعظم الامور واهمها كالقلب
فلذا قيل انما المرء باصغريه وهما اكبر مجاري التقوى ظلّ اكثر اهتمام
السلف رض بهما من بين ساير الاعضاء وفصّلناهما بعض التفصيل
وان كانا بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الايجاز فعليك ايها
السالك بصيانة اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى بدونها
وخصوصا الكفر وقريبيه والكذب والغيبة اما الشلثة الاول فلما
تقدم ظاهر واما الكذب والغيبة فهما في آفات اللسان كالرياء والكبر
في آفات القلب فكما ان من نجا منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى
ان ينجو من ساير آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى ههنا
ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة بعد النجاة من تلفظ الكفر
وقريبيه ان ينجو من ساير آفات اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه
فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من السلف ما لم يرد

ما لم يرد في غيرهما روي عن عمر بن عبد العزيز رح انه قال ما كذبت
كذبة منذ شددت علي ازاري وذكر الفقيه ابو الليث رح عن بعض
الزهاد انه اشترى قطنا لامرأته فقالت المرأة ان باعة القطن قوم
سوء قد خانوك في هذا القطن فطلق الرجل امرأته فسئل عن
ذلك فقال اني رجل غيور واخاف ان يكون القطانون خصماءها
يوم القيمة فيقال ان امرأة فلان تعلق بها القطانون فلاجل
ذلك طلقتها **الصنف الثالث** في آفات الاذن فمنها استماع كل
ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دنيوية كخوف الهلاك واخذ الحق وكسب
المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة كتشييع جنازة معها
نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء واللعب فانه الداعي
كالمرتكب للمعصية اسم مستحق ... ايه فلم تكن سنة بل حراما انما
لم يجز الاستماع لان المستمع شريك القائل **طب** عن ابن عمر رض
نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع
الى الغيبة ومنها استماع الملاهي ... الا اضطرارا وكذلك كالنجا
والعزو والحج اذا لم يكن الا مع استماع الملاهي لا يضر قال قاضيخان
رح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استماع الملاهي معصية و
الجلوس عليها فسق والتلذذ بها من الكفر انما قال ذلك على وجه

التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل
الجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ادخل اصبعه في اذنه انتهى ومنها استماع الغناء بالاختيار قال
في التاتارخانية التغني واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغوا
فيه وفي الهداية ان المغني للناس لا تقبل شهادته لانه يجمعهم على
الكبيرة وفي التاتارخانية ايضا والحاصل لا رخصة في باب السماع
في زماننا لان جنيدا رح تاب عن السماع في زمانه وفي الاختيار
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كره رفع الصوت عند قراءة
القرآن والجنازة والزحف والتذكير اي الوعظ فما ظنك به عند
استماع الغناء المحرم الذي يسمونه وجدا انتهى واقبح التغني
ما كان في القرآن والذكر والدعاء وقد مر شيء منه في آفات اللسان
ومنها استماع القرآن ممن يقرأه بلحن وخطاء بلا تجويد فعليه النهي ان
ظن التأثير والا فعليه القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر فلا تقعد
بعد الذكرى مع القوم الظالمين وهذان وان دخلا في الآفة الاولى
صرحنا بهما لكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز واشبههم من يقول
الاثم على القاري لا السامع ومنها استماع كلام شابة اجنبية
من غير حاجة **خ م** عن ابي هريرة رض مرفوعا كتب على ابن آدم نصيبه

نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذن
زناها الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل
زناها الخطاء والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه و
منها استماع حديث قوم يكرهونه الا ان يكون في قصد اضرار ...
فقد مر حديث **خ** عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن
يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه
الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ وكل هذه آفات الاذن من حيث الاستماع
واما آفاته من حيث الاعراض عنه فكعدم استماع القرآن والخطبة
وخطاب المتبوع كالامير والقاضي والوالدين والاستاذ والمحتسب
والمعتزل والزوج والسيد وكعدم استماع القاضي كلام الخصمين
او احدهما والمفتي كلام المستفتي وولي الامر شكوى المظلوم عن
المسؤل كلام السائل المضطر والكبراء والاغنياء كلام الضعفاء و
الفقراء استكبارا او احتقارا ونحو ذلك مما يجب استماعه او يسن
الصنف الرابع في آفات العين اعلم ان غض البصر مأمور به قال
الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الآيتين ففيه تأديب

وايجاب بعض غض البصر اعنى عما كان نحو المحرم وتنبيه على فائدة الغض
وهى التزكية والطهارة للقلوب او تكثير الحسن والطاعة اذ بالنظر
يحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى وتفوت حضور القلب وجمعية
الخاطر وتزعج الى امور محرمة ويجد الشيطان فرصة وطريقا الى
الاضلال ويملاء الصدر فينفتح ابواب الشرور والمعاصى وتهديد
بان الله تعالى خبير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور
وكفى بهذا تحذيرا طب حك عن عبد الله بن مسعود رض مرفوعا قال
الله تعالى عز وجل النظرة سهم مسموم من سهام ابليس من تركها
من مخافتى ابدلته ايمانا يجد حلاوته فى قلبه حد حق عن ابى امامة
رض مرفوعا ما من مسلم ينظر الى محاسن امراة ثم يغض بصره الا احدث
الله له عبادة يجد حلاوتها فى قلبه صب عن ابى ملكية رض هريرة
رض مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت من محارم الله
تعالى وعينا سهرت فى سبيل الله تعالى وعينا خرج منها مثل راس
الذباب من خشية الله تعالى طب عن معاوية بن حيدة رض مرفوعا
ثلثة لا يرى اعينهم النار عين حرست فى سبيل الله تعالى وعين
بكت من خشية الله تعالى وعين كفت عن محارم الله تعالى م عن
جرير رض انه قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن

عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك د ت عن بريدة رض مرفوعا يا على
لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية ثم ان اعظم
آفات العين النظر الى عورة النساء فصوا فنقول المنظور اليه ان كان
نفسا او صغيرا او صغيرة لم يبلغا الشهوة وقرربانه لا يتكلم او
منكوحة بنكاح صحيح او امته التى لم تحرم عليه بمصاهرة او رضاع
او حرمة غليظة او بكونها مشركة غير كتابية او مشتركة يجوز
النظر من كل منهما الى كل عضو منهما لكن قالوا الادب ان لا ينظر
الى الفرج لقوله عليه الصلوة والسلام لا تجرد تجرد البعير ولقول
عائشة رض ما راى منى وما رايت منه وقيل يورث النسيان وقيل
يورث العمى وروى فيه حديث لكن قيل انه موضوع وروى الفقها
عن ابن عمر رض انه قال الاولى ان ينظر الى فرج امراته ليكون
ابلغ فى اللذة والمحرمون انكروا شهوته وان كان المنظور اليه غير
هؤلاء فان النظر بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة او
بشك فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم النظر اليه
من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا وان انثى فان كان الناظر
ايضا انثى فكان النظر الى الذكر والا فان كان المنظور حرة اجنبية
غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى وجهها وكفيها مطلقا

حتى قالوا لا يجوز النظر الى عظم امراة بالية فى القبر والنظر الى وجهها
وكفيها من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة البطن
والظهر والعذر تسعة ا تحمل الشهادة كالزنا ب اداء الزنا ج
حكم القاضى د الولادة للقابلة ه البكارة فى العنة والرد بالعيب و
الختان والخفض ز المداواة منها الاحتقان للمرض والهزال للجماع
ح ارادة النكاح ط ارادة الشراء ففى هذه الاعذار يجوز النظر وان
خاف الشهوة لكن لا ينبغى ان يقصدها وفى حكم النظر الى البدن
النظر فوق ثيابها اى كانت رقيقة او ملتزقة بصلبها ومن آفات
العين النظر الى الفقراء والضعفاء بطريق الاستخفاف فانه تكبر
حرام ومنها مشاهدة المعاصى والمنكرات بغير ضرورة ومنها اتباع
البصر الى انقضاض كوكب فانه منهى عنه وكراهة النظر الى من فوقه
فى امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه فى امر الدين ومنها النظر
الى بيت الغير من شق الباب او من ثقب او كشف ستر فانه منهى
عنه خ م عن ابى هريرة رض مرفوعا من اطلع الى بيت قوم بغير
اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه خ م عن انس رض ان رجلا اطلع
الى بعض حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقام اليه النبى عليه الصلوة
والسلام بمشقص او بمشاقص فكانى انظر اليه يختل الرجل ليطعنه

ليطعنه حد عن ابى ذر رض مرفوعا ايما رجل كشف سترا فادخل
بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حدا لا يحل له ان ياتيه ولو ان رجلا
فقا عيناه لهدرت ولو ان رجلا مر على باب لا ستر له فراى عورة
اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل طب عن عبد
الله بن بسر رض مرفوعا لا تاتوا البيوت من ابوابها ولكن ايتوها
من جوانبها فاستاذنوا فان اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا
واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففى الصلوة
فانه مكروه وكذا فى كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا توقف
عليه واجب كحضور الجمعة والجماعات اذا لم يمكن بدون النظر
وكحكم القاضى والشهادة ونحوها الصنف الخامس فى آفات
اليد ومنها القتل والجرح لمسلم او ذمى بلا حق ويجوز قتل النملة بغير
الالقاء فى الماء اذا ابتدات بالاذى وبدونه فيكره وقتل القملة
يجوز بكل حال وكذا الجراد والهرة اذا كانت موذية تذبح بسكين
ولا تضرب ولا تعرك اذنها ويكره احراق كل حى قملا وغيره او
عقرب اونحوها والقائها لو احيى فى الشمس ليموت الوبر ان لا باس
به وفى السراجية لا باس باحراق حطب فيه نمل والمثلة وضرب
الوجه مطلقا والضرب بغير حق والغضب والغلول والسرقة و

واخذ الزكوة والعشر والنذر والفطرة والكفارة والنفقة وما وجب
تصدقه من المال الخبيث ان كان غنيا اعنا الاضحية وهو من يملك
مائتي درهم او قيمتها فارغتين عن الدين والحوائج الاصلية او
هاشميا او كان للمعطي اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين واخذ الصدقة
والهدية ممن يعلم او يظن انه انما يعطيه لظنه على صفة من القراءة و
العلم او الصلاح او التقوى او الكرامة والولاية او نحوها وهو
خال عنها او الاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم والدنانير
... الى الموت ولو كان ... ان ... او من
الوقف الصحيح على خلاف شرط الواقف ومن بيت المال من لم يكن
من مصارفه او اكثر من كفايته ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه و
المال له ومن مال من بجنته او ... او ... المصلي
ولبه الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر واخذ الميتة والدم والخمر
ونحوها مما يحرم عليه وحلها ولو لاطعام الهرة ونحوها او للتخليل
الا للتطهير المكان والا ... بتصوير الحيوانات خم ...
مسعود رض مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون
وفي رواية ابن عمر يقال لهم احيوا ما خلقتم ولمس ما يحرم نظره
او بكون من ذكر او انثى بلا ضرورة غير الزوجين ومصافحة العجائز و

العجائز وغيرها رجله اذا امنا الشهوة بخلاف مصافحة الذمي فانه
مكروه واهلاك المال او نقصه او تعييبه بلا غرض مشروع بالقطع
او الكسر او الحرق او الغرق او الالقاء الى محل لا يمكن الوصول اليه
لانه ان كان لغيره فظلم وتعد يوجب الضمان وان كان لنفسه فاسراف
وهو حرام كالسرق والاعطاء للرياء والمعصية وانتزاع عن يد انسان
من يده فانه ظلم يستحق التعزير لا الضمان ودفع الزكوة فانه حرام
بكل حال الا باذنه كذا في الخلاصة وغمز الاعضاء في الحمام بلا
ضرورة فانه مكروه وكل اللهو ولهو سوى ملاعبة الزوج و...
وما هو من جنس الاستعداد للحرب كالنرد د عن بريدة رض مرفوعا
من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم خنزير ودمه وفي رواية
عن ابي موسى رض فقد عصى الله ورسوله والشطرنج وضرب
القضيب والطنبور وجميع المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل
في ليلة العرس والا طبل الغزاة والحجاج والقافلة ولعب الحمامة
د عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
راى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة والتحريش
بين البهائم د ت عن ابن عباس رض انه نهى رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم عن التحريش بين البهائم واتخاذ ذي الروح

عرضا وقتله صبرا م عن ابن عباس رض مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه
الروح غرضا وفي رواية له خ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم لعن من اتخذ ذا الروح غرضا م عن جابر رض انه نهى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا و
التشبيك في المسجد وفي الذهاب اليه حد عن كعب بن عجرة رض
مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن
بين يديه فانه في صلوة وفي رواية يا كعب اذا كنت في المسجد فلا
تشبكن بين اصابعك فانت في صلوة ما انتظرت الصلوة و
كتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين وكتابة القرآن بالجنابة
والحيض والنفاس والحدث وكذا مس هؤلاء المصحف والتفسير
وما كتب فيه آية ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذنه لينتفع
به مدة ثم يرده ولو لم يحفظ نقص وعيب لانه تصرف في ملك الغير
بلا اذنه فهو حرام او ليحجبه صاحبه جدا او هزلا وروع المسلم
واخافته بسل السلاح ونحوه ولو مزاحا ... عن عامر بن
ربيعة رض ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح فذكر ذلك لرسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تروعوا المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم م خ عن ابي موسى رض

رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس
منا د ت عن جابر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى
ان يتعاطى السيف مسلولا والقزع وحلق راس المرأة ولحية
الرجل وقص اقل من قبضة منها ولو بلا اذن الا للتداوي والقاء قلامة
الظفر والشعر الى الكنيف او المغتسل فانه مكروه يورث داء كذا في
الخلاصة وقلع الشوكة والحشيش الرطبين على القبر فانه مكروه
بخلاف اليابس ونبش القبور وان دفن مع ان الولد يتحرك في
بطنها ثم رويت في المنام وقالت ولدت الا ان كانت دفنت في
ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء سوى وزرع فوقه وادخال
الاصبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء الا للتداوي والاستنجاء
والامتخاط باليمين فانه مكروه بل ينبغي ان يكون بالشمال وكذا
كل ما فيه رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كاخذ
المصحف والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمين في لبس القميص
والقباء ونحوهما في النزع وهذا عند عدم العذر ومنها التختم
بغير الفضة للرجال والعبرة للحلقة لا للفص فيجوز ان يكون من
ياقوت او عقيق او فيروزج د ت عن بريدة رض انه جاء رجل
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال ما لي

اري عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال مالي
اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه عليه خاتم من ذهب فقال مالي اري
عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا
د عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في
يساره وكان فصه في باطن كفه ت هق عن انس رض ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه خ عن
انس رض ان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله
سطر ومنها اخذ الرشوة واعطاؤها الا لرفع الظلم واخذ الهدية
والصدقة والمبيع ونحوه اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام و
اما المعاصي العدمية فكقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم عند
القدرة وعن الرمي بعد تعلمه عن عقبة رض مرفوعا من تعلم
الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى تطول فانه مكروه سبب
اضيق الرزق كذا في الخلاصة وغيره وعن كسر الطنبور وساير آلات
اللهو خصوصا اذا لم يصلح لغيره واراقة خمر المسلم الشارب بها وعن
محصور الحيوانات الكبيرة عند القدرة بلا ضرر وعن اخذ اللقيط
واللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظالم والحيوان عند قصد
اخذ المال او اهلاكه او اضرار النفس وعن انقاذها عن الحرق

الحرق او الغرق او السقوط او نحوها مما يوجب التلف او النقصان
عند القدرة بلا ضرر وعن كف الصبيان والمواشي في اول الليل و
اغلاق الباب واطفاء السراج وتخمير الاناء وايكاء السقاء خ م
عن جابر رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا استجنح
الليل او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشيطان ينتشر
فاذا ذهب ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلق بابك واذ
كر اسم الله تعالى واطف مصباحك واذكر اسم الله تعالى واوك
سقاءك واذكر اسم الله تعالى وخمر اناءك واذكر اسم الله تعالى
ولو بعرض عليه شيئا وزاد في رواية م فان الشيطان لا يحل سقاء
ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء وفي اخرى فان في السنة ليلة
ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه
وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لا ترسلوا مواشيكم
وصبيانكم اذا غاب الشمس حتى تذهب فحمة العشاء فان
الشياطين تنبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء
الصنف الخامس في آفات البطن هي ادخال الحرام لعينه او لغيره من
ما يقرب منه وما ملكه خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسخه
او تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم غد وعدم استحياء

ضيف والاكل ما يضر البدن كالتراب والطين ونحوها وشربه واما
اكل ما فيه نجس كلحم الحية وخرمانا المتداوى اذا انحصر فيه فقد اختلفوا
فيه وجوز بعضهم بلا انحصار ايضا اذا عرف فيه الشفاء والاحوط
الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك ان يقلل الاكل ويجتنب عن
كثرته ومداومة الشبع فان في الاول صحة الجسم وجودة الحفظ وصفاء
القلب والزكاء وخفة المؤنة وامكان القناعة وعدم نسيان بلاء الله
تعالى وعذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار وتيسر المواظبة
على العبادة سيما الوضوء وتمكن الايثار والتصدق بما فضل من
الاطعمة وفي الثاني قوة القلب وفتنة الاعضاء لانه ان جاع
البطن شبع ساير الاعضاء وسكن وان شبع جاع ساير الاعضاء
وهاج وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة وقلة
العبادة وفقد حلاوتها وخطر الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة
شغل القلب والبدن بالتحصيل اولا ثم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل
ثالثا ثم بالفراغ والتخلص عنه بالاختلاف الى الخلاء رابعا ثم بالتشكي
عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال والحساب يوم
القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حيا
تكم الدنيا او شدة سكرات الموت اذ ورد في بعض الاخبار ان شدة

ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيات ولنذكر بعض ما ورد
في ذم الشبع وكثرة الاكل والسفه ونيا عن عايشة رض انها
قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم
لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت
شهواتهم ت عن ابن عمر رض انه تجشا رجل عند النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في
الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة خ م عن نافع رح انه كان ابن
عمر رض لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخلت عليه رجلا
ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول المسلم ياكل في معا واحد
والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء ن عن مقداد بن معدي
كرب انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما
ملا ابن آدم وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه
فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه طب
ديا عن جعدة رض ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راى رجلا
عظيم البطن فقال باصبعه لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا
لك ديا عن ابي جحيفة رض انه قال اصاب النبي عليه الصلوة والسلام

جوع يوما فحمل الحجرة فوضعه على بطنه ثم قال الا رب مهين لنفسه
وهو لها مكرم دنيا عن جابر رض انه قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام
الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية دنيا طكط عن
ابي امامة رض مرفوعا سيكون رجال من امتي يأكلون الوان الطعام
ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون
في الكلام فاولئك شرار امتي ويكره الاكل في السوق بمرأى الناس
وفي الطريق وعند المقابر والضحك ايضا عندها وعند الجنازة و
اكل طعام الميت وقد بيناه في جلاء القلوب والاكل في آواني الذهب
والفضة والشرب منهما للرجال والنساء وكذا الاكل بملعقة الذهب
والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا احراق البخور
في مجمر الذهب والفضة وكذا حلقة المرآة واما المذهب والمفضض
فجائز عند الامام ان لم يضع فمه على الذهب والفضة وكذا الكرسي
اذا لم يجلس على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرآة وحلية
المصحف واما السرج المفضض فعن ابي حنيفة رح لا بأس به وكذا
الثغر المفضض واللجام والركاب المفضضين واما التمويه الذي
لا يخلص منه شيء فلا بأس به بالاجماع وكره ابو حنيفة ان يؤكل على

على خوان الذهب والفضة كله في الخلاصة واكل طعام ضيافة
عند لعب او لهو او غناء او غيرها من المنكرات واكل طعام اتخذ
للرياء والسمعة والمباهاة اذا علم ذلك او غلب على ظنه بالقرائن
ويستحب الاكل على السفرة لا الخوان خ عن انس رض ما علمت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق
قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال
على السفر ويكره ترك التسمية دت عن عائشة رض انها قالت
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما
فليقل بسم الله فان نسي في الاول فليقل في الآخر بسم الله
في اوله وآخره والاكل بالشمال م عن ابن عمر رض مرفوعا لا يأكلن
احدكم بشماله ولا يشربن بها فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بها وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ بها ولا يعطي بها والاكل من
وسط الطعام ومما يلي غيره اذا كان لونا واحدا ت عن ابن عباس
رض مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا
تأكلوا من وسطه خم عن عمرو ابي سلمة رض انه قال كنت غلاما
في حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا غلام

سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد ت
عن عكراش رض مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قاله
عليه الصلوة والسلام حين اتى بطبق فيه الوان التمر او الرطب
وقطع اللحم ونحوه بالسكين عند عدم الحاجة د عن عائشة رض ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقطعوا اللحم بالسكين
فانه من صنيع الاعاجم وانهسوا نهسا فانه اهنأ وامرأ ز عن
صفوان بن امية رض انه قال كنت آكل مع رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فآخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه
اهنأ وامرأ ويكره رمي ما في الفم والانف من الطعام والبزاق
والمخاط نحو القبلة وفي المسجد والشرب من ثلمة القدح والنفخ
فيه د عن ابي سعيد رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب واعطاؤه بعد
الشرب الى من في يساره بلا اذن من في اليمين لقوله عليه والسلام
الايمنون ثلثا اخرجه خم عن انس رض والشرب بنفس واحد و
التنفس في الاناء ت عن ابن عباس رض مرفوعا لا تشربوا واحدا
كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلث وسموا الله اذا انتم
شربتم واحمدوا الله اذا رفعتم خم عن ابي قتادة رض مرفوعا

مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه ويكره وضع المملحة على الخبز
والخبز تحت القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث
لا يتعلق كرامة ولا بأس بالاكل متكئا او مكشوف الرأس وقبل
صلوة عيد الاضحى في المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز
وبعضهم جوز ان اكل بعده واذا اكل اكثر من حاجته ليتقيأ قال
البصري لا بأس به قال رأيت انس ابن مالك رض يأكل الوانا
من الطعام ويكثر ثم يتقيأ وينفعه ذلك ولا يؤكل طعام جاره
ولا يشم كلما ذكر بعد الحديث الشريف في الخلاصة ولا يجمع
بين الفاكهة والنقل في طبق واحد لنهيه عليه الصلوة والسلام
[illegible] الرياء والا
مراء اذا لم يعلم انه مغصوب لعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل
لا يستحب واما المناهي العدمية فترك الاكل والشرب حتى
يموت او يمرض او يضعف حتى لا يقدر على الجمعة والجماعات ونحوها
من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان فيه عقوق الوالدين
او احدهما او نحوها مما حرم او كره الصنف التاسع في آفات
الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته او امته او عبده فانها حرام

مطلقا ويكره ويستحل ما عدا المذكورات واتيان البهيمة والحائض و
النفساء والاستمتاع بهما تحت الازار وفيما بين سرتيهما اختلاف بر سيلة
لنا المسماة بذخر المتاهلين والنساء في تعريف الاطهار والدما
فان احوالهما مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة و
نحو وحيهما فيهما زحد عن ابي هريرة رض مرفوعا ملعون من اتى
امرأة في دبرها د ت مج س حد عن ابي هريرة رض مرفوعا من
اتى حائضا او امراة في دبرها او كاهنا فصدقه فقد كفر بما انزل على
محمد عليه الصلوة والسلام د ت مج حق عن ابن عباس رض مرفوعا
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به
ومن اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه واما الاستمتاع باليد
فيحرم الا عند شروط ثلث ان يكون عزبا او به شبق وفقد كسر شهوة
ولكن يريد به تسكين الشهوة لا اقتضاءها ومن المعاصي اتيان
زوجة الصغيرة التي لا تحمل الجماع او المريضة المتضررة بالجماع
وكذا امته او جماعه مع حضور احد يعرف به او جماعه مع جهل كمتبرئه من
يجب عليه استبراؤها ويفعل دواعيه فانها حرام ايضا قبله
ومن المكروهات ان يستقبل القبلة عند قضاء الحاجة او الشمس
او القمر اذا لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة والاستنجاء

والاستنجاء باليمين او وجوب تعظيمه ما كول انسان ودابة او
نحوه او فضل لشيء كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلي في الطريق
او في ظل الناس او في موارد هم م عن ابي هريرة رض مرفوعا اتقوا
اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في
طريق الناس او في ظلهم د عن معاذ رض مرفوعا اتقوا الملاعن
الثلث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلا
عذر والبول في الماء الراكد والجاري والجحر والمغتسل ونقع البول
م عن جابر رض انه عليه الصلوة والسلام نهى ان يبال في الماء
الراكد طط عنه انه عليه الصلوة والسلام نهى ان يبال في الماء
الجاري طط حك عن عبد الله بن يزيد رض مرفوعا لا ينقع
بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع
ولا تبولن في مغتسلك ت س عن عبد الله بن مغفل رض ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يبول الرجل في مستحمه
فان عامة الوسواس منه د س عن عبد الله بن سرجس رض
انه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبال في الجحر قال قتادة
انها مساكن الجن ويكره افضاء بني آدم فلذا كره غلبهم واتخاذهم
وكتبهم ايضا واما المعاصي العوهيا فان لا يجامع زوجته اصلا

اذ يجب البيتوتة والمجامعة معها احيانا ان طلبت بغير تعين زمان
وان يعزل بلا اذنها في ظاهر الرواية بخلاف امته فانه لا يجب مجامعتها
اصلا ويجوز العزل بغير اذنها وعدم التسوية بين الضرتين او الضرات
في غير الجماع في ظاهر الرواية وروي وجوب التسوية فيه ايضا وعدم
الاجتناب من البول زحك عن ابن عباس رض مرفوعا عامة
عذاب القبر في البول فاستنزهوا من البول وترك الختان بلا
عذر الصنف الثامن في آفات الرجل منها الذهاب الى مجلس
المعصية اما لفعلها او النظر اليها او الخروج الى الجهاد بغير اذن والديه
وكان الجهاد كما في زماننا الآن يغلب على ظنه انهما انما كرها المقاتلة لما فيه
ويليهما الا للشفقة فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر
والمفاوز لو كانا محتاجين اليه الخدمة او النفقة وحكمهما حكمهما
ومنها الفرار من الطاعون والدخول عليه خ م عن عبد الرحمن بن عوف
رض مرفوعا اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض
وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه وبعضهم حمل هذا النهي على صيانة
الاعتقاد فجوز الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ويرده
ان عمر رض لم يدخل الشام بعد المشورة ورجع فالصحيح ان النهي
على ظاهره والمشي في ملك الغير بلا اذنه اذا اوريستانا او كرما

او كرما او ارضا مزروعة او مكروبة وان ارضا جرزا بلا حائط او
لا خندق وكان الممر والحاجة من غير ضرر يوجب الجواز لوجود الاذن
دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة وفيه
حديث سيجيء ويستثنى الدخول لخوف ضياع ماله كما اذا اخذ
رجل ثوبه فدخل داره وخاف انه يدخل صاحبه ايضا لياخذه وكذا
كذا اذا وقع الف درهم من ماله في دار رجل وخاف انه لو علم
صاحب الدار منعه له او يدخله بغير اذنه لكن يعلم الصلحاء
انه يدخل داره لهذا والمشي على المقابر ولاتباع النساء الجنائز
وزيارة القبور ت عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لعن زوارات القبور ولو وجد طريقا في المقبرة
وقع في قلبه انه محدث لا يمشي والقعود على القبر كالمشي
دخول الجنب والحائض والنفساء المسجد ومد الرجل نحو القبلة
والمصحف وكتب الشريعة في النوم واليقظة اذا كانا في حذائها
دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليهما وعلى الجنين
ضرب احد بها ولو حيوانا بغير ذنب ونقاره ذنب لا عثاره و
يجتنب كل الجهد من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا الدواب فيه
متعينين وكذا الوهق ايلام يستحق في الدنيا او اتلاف مال بها

وايتان الظلمة وامراء زماننا وقضاته من غير ضرورة مج عن ابن
عباس رض مرفوعا ان ناسا من امتي سيتفقهون في الدين يقرؤن
القرآن يقولون نأتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا
ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى
من قربهم الا قال ابن الصباح يعني الخطايا عن ابي هريرة رض
مرفوعا من بدا جفا ومن يتبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان
افتتن وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله تعالى
بعدا ت س عن كعب بن عجرة رض مرفوعا اعيذك بالله يا كعب بن
عجرة من امراء يكونون من بعدي فمن غشي ابوابهم فصدقهم
في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض
ومن غشي ابوابهم او لم يغش فلم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على
ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد على الحوض ويكره الدخول في المواضع
الشريفة كالمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الخسيسة
كالخلاء [illegible] الخروج عكس الدخول
[illegible] النعل والخف واخراجهما على عكس ادخالهما فالرجل كاليد وقد ذكرنا
الدخول على الاهل بغتة عند القدوم من السفر خ م عن جابر رض
ان رسول الله [illegible] سفر

من سفر حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وعليك بالكيس وفي رواية
اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا وتخطي رقاب الناس
في المسجد اذا لم يرى في الصفوف الاول فرجة ت جه عن معاذ بن
انس رض مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا
الى جهنم واما المعاصي العمومية فالقعود عن الجمعة والجماعات و
التعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة التي ليس فيها
منكر فان الاجابة واجبة عند البعض سنة مؤكدة عند البعض خ م
عن ابي هريرة رض مرفوعا شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله
ورسوله م د عن عبد الله بن عمر رض مرفوعا اذا دعي احدكم
لغداء فليجب عرسا كان او غيره وفي رواية اذا دعا احدكم اخاه
الى كراع فاجيبوا خ م عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام
وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس
د عن عبد الله بن عمر رض مرفوعا من دعي فلم يجب فقد عصى الله
ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا و
ان [illegible] المنكرات [illegible]

مطلقا وان لم يعلم فوجده فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى به
يجب ان يخرج ولا يقعد مطلقا ايضا فان لم يكن مقتدى فان كان
على المائدة او على مرأى منه لا يقعد والا فلا بأس بالقعود والاكل
وان كان الداعي فاسقا معلنا يجوز ان لا يجيبه ثم الاجابة تتحقق بالد
خول والقعود فان لم يأكل فلا بأس به والافضل ان يأكل لو كان غير
صائم كذا في الخلاصة والقعود عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
واعانة المظلوم والسعي في حاجة العاجز وغسل الميت ودفنه و
انقاذ انسان او مال بصير للهلاك بالسقوط او الغرق او الحرق
او نحوها للقادر من غير ضرر المتقين اما لعدم غيره او لعدم
كثرته او لاهماله وعدم مبالاته لدينه واما المشي لصلة الرحم
والعيادة والزيارة والتهنئة والتعزية فيجب في السنة المستحبة
[illegible] قعود الاجير عن خدمة المستأجر والمملوك عن خدمة المالك
والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد عن خدمة الوالدين والرحمة
حقا امر الوالي [illegible] الصنف الثامن في آفات
البدن غير مختصة بعضو معين مما ذكر وهي كثيرة جدا منها الرقص
وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب غير
مستثنى ويدخل فيهما ما يفعله بعض المتصوفة في زماننا بل هو

هو اشد من كل ما عداه منها لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف
عليهم امر عظيم قال الامام ابو الوفاء ابن عقيل رح قد نص القرآن
على النهي عن الرقص فقال ولا تمش في الارض مرحا وذم المختال و
الرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطوشي رح حين سئل عن
مذهب الصوفية اما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب
السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا يرقصون حوله
ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في التاتارخانية
الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال الامام
البزازي رح في فتاواه قال القرطبي ان هذا الغناء وضرب
القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك والشافعي واحمد
رح في مواضع من كتبه وسيد الطائفة احمد [illegible] رح صرح
بحرمته ورأيت فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلاني
رحمه الله ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم
ان يكفر مستحله وللشيخ الزمخشري في كشافه كلمات فيهم يقوم
بها عليهم الطامة ولصاحب النهاية والامام المحبوبي ايضا
اشد من ذلك انتهى قلت من له انصاف وديانة واستقامة
طبع اذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالجماعة

ونفات مختلطاتهم المراة واهل الاهواء والقرى من جهال العوام
والمبتدعة العظام لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام بل
لا يعرفون الايمان والاسلام لهم زعيق وزبق ونهاق يشبه نهاق
الحمير يبدلون كلام الله تعالى ويغيرون ذكر الله تعالى ثم يتلفظون
بالفاظ مهملة وهذيانات كريهة مثل هاي وهوي وهي وهياء
فيقول لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وان لم يكن له
ممارسة بالفقه وعلم تفصيل حالهم فالويل للقضاة والحكام حيث
يرون هذا ويشاهدون ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم
عليهم بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء منهم الذكر قياما وقعودا
وعلى جنوبهم جائز اذا كان بادب وسكون اعضاء بلا لحن ولا
تغنى واما تحريك الراس فحفظ يمنة ويسرة تحقيقا بمعنى النفي والاثبات
في لا اله الا الله فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا كان مع النية
الصالحة فيخرج من حد العبث واللعب فيكون فعلا دالا على التوحيد
مقارنا للقول الدال عليه فيكون كما قالوا في اصل رفع المسبحة
في الصلوة في التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله وقد روي في
الصحاح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع ان الصلوة موضع
سكون وقرار حتى كره فيها الالتفات ومنها كشف العورة عند غيره

غيره الا بعذر وقدر في اوقات الغيبة وفي الخلوة ايضا الا بعذر حلق
العانة والغسل في زمان يسير والتخلي والاستنجاء والتداوي بقدر
الحاجة ومنها لبس الحرير والذهب والفضة سوى اربع اصابع
للذكر بالغا او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس والزي
لحمة حرير فهو في حكم الخالص الا في الحرب واما القعود والاضطجاع
عليه وتوسده فجائز عند الامام رح خلافا لهما ويكره ان يلبس
الرجال الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس ولا
بأس بحلية المنطقة وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب
ويكره الخرقة لمسح العرق والامتخاط ان كانت متقومة لانه
دليل الكبر ويكره ستر الحيطان باللبود ونحوها للزينة لا للحر او
البرد ولا بأس بانه يكون في بيت الرجل ثياب ديباج لا يلبس
واوان من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل والشرب في الخلاصة
واما تطويل الثوب الى ما تحت الكعب فان كان كبرا فمكروه تحريما
والا فتنزيها واما لبس الثياب الرفيعة فان لم يكن للكبر
والرياء فجائز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوها واما الخشنة
والمرقعة فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يقصد الرياء ولبس المخيط
وستر الراس بالمخيط المتصل للمحرم والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير

بلا اذنه ومنها مماسة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز
لما مر وعورة الغير مطلقا بلا عذر والمماسة بشهوة غير زوجته وامته
ويدخل في المماسة المضاجعة والمعانقة والتقبيل ومماسة ما تحت
السرة الى ما تحت الركبة بلا حائل من زوجته وامته الحائضتين
وابو نفساويتين وقال في الخلاصة تقبيل يد العالم والسلطان العادل
جائز وتكلموا في تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم
لاسلامه فلا بأس به والاولى ان لا يقبل هذا مع ما تقدم في
الطحاوي وفي الجامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل او يده
او شيئا منه او يعانقه وقال ابو يوسف رح لا بأس به ومنها
التسكن في المسكن المغصوب ومنها عقوق الوالدين او احدهما
قال الله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا
اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا
تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل
رب ارحمهما كما ربياني صغيرا الى غير ذلك الا بالوالدين حاجته
انه وهنا على وهن الاية خ م ز س عن ابن عمرو بن العاص رض ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله تعالى
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس حك عن ثوبان

ثوبان رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ثلثة لا ينفع معهن
عمل الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين والفرار من الزحف
حك طب عن ابي بكرة رض مرفوعا كل الذنوب يؤخر الله تعالى
منها ما شاء الى يوم القيمة الا عقوق الوالدين فان الله تعالى
يعجله لصاحبه في الحيوة قبل الممات طس عن جابر رض مرفوعا اياكم
وعقوق الوالدين فان ريح الجنة توجد من مسيرة الف عام والله
تعالى لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره
خيلاء انما الكبرياء لله تعالى رب العالمين اعلم ان العقوق انما
يكون بالمخالفة في غير المعصية اذ لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق
واليها اشار بقوله تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به
علم الاية وان الكفر لا يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة
الوالدين الكافرين وحرمتهما وبرهما وزيارتهما الا اذا خيف
ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزورهما كذا في الخلاصة ولا يقود
هما الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل ومنها قطع الرحم خ م عن
ابي هريرة رض مرفوعا ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ
منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت هذا
مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك

وافطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى
اقفالها ت عن عبد الله بن ابي اوفى رضي مرفوعا ان الرحمة لا تنزل
على قوم فيهم قاطع رحم طب عن الاعمش رض انه كان ابن مسعود
رض جالسا بعد الصبح في حلقة فقال انشد الله تعالى قاطع رحم
لما قام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا وان ابواب السماء مرتجة
دون قاطع رحم اعلم ان قطع الرحم حرام وصلتها واجب ومعناه
ايصالها ايناها وتفقدها بالزيادة والاهداء والاعانة باليد او
القول واقله التسليم وارسال السلام او المكتوب ولا توقيت
فيه ويجب لكل ذي رحم محرم واختلف في غير المحرم منه ويدل على
عدمه وجوبه جواز النكاح والجمع بين امراتين لو فرض كل منهما
ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح والجمع لزوم
قطع الرحم في الجواز ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه
وعدم رعاية حقوقه ت عن ابي هريرة رضي مرفوعا لو كنت امرا
احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد لزوجها خ م
عنه رض مرفوعا اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت ان تجيء
فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح ز حك عن ابي هريرة

هريرة رضي مرفوعا من حقه ان لو سال منخراه دما او قيحا فلحسته
بلسانها ما ادت حقه طب عن ابن عباس رضي مرفوعا حق الزوج
على زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت
وعطشت ولا يقبل منها ولا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت
لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى
ترجع اعلم ان على المراة ان تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء
الا ان يكون حائضا او نفساء فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار
وعليها خدمة داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس والغسل
والخبز ولو لم تفعل اثمت ولكن لا تجبر عليها قضاء ومنها
العكس ز عن حكيم بن معاوية رض انه قال قلت يا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها
اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح
ولا تهجر الا في البيت قال الفقيه ابو الليث رح حق المراة على
الزوج خمسة اشياء ان يخدمها خلف الستر ولا يدعها ان تخرج من
الستر فانها عورة وخروجها اثم وترك المروة وان يعلمها ما
تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة والصوم وسائر
برمته وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان يحتمل تطاولها

نصيحة لها ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من
الاقارب والارقاء والدواب فانه راع فهذه رعاياه يسئل عنهم
يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار
وكسوتهم وتعليمهم وتاديبهم قال الله تعالى قوا انفسكم و
اهليكم نارا وان لا يلبس الحرير ولا يخضب ايدي الذكور وارجلهم
بالحناء ولا يفيد قوله انتم فعلتم وانا غير راض لان الرجال
قوامون على النساء والنهي عن المنكر فرض ومنها الخلوة مع الاجنبية
فانها حرام خ م عن ابن عباس رضي مرفوعا لا يخلون احدكم بامراة
الا مع ذات محرم ومنها تشبه الرجل بالمراة والعكس خ عن
ابن عباس رض انه لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين
من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم
فاخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج عمر فلانا
وفي رواية لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ومنها اباق
المملوك وعصيانه لمولاه م عن جرير رض مرفوعا ايما عبد ابق
فقد برئت منه الذمة وفي رواية اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة
طط عن ابي هريرة رض مرفوعا اول سابق الى الجنة مملوك اطاع

اطاع الله واطاع مواليه ومنها سوء الملكة ت عن ابي بكر رض مرفوعا
لا يدخل الجنة سيئ الملكة ت عن ابن عمر رض انه جاء رجل الى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كم اعفو عن الخادم
فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ عن ابي هريرة رض مرفوعا
اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة
او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه م عنه رض
مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق
اعلم انه يجب على المولى تعليم مملوكه القرآن بقدر ما يقرأ في
الصلوة وسائر ما وجب ان كان مسلما ويامره بالصلوة و
الصوم ولا يستخدمه زمان ادائهما حتى قالوا يجب على المولى
ان يوضئ عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسهما
ومنها اذى الجار خ م عن عائشة رض مرفوعا ما زال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه خ م عن ابي هريرة
رض مرفوعا والله لا يؤمن ثلاثا قيل من يا رسول الله قال الذي
لا يامن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي
جاره لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره مشخ عن انس
رض مرفوعا من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله

تعالى طب ز عن انس رض مرفوعا ما آمن بي من بات شبعانا
وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم جر الطبراني عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده رض مرفوعا اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته
واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته
واذا اصابه خير هنأته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات
اتبعت جنازته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه
ولا تؤذه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت
فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك
ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة جليس السوء خ م عن ابي موسى
رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما مثل الجليس
الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك
اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبا ونافخ
الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة د ت عن
ابي هريرة رض مرفوعا المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل
د ت عن ابي سعيد رض مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل
طعامك الا تقي د عن سمرة بن جندب رض مرفوعا لا تساكنوا
المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فهو منهم ومنها

ومنها فتح الفم عند التثاؤب وعدم دفعه م عن ابي سعيد رض
مرفوعا اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على وجهه وفي رواية
فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل ومنها الجلوس في الطريق
اذا لم يعط حقه م خ عن الخدري رض مرفوعا اياكم والجلوس
في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث
فيها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ابيتم الا
المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف و
النهي عن المنكر وزاد في رواية د عن ابي هريرة رض وارشاد
السبيل وفي رواية عمر رض وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال
ومنها الجلوس بين الظل والشمس حم عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يجلس الرجل بين الضح والظل
وقال مجلس الشيطان ومنها القعود وسط الحلقة د عن حذيفة
رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن من جلس وسط
الحلقة ومنها الجلوس في مكان غيره والتفريق بين اثنين خ م
عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا
يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا

د عنه انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقام
له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم م عن ابي هريرة رض مرفوعا اذا قام احدكم من مجلس
ثم رجع اليه فهو احق به د عن جابر بن سمرة رض انه قال كنا اذا
اتينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي د
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رض ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال لا تجلس بين رجلين الا باذنهما و
في رواية لا يحل للرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ومنها القعود
في المسجد للمصيبة فانه مكروه وكذا التجارة والكسب حتى الكتابة
بالاجرة وفي الخلاصة وينبغي ان يكون السقاء هذا الحكم ومنها
الانحناء في السلام ت عن انس رض انه قال سمعت رجلا يقول
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا رسول الله الرجل منا
يلقى اخاه وصديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا
قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم اقول ولهذا الحديث قال يكره
الانحناء فيه ومنها السحر فهو حرام فان اعتقد التأثير منه فهو
كافر س عن ابي هريرة رض مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها
فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق بشيء وكل اليه ز

ز عن عمران بن الحصين رض مرفوعا ليس منا من تطير او تطير له
او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما
يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه الصلوة والسلام ومنها تعليق
التمائم ونحوه د عن ابن مسعود رض مرفوعا ان الرقى والتمائم
والتولة شرك حم ع طب حب ك عن عقبة بن عامر رض مرفوعا من
علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له حب
عن عائشة رض انها قالت ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء
انما التميمة ما تعلق قبل البلاء اما تعليق التعويذ فلا يحرم
ولكن ينزع عند الخلاء والقربان كذا في التاتارخانية ومنها
الواشم ونحوه خ م عن ابن مسعود رض مرفوعا لعن الله الواشمات
والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق
الله تعالى وزاد س والواصلة والموصولة واكل الربوا وموكله
والمحلل والمحلل له وزاد في رواية ابي ريحانة الوشر والشغر و
في رواية ابن مسعود رض تغيير الشيب والمراد بالشغر نتفه
البياض من اللحية على وجه التزين ت عن عمرو بن شعيب رض
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال انه
نور المسلم ومن تغيير الشيب تغييره بالسواد س عن ابن عباس

رضي مرفوعا يجيء قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة م عن جابر رضي مرفوعا واجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب ت س عن زيد بن ارقم رضي مرفوعا من لم يأخذ من الشارب فليس منا والافضل في قص الشارب ان يجعل كالحاجب ويظهر الاطار وقد من قص اللحية اذا لم تزد على القبضة او حلقها خ م عن ابن عمر رضي مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحى ت عن ابن عمرو بن العاص رضي انه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر س عن علي رضي انه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها وكذا القزع خ م عن ابن عمر [illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع وزاد في رواية قلت لنافع وما القزع قال تحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض ومنها ركوب النساء على السرج بغير عذر حب عن عبد الله بن عمرو رضي مرفوعا سيكون في آخر امتي نساء يركبن على سرج كاشباه الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات قالوا هذا اذا كانت شابة وقد

وقد ركبت للتبرج والتفرج فاما اذا كانت عجوزا او كانت شابة وقد ركبت مع زوجها لعذر او انه ركبت للجهاد وقد وقعت الحاجة اليه للجهاد او للحج او العمرة فلا بأس به اذا كانت مستترة كذا في التاتارخانية ومنها ترك الوليمة خرج الستة عن انس رضي مرفوعا اولم ولو بشاة ومنها البيتوتة وفي يده ريح غمر ت عن ابي هريرة رضي مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وفي رواية طب عن ابي سعيد رضي فاصابه وضح ومنها الانبطاح بلا عذر [illegible] عن ابي ذر رضي انه قال مر بي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال يا جنيدب انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية د عن طخفة رضي انها ضجعة يبغضها الله تعالى وفي رواية ت عن ابي هريرة رضي انه هذه ضجعة لا يحبها الله تعالى ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه ت عن جابر رضي نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه وفي رواية د عن علي بن شيبان رضي من بات على ظهر بيت ليس بحجار او حجاب فقد برئت منه الذمة وفي رواية طب عن عبد الله بن جعفر رضي من نام على

سطح لا جدار له فمات فدمه هدر ومنها استصحاب الكلب والجرس للهو في السفر م عن ابي هريرة رضي مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس وفي رواية الجرس من مزامير الشيطان ومنها سفر الحرة بلا زوج ولا محرم خ م عن الخدري رضي مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي اخرى لا تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو محرم منها او زوجها وفي اخرى عن ابي هريرة رضي مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم عليها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة ليلة فهي مدة السفر حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها ومنها الركوب حتى الوقوف الطويل وعدم النزول حد عن سهل بن معاذ رضي مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ومنها سير واحد او اثنين خ عن ابن عمر رضي مرفوعا لو ان الناس يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده ط عن سعيد بن المسيب رضي مرفوعا الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا ثلثة لم يهم بهم ومنها عدم التأمير د عن ابي سعيد رضي مرفوعا اذا

اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدهم ومنها ذهاب من اكل ماله رائحة كريهة الى المسجد والجماعة خ م عن جابر رضي مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وزاد في رواية م والكراث وزاد طس والفجل ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من اكبر الكبائر قال الامام المنذري رحمه الله ذهب جماعة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء رضي عنهم اجمعين ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله بن مبارك والنخعي والحكم بن عيينة وايوب السختياني وغيرهم رحمهم الله تعالى ومنها ترك الوضوء والغسل المفروضين ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذري رح وممن قال بفرضية الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى [illegible] ومن غيرهما احمد بن حنبل وعطا وابو ثور رض ومنها ترك تعديل الاركان وتسوية الصفوف وموافقة الامام وقد صنفنا في هذه الصلوة معدل الصلوة [illegible] كل سنة مؤكدة كاعتكاف العشر

الا آخر من رمضان وتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية
والختم فيها والسواك وفعل كل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة لمن
لا عذر له ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر ومنها ترك صوم
رمضان بلا عذر ومنها ترك الكفارة والقضاء والمنذور ومنها
ترك صدقة الفطر والاضحية للغني فانهما واجبتان ومنها ترك
الحج الفرض ت عن علي رض مرفوعا من ملك زادا وراحلة تبلغه
الى بيت الله تعالى فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا
ومنها ترك الجهاد وهو فرض عين اذا كان النفير عاما والا فرض
كفاية ومنها الفرار من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين
عن ابي هريرة رض مرفوعا اجتنبوا السبع الموبقات قالوا
يا رسول الله وما هي قال الشرك بالله تعالى والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ومنها العينة
د عن ابن عمر رض مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب
البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله تعالى عليكم ذلا
لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء اياكم والعينة فانها
لعينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية وغيره ومنها نسيان

نسيان القرآن بعد تعلمه د ت عن انس رض مرفوعا عرضت
اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي
ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او آية اوتيها
ثم نسيها ومنها الربوا وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والسوم
على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضاء للاول والاحتكار
والتفريق بين مملوكين صغيرين او صغير وكبير بينهما قرابة
محرمية ومنها مطل الغني خ م عن ابي هريرة رض مرفوعا مطل
الغني ظلم ومنها الرجوع في الهبة خ م عن ابن عباس رض مرفوعا
الذي يرجع في هبته كالكلب في قيئه ومنها اقتناء كلب لغير صيد وماشية
وخوف من اللصوص وغيرهم خ م عن ابن عمر رض مرفوعا من
اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان
فان ارسل صاحبه في السكة فللجيران المنع فان ابى يرفع الى
الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش والعجول ومنها ايقاد الشموع
في القبور فانه بدعة وتوجه صلاة اليه واتخاذ المساجد فيها
عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن
زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ومنها افتداء
امراته فلا تصلي في الخلاصة رجل له امراة لا تصلي يطلقها قال الامام

ابو حفص الكبير رح ان القى الله ومهرها في عنقي احب الي من ان يلقى
مع امراة لا تصلي ومنها توسد كتب الشريعة من غير قصد حفظ
وفي الخلاصة ومن توسد خريطة فيها اخبار النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد يكره وفي المحيط و
كذا اذا كان للرجل جوالق وفيها دراهم مكتوب فيها شيء من القرآن
وان كان في الجوالق كتب الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس
عليها او نام فان كان من قصده الحفظ فلا باس به وقد مر جنس
هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله تعالى على كاغد ووضع تحت
طنفسة يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال الابري لو وضع في البيت
لا باس بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل المصحف او شيء من كتب
الشريعة على دابة في جوالق وركب صاحب الجوالق على الجوالق لا يكره
انتهى ومنها جعل شيء في قرطاس فيه اسم الله تعالى في الخلاصة ويكره
ان يجعل شيئا في قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت الكتابة في
ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى لان هو
الكيس يعظم والقرطاس يستهان انتهى وكذا بساطا او مصلى كتب
عليه في النسج الملك لله يكره بسطه والقعود عليه واستعماله فلو قطع
حرفه من الحروف او خط على بعض الحروف حتى لم يبق الكلمة متصلة

متصلة لا تنتفي الكراهة كذا في الخلاصة افو د وينبغي ان يكون حكم
السفرة او الخرقة للوضوء او نحوه التي يكتب عليها بيت او مصراع
او كلمة او حرف كذلك ومنها امساك المعازف في البيت وان كان
لا يستعملها فانه اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو عادة كذا
في الخلاصة وغيره ومنها التصدق على السائل في المسجد الا ان
يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدي المصلي
فلا باس به على المختار ومنها التصدق على من علم انه مسرف او
صارف الى معصية ومنها الانتفاع بتبرك ما اخذ غلطا علم صاحبه
او لم يعلم فيكون لقطة والانتفاع به حرام على التقديرين كمن
يلبس ثوب غيره او نعله سهوا او يترك ماله ومنها الاشتراء
ممن باع بكره او بتسلط ظلمة وخاف لو منع ضربه السلطان
فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع به والحيلة في مسئلة السلم ان
يقول المشتري بعني كما يجب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ
الوكيل بالتصرف من نفسه نيابة لا يجوز بلا اذن الموكل ومنها
ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا ضرورة في الذخيرة
اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة او غيرها فان كان بحال
لو غرقت السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه بكل سبب يدفع الغرق

به يحل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق لا يحل له الركوب انتهى ومنها اقراض البقال دراهم ثم يأخذ منه بها ما شاء شيئا فشيئا فانه مكروه كالسفاتج وينبغي ان يستودعها البقال ثم يأخذ منه بها ما شاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال ومنها حبس البلبل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية وجل ما ذكرنا في هذه الصنف ثمانون بعضها داخل في الآفات السابقة في اجمالها لكن ذكرناها ههنا لشهرتها بين الناس واعتيادهم به فلنعدها مجتمعة اجمالا وليتيسر ضبطها للطالب رقص كشف عورة لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى حرام عقوق قطع رحم عدم رعاية حق الزوج عدم رعاية حقوق الزوجة اضاعة اولاد خلوة مع الاجنبية تشبه رجل بامرأة وعكسه عصيان مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجار مصاحبة اشرار فتح فم عند تثاوب جلوس في طريق جلوس بين الظل والشمس قعود وسط حلقة جلوس من غير عذر عمل دنيا في المسجد غناء في السلام سحر تعليق تميمة ونحوها وشم ونحوه توفير الشارب سفر الحرة بلا محرم عدم النزول عن الدابة عدم تأمين ركوب النساء على السرج ترك الوليمة انبطاح نوم على سطح ليس بمحجور عليه بيتوتة مع

مع رجل غيره في بيته كلب وجرس في السفر سفر واحد واثنين اختلاط من اكل ثوما او نحوه ترك الصلوة ترك الوضوء ترك غسل ترك جماعة ترك تعديل اركان ترك تسوية صفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك زكوة ترك صوم رمضان ترك قضاء ترك كفارة ترك منذور ترك صدقة فطر ترك اضحية ترك حج ترك جهاد اقتناء كلب اقتناء امرأة لا تصلي ترك كتب امساك معازف ركوب البحر حبس الطير في القفص اقراض البقال اشتراء من مكره تصدق على مسرف تصدق على السائل في المسجد عدم رعاية ما فيه كلمة او حرف غيبة نسيان قرآن ربوا احتكار تزيين تلقي جلب بيع الحاضر للبادي خطبة على خطبة وسوم على سوم مطل غني اخذ الوكيل بالتصدق انتفاع بسبب ما اخذ غلطا ايقاد شموع في القبور رجوع في الهبة فرار عن زحف هذا تمام القول في التقوى فعليك ايها السالك بهذه الثلاثة تصحيح الاعتقاد وعلم الحال والتقوى فانها جامعة لكل ما لزم وكافية في النجاة عن عذاب الله تعالى وعتابه وغضبه وسخطه في الدنيا والقبر وما بعده وفي الفوز برضاء الله تعالى ومحبته ودخول جنته وغير هذه الثلاثة من الطاعات انما يعتد به

بعدها وفي زيادة الدرجات فقط ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل في علم الحال لما بيناه في فضل العلم وجوده داخل في التقوى لانه فرض عين وتركه حرام يجب الصيانة عنه في تحقق التقوى لانه فرض قال الامر الى التقوى وحدها فهي الكافية الوافية بلا انضمام شيء في امر الدين فلذا كثر جدا الامر والوصية بها في كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه الصلوة والسلام وفي كلام الانبياء والاولياء والصالحين وسن ذكرها مرتين في الخطبة عندنا وفرض عند الشافعي رح وكان اهتمام السلف رح واجتهادهم فيها خصوصا فيما يتعلق بحقوق العباد والبهائم عن ابراهيم بن ادهم رح انه استأجر دابة الى عمان فبينما هو يسير اذ سقط سوطه فنزل عن الدابة وربطها وذهب راجلا واخذ السوط فقيل له لو حولت رأس دابتك فقال اني استأجرتها لاذهب ولم استأجرها لارجع وهكذا روي عن النخعي رح وعن ابن المبارك انه كان في الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم فجعل القلم في مقلمته فلما رجع الى مرو راى القلم وعرفه فتجهز بالخروج الى الشام ليرد القلم وعن ابي يزيد رح انه اشترى بهمدان حب القرطم ففضل منه شيء فلما رجع الى بسطام راى فيه نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين

عبد الله

النملتين وعنه ايضا انه غسل ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه نعلق الثياب على جدران الكروم فقال لا نغرز الوتد في جدار الناس فقال نعلقه من الشجر فقال لا انه يكسر الاغصان فقال نبسط على الاذخر فقال لا انه علف الدواب لا نستره عنها فولى ظهره على الشمس حتى جف جانبه ثم قلبه حتى جف جانبه الآخر وعن ابي حنيفة رح انه كان لا يجلس في ظل شجرة غريمه ويقول في الخبر كل قرض جر نفعا فهو ربوا وعن بعضهم استأجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا ليوصله الى جار في ذلك الموضع فقال السوقي استأذن المكاري اني لا اذن احمل لي انظر الى دقة هؤلاء الائمة الاعلام ومساهلتنا اكثر مثلنا في هذا الزمان حتى لا نفتش بريئهم واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان وهذا **الباب الثالث** في امور يظن انها من التقوى او الورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكباب بعض الزهاد في زماننا عليها وليست منها في شيء بل هي بدع حدثت بعد القرون الاول وهي كثيرة منها الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها الثلثة نبينها كلا في فصل على حدة ان شاء الله تعالى **الفصل الاول** في الرقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق اعلم ان مرادنا بالرقة فيها كثرة صب الماء ومجاوزة

الحرفي عدد الغسل والعصر في طهارة الاحداث والاخباث وغسل
الاشياء الطاهرة وعن الماء الطاهر نجسا والامعان في استعمال
واصابته بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال
بها كالتلاوة والذكر والفكر والتزكية بل الجماعة والصلوة وفضل
من المكروهات كتاخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اناء
لا يتوضأ منه احد غيره ولا غيره منه وسجادة لا يصلي على
غيرها ولا غيره عليها والسؤال عن طهارة الماء والاناء والمكان
والبساط واللبس بلا امارة ظاهرة على نجاسة او نحو ذلك فلابد
من اربعة انواع **النوع الاول** في كون الورع في امر الطهارة
والتفتيش والتعمق فيه بدعة لم تصدر عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم والصحابة رض والتابعين والسلف الصالحين وانهم
كانوا على سعة ورخصة وفتوى بها فيه بل على منع عن التوغل فيه
وهو صنفان **الصنف الاول** فيما ورد عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وفيه الوقوف د عن ابي سعيد رض قال بينما رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي باصحابه في نعليه اذ خلعهما فوضعهما
عن يساره فلما راى ذلك اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاته قال ما حملكم على خلع نعالكم

لكم قالوا رايناك خلعت فخلعنا فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان جبرئيل اتاني واخبرني ان فيهما قذرا او اذى فليمسح
وليصل فيهما وفي رواية خبثا في موضعين د عن ابي هريرة رض
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا وطئ احدكم بنعله
الاذى فان التراب له طهور خ م عن ابي سعيد بن زيد رض انه
قال سالت انس بن مالك رض كان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد بن اوس رض قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون
في خفافهم ولا نعالهم خ م عن انس رض ان امه مليكة دعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم
قال قوموا فلاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود
من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى
لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركعتين ثم انصرف حد
انه عليه الصلوة والسلام اضافه اليهودي بخبز واهالة وثبت اكله
عليه الصلوة والسلام في بيت اليهودية التي سمته وتوضؤه من
مزادة المشركة في خ م عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رض

١٦٢

انه توضا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثا ثلثا وقال من
زاد على هذا فقد ظلم واساء خ م عن انس رض انه كان النبي عليه
الصلوة والسلام يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضا بالمد
م عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من
المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي د وقال اذا كان احدكم
في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث او لم يحدث فاشكل عليه
فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ط عن يحيى بن عبد الرحمن
رض ان عمر رض خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص رض حتى وردوا حوضا
فقال عمرو رض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال
عمر بن الخطاب رض يا صاحب الحوض لا تخبرنا خ عن ابن عمر رض انه
كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك د عن داود
بن صالح عن امه رض ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة
رض قالت فوجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجاءت هرة
فاكلت منها فلما انصرفت عائشة رض عن صلوتها اكلت من
حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه

١٦٣

وسلم قال انها ليست بنجسة انما هي من الطوافين عليكم واني رايت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتوضا بفضلها د عن عبد
الله بن مغفل رض انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسئلك القصر
الابيض عن يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من
النار فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء وقال
الامام الغزالي رحمه الله في الاحياء ما محصله ومختصره سيرة الاولين
استغراق جميع الهمة في تطهير القلوب والتساهل في تطهير الظاهر
حتى ان عمر رض مع علو منصبه توضا من جرة نصرانية وقال مج ابو
هريرة رض وغيره من اهل الصفة كنا ناكل الشواء فيقام الصلوة
فندخل اصابعنا في الحصباء ثم نفركها بالتراب ثم نكبر وكانوا يقتصرون
على الحجارة في الاستنجاء وقال مج عمر رض ما كنا نعرف الاشنان على
عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كانت مناديلنا بطون
ارجلنا وقال بعضهم الصلوة في النعالين افضل لفعله عليه
الصلوة والسلام وانكاره خلعهما وقال النخعي رح في الذين يخلعون
نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا لخلع النعال وكانوا
يمشون في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون في المساجد

على الارض ويأكلونها من دقيق البر والشعير وهو يداس بالدواب
ويبول عليه ولا يحترزون عن عرق الابل والخيل مع كثرة تمرغها
في النجاسات ولم ينقل قط عن واحد منهم سؤال في دقائق النجاسات
وقد انتهت النوبة الآن الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون
هو مبنى الدين فاكثر اوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة
بالعروس وسها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء
والنفاق ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه ولو اقتصر مقتصر
على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض او
على بوارى المسجد من غير سجادة او توضأ من آنية عجوز او آنية
رجل غير متقشف لاقاموا فيه القيامة وشددوا عليه النكير ولقبوه
بالقذر واخرجوه من زمرتهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا
البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر
معروفا والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس
تحقيقه انتهى وقال الامام الخبازي رح في شرح الهداية عن محمد بن
الباقر او علي بن الحسين زين العابدين رض انه اتخذ في الخلاء ثيابا
يقعد على النجاسات ثم يمضي على الثياب فامر بثياب الخلاء فلما امضى
على ذلك زمان رجع عن ذلك واستغفر الله فسئل عن ذلك فقال

فقال احدثت ذنبا فاستغفرته فقيل وماذا فعلت قال فعلت شيئا
لم يفعله الصالحون والاخيرة في البدعة واصل هذا كله ما روى عن النبي
عليه الصلوة والسلام بعثت بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث
بالرهبانية الصعبة انتهى الصنف الثاني فيما ورد عن ائمة الحنفية
رح في الخلاصة ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناء يتوضأ منه
ولا يتوضأ منه غيره وفيه التوضؤ في الحوض افضل من التوضؤ من النهر
وفيه يتوضأ بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر ولا يستيقنه
وليس عليه ان يسئل ولا يدع التوضؤ منه حتى يستيقن ان قذرا وقع
على هذا الضيف اذا قدم الطعام ليس للضيف ان يسأل من اين
لك هذا الطعام من الغصب او من السرقة وكذا لا بأس بالوضوء
من حب يوضع كوزه في نواحي البيت ويشرب منه ما لم يعلم به قذر
وفيه ماء الثلج اذا جرى على الطريق وفي الطريق نجاسات ان تغيبت
النجاسات فيها واختلطت بحيث لا يرى لونها ولا اثرها يتوضأ منه
وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه فغسل طرفا من
الثوب من غير تحر يحكم بطهارة الثوب هو المختار وفيه رجل وضع
رجله رطبا على ارض نجسة او لبد نجس ان كان يابسا وهو لم يقف
عليه بل مشى لا ينجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت

الرطوبة في قدمه يتنجس انتهى وفي فتاوى قاضيخان اذا نام الكلب
على حصير المسجد ان كان يابسا لا يتنجس وان كان رطبا ولم يظهر
اثر النجاسة فيه فكذلك وفيه اذا وجد الشعير في بعر الابل او الغنم
يغسل ثلثا ويؤكل وان كان في اخثاء البقر لا يؤكل وفيه خف بطانته
تساقط من الكرباس فدخل في خرقه ماء نجس يغسل الخف ودلك
بالبد وملأه ثلث مرات واهراق الماء يصير طاهرا لانه اتى بما هو
ممكن وفيه الطين النجس يجعل منه الكوز والقدر وطبخ يكون طاهرا
وفيه اذا غسل رجله ومشى على الارض نجسة بغير مكعب فابتل
الارض من بلل رجله واسود وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض
في رجله فصلى جازت صلاته وفيه اذا استنجى الرجل وجرى ماء في
الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل ماء الاستنجاء في
خفه لا بأس به ويطهر خفه تبعا للطهارة ماء الاستنجاء وفيه بعر الفارة
اذا وقعت في حنطة فطحنت الحنطة لا بأس باكل الدقيق الا ان
يكون كثيرا يظهر اثره بتغيير الطعم او غيره خبز وجد في خلاله بعر
الفارة ان كان البعر على صلابته يرمى البعر ويؤكل الخبز وفيه باب
المستراح اذا جلس على ثوب لا يفسده الا ان يغلب ويكثر وفيه
لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا كان

كان النعل طاهرة وباطنه طاهرا فظاهر وان كان ما يلي الارض منه
نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله نجس وقام
على الطاهر انتهى وفي التاتارخانية الصلوة في النعلين تفضل
على صلوة الحافي اضعافا مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم
ثوبا او بسطا او صلى عليه وان كان بايعه شارب خمر وفيه وفي المنتقى
عن محمد رح انه سئل عن المستيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا فقال
له رجل انك بلت في موضع كذا فشك الرجل وقد صلى بعد ذلك
صلوات فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد واحد
عدل لم يقض وفي الامالي عن محمد رح اذا وقع في قلب المتوضي انه
احدث وكان على ذلك اكبر رأيه فالافضل ان يعيد الوضوء وان
صلى بوضوئه الاول كان في سعة من ذلك عندنا وفيه من شك
في انائه او ثوبه او بدنه اصابته نجاسة ام لا فهو طاهر ما لم يستيقن
وكذلك الآبار والحياض التي يستقي منها الصغار والكبار من
المسلمين والكفار وكذا السمن والخبز والاطعمة التي يتخذها
اهل الشرك والبطالة وكذلك الثياب التي ينسجها اهل الشرك
او الجهلة من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة او المركبة في
الطرقات والسقايات التي يتوهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك

محكوم بطهارته حتى يتيقن نجاستها وفيه ماء المطر الذي يجري في
السكك وفي السكك نجاسات ثم يجري الماء في النهر ولو سقى النهر
غير هذا الماء لا بأس به اذا لم يرى لون النجاسة وفيه سئل الخجندي
رح عن ركية وجد فيها خف لا يدري متى وقع فيها وليس عليه اثر
النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء قال لا وفيه والفتوى في الثوب المصبوغ
بالنيل ودهن السراج انه طاهر الاصل هو الطهارة حتى يتيقن
بنجاسته وفيه وقد وقع عند بعض الناس ان الصابون نجس لانه
يتخذ من دهن الكتان ودهن الكتان نجس لان اوعيته تكون
مفتوحة الرأس عادة والفارة تقصد شربها وتقع فيها غالبا ولكنا
لا نفتي بنجاسة الصابون لانا لا نفتي بنجاسة الدهن ولو انا نفتي
بنجاسة الدهن لا نفتي بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير
وصارت شيئا آخر وفيه سئل ابو نصر رح عمن يغسل الدابة
يصيبه من مائها او من عرقها قال لا يضره ذلك قيل فان كانت
تمرغت في بولها وروثها قال اذا جف وتناثر وذهب عينه لا يضره
ايضا وفي العتابية فعلى هذا اذا اجرى الفرس في الماء وابتل ذنبه
فضرب به راكبه ينبغي ان لا يضره وفيه السخلة اذا خرجت من امها
فتلك الرطوبات طاهرة لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك

وكذلك البيضة وفيه الرطوبة التي على الولد عند الولادة طاهرة وفيه
اما القسم الذي يستحب نزح بعض الماء فانه لو وقعت في البئر فارة
او عصفورة او دجاجة او شاة او سنور او خرجت منها حية لا
يتنجس الماء ولا يجب نزح شيء منه وهذا استحسان لان هذه الحيوانات
مادامت حية طاهرة والقياس ان يتنجس البئر بوقوع واحد من هذه
الحيوانات فيه وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات نجس فيحل
النجاسة في الماء فيوجب تنجس الماء لكنا تركنا القياس بحديث رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم واثار الصحابة رض فانهم لم يعتبروا
نجاسة السبيل حتى امروا بنزح بعض ماء البئر بعد موت الفارة فيه
ولو اعتبروا نجاسة السبيل لامروا بنزح جميع الماء ولكن مع هذا
ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا عشرين دلوا وان
كان سنورا او دجاجة مخلاة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا
لان سور هذه الحيوانات مكروه على ما يأتي والغالب ان الماء يصيب
فم الواقع حتى لو تيقنا ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لا ينزح
شيء من الماء وان كانت الدجاجة غير مخلاة لا ينزح منها شيء وفيه
اذا انغمس الرجل يده في سمن نجس ثم غسل اليد في الماء الجاري بغير
حرض واثر السمن باق على يده طهرت يده لان نجاسة السمن باعتبار

المجاورة وقد زال المجاور عنه فبقي على يده سمي طاهر وفيه ثم يشترط
العصر ثلث مرات وفي رواية الاصل وانه احوط وفي رواية يكتفي بالعصر
مرة وانه اوسع وارفق بالناس وفي النوازل وعليه الفتوى و
فيه وفي المنتقى شرط العصر مرة على قول ابي يوسف رح فقد روي ابو
سليمان عنه في الثوب يصيبه مثل قدر الدرهم من البول فصب عليه
الماء صبة واحدة وعصره طهر وكذلك اذا غمسه واحدة في اناء
او نهر جار وعصره فان ذلك يطهره وان غمسه واحدة سابقة
لم يطهره وقال الحاكم الشهيد رح يريد به اذا لم يعصره وبعض
مشايخنا قالوا على قول ابي يوسف رح اذا كانت النجاسة
رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى وفي
التجنيس قال بعض مشايخنا رح يكره الصلوة في ثياب الفسقة لانهم
لا يتوقون الخمور والآن الاصح لا يكره لانه لم يكره في ثياب اهل الذمة
الا السراويل مع انهم يستحلون الخمر وفيه رجل اصابه طين او
مشي في طين ولم يغسل رجله وصلى تجزيه ما لم يكن فيه اثر النجاسة
انتهى وفي الفوائد الظهيرية كان والدي رح يقول اذا ترشش
البول على ظاهر الخف فخشي عليه التراب وتركه حتى جف ثم حكه اجزاه
انتهى وفي المحيط السرخسي النجس اذا اصاب شيئا مما لا يتشرب فيه

فيه النجاسة كالحجر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلثا من غير عصر و
كذلك اذا كان شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن والخف والنعل لان
الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى وفي فتح القدير يتوضأ
من البئر التي يدلي فيها الدلاء والجرار الدنسة يحملها الصغار والعبيد
لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون بالايدي الدنسة ما
لم يعلم النجاسة وفيه في يده نجاسة رطبة فجعل يصب بيده على عروة
الابريق كلما صب على اليد فان غسل ثلثا طهرت العروة مع طهارة
اليد لان نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى وفي مجموع
الفتاوى والقنية الجلود التي تدبغ في بلادنا ولا يغسل مذابحها
ولا يتوقى النجاسات في دبغها ويلقونها على الارض النجسة ولا يغسلونها
بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف الكتب
والقراب والدلاء رطبا ويابسا وفيه ما صلي ومعه عنق شاة مقطوع
معسول جاز لان الدم المسفوح ما سال منه وما بقي لا باس به و
فيها عن ابي نصر الدبوسي رح طين الشوارع وموطئ الكلاب فيه
طاهر وكذا طين المسرقين وردغة طريق فيه نجاسات طاهرة الا
اذا راي عين النجاسات قال رح وهو الصحيح من حيث الرواية
وقريب من المنصوص عن اصحابنا من جهة الفقهاء انتهى وفي مجمع

الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان والصابون ثلث مرات
وقد بقي فيه شيء من الصابون والاشنان ملتصقا به طهر وفي
فتاوى قاضي ظهير رح وما يصيب الثوب من بخارات النجا
سات قيل ينجس بها وقيل لا ينجس الثوب وهو الصحيح وفيه
وفي المنية سئل نور الائمة عمن استقى من الوادي وصب في الجب
ونحوه في الماء بعرة الغنم قال لا ينجس الماء لانه الاولى بمنزلة البئر
قال نور الائمة قلت لشهاب الائمة لو نفثت في الجب قال ناخذ
بالاوسع فلا ينجس وفيه الاناء كالبئر في حكم البعرة والبوتق
لكنا نروي عن ابي حنيفة رح فيه قال ظهير الدين وقاضيخان يكون
نجسا فيه وفي النوادر عن ابي يوسف رح لو صب الماء على ازار
نجس طهر وان لم يعصره وفي شرح الحلواني وكذا لو كان في ازاره
او بدنه نجاسة فاستنكف وصب الماء عليه طهر وان لم يعصره ولم
يدلكه انتهى وفي القنية رعاة يشدون ضرع الشاة بخرقة متلطخة
بطين مخلوط ببعرها كيلا يرضعها ولدها ويجف ثم يحلبها بعد
الحل بيد رطبة فتصيبها بقية ذلك الطين على الضرع فهو عفو انتهى
والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها بل لاوصافها
للتنزه من الريح المنتن والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد

يوجد لم يتيقن بوجودها فانه متنزه ايضا فلا يجب ومع التيقن
يعفى القليل في مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منفي بخلاف
امراض القلب من الرياء والكبر ونحوها فان قبحها لذاتها فلذا
ورد ان من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقد مر
فخذ هذا التفصيل والضبط واعمل به فانه ينفعك **النوع الثاني**
في ذم الوسوسة وآفاتها **ن** عن ابي بن كعب رض انه رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له
الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن رح ان شيطانا
يضحك بالناس في الوضوء يقال له الولهان وروي **ق** انه
دخل يوما من الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف في
وسوسة فقال الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان
والان الشيطان يسخر منهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة
للشيطان ومسخرة له وهذه احدى آفات اتباع الوسوسة و
ثانيها ترك الامر قال الله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه
عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ الشيطان صديقا بل اخا قال
الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وقال عليه الصلوة
والسلام فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب فالاتباع معصية

وثالثها اسراف الماء وهو حرام لقوله تعالى ولا تسرفوا وقد سبق
تحقيق الاسراف في الوضوء ولو على شط نهر ورابعها افضاؤه الى
تاخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك الجماعة او ترك الصلوة او
ترك التعليم او الذكر او الفكر ونحو ذلك من الفضائل والفواضل
وتضييع العمر والاوقات وخامسها تاديتها الى امور محرمة مكروهة
كاتخاذ اناء للوضوء واللباس والسجادة وعدم التوضؤ من اناء
غيره وعدم الصلوة على بساط ولباس او سؤال عن طهارته و
الاحتراز عن طعام يتوهم النجاسة ونحو ذلك وفيها اذى الناس
وسادسها سوء الظن بالمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات
في الوضوء والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة صلواتهم و
سابعها التكبر على الناس والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين
الناس بالاحتياط البالغ في الدين والنظافة والطهارة التي هي
اساس الدين النوع الثالث في علاج الوسوسة وطريق التوقي
عنها لمن يخاف عنها بالاستعداد الطبيعي او بمعاشرة اصحاب الوسوسة
او توهمها خيرا وورعا وتقوى اعلم ان علاجها بالعلم والعمل اما
الاول فان يعرف الآفات السابقة وتكرر ملاحظتها ق ش عن عطاء
الروزباري رحمه الله قال كان بي استقصاء في امر الطهارة وضاق

وضاق صدري ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي فقلت
يا رب عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو في العلم فزال عني و
لك وان يعرف ان الاحتياط والورع والتقوى بل سعادة الدارين
في الاقتداء بسيد المرسلين عليه الصلوة والسلام واصحابه رض
والمجتهدين رح وان يعرف مساهلتهم في امر الطهارة وعدم
دقتهم فيه وافعالهم واقوالهم وفتاواهم في الرخصة والسعة
وقد ذكرنا بعضها فان المقصود الاصلي من العبادة تطهير القلب عن
الاخلاق المذمومة وتحليته بالاخلاق المحمودة فلذا كان دقة السلف
رحمهم الله فيه وفي الاحتراز عن حقوق العباد والحيوانات وفي حفظ
اللسان والسمع والبصر واما العمل فان يداوم على العمل بالاقوال
التي فيها رخصة وسعة في امر الطهارة ولو كانت مرجوحة بعد ان
لم تكن مهجورة الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد
والعمل بالاقوى اذ الامراض تداوى بالاضداد روي عن بعض
الزهاد انه قال اعتراني وسوسة وكنت اغسل من ثوبي كل ما
اصاب ثوبي من طين الشوارع فخرجت يوما الى صلوة الفجر فاصاب
ثوبي من طين الطريق فان ذهبت الى غسله يفوت عني
الجماعة فلما هممت الى غسله هداني الله تعالى فالقى في قلبي ان تمرغ

في الطين ثم صل مع الجماعة بلا غسل ففعلت فزال عني الوسوسة و
من الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضح الماء فرجه بعد الوضوء فاذا
احس بللا حمله عليه ت عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال جاءني جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت
فانتضح ومنها ان لا يبول في المغتسل ت س عن عبد الله بن مغفل
رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يبولن احدكم
في مستحمه فان عامة الوسواس منه النوع الرابع في اختلاف الفقهاء
في امر الطهارة والنجاسة والقول الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند
الحنفية اما الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان
الماء لا ينجس اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه
او ريحه او لم يتغير لقوله عليه الصلوة والسلام الماء طهور لا ينجسه
شئ خرجه د ت س قط حب حك حق طح عن ابي سعيد الخدري رض
مرفوعا وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم في المحلى وممن روي عنه
القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شئ عائشة وعمر وابن مسعود
وابن عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة وحذيفة رضي الله
تعالى عنهم اجمعين واسود بن يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي
ليلى وسعيد بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق

الصديق والحسن البصري وعكرمة وجابر بن يزيد وعثمان البتي رحمهم
الله وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقي على طبعه من الرقة
والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لا يسمى ماء وحكى ابن حزم عن
داود ان الابوال كلها والارواث كلها طاهرة من كل حيوان الا
الآدمي والثاني مذهب مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير
احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا وبه قال الاوزاعي
والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسمعيل بن اسحق ومحمد
بن بكير وحسن بن صالح واحمد في رواية لقوله عليه الصلوة والسلام
ان الماء طاهر الا ان يتغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة خرجه
عن ابي امامة رض وخرجه د زاق قط طح عن راشد بن سعد رح
مرسلا ووجه المعقول ان الماء في طبعه احالة كل شئ الى نفسه فاذا
لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فتطهر كالجيفة الملقاة
في الماء المالح فانقلبت ملحا فانها طاهرة عنده وعنده ايضا الانقلاب
الحقيقة واصل الخمر اذا صارت خلا وقال مالك وابن ابي ليلى رح
الروث والخثي طاهران وقال مالك وعطاء والثوري والنخعي
واحمد رح بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران والثالث مذهب
الشافعي رح ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهي خمسمائة رطل

لا ينجس الا بتغير اوصافه كقول مالك رح وان لم يبلغ ينجس
ولو كان قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالي رح في اول الاحيا
وكنت اود ان يكون مذهب الشافعي رح مثل مذهب مالك رح
لسبعة ادلة الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله
الى آخر عصر الصحابة رض عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اواني
مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن
النجاسات والثاني توضأ عمر رض بماء في جرة نصرانية وهذا كالصريح
في انه لم يعول الا على عدم تغير الماء والا فنجاسة النصرانية وانائها
غالبة والثالث اصغاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الاناء للهرة وعدم تغطية الاواني منها والرابع ان الشافعي رح
نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم يتغير واي فرق بين
الملاقاة في الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها عليه والخامس
انه لا خلاف في مذهب الشافعي رح انه اذا وقع في ماء جار ولم يتغير
يجوز التوضؤ به وان كان قليلا ولا فرق بين الجاري والراكد
والسادس انه اذا وقع رطل من البول في قلتين ثم فرقناه فكل كوز
يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر فيه وهو قليل والسابع
ان الحمامات لم تزل في الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون

المتقشفون ويغمسون الايدي والاواني في تلك الحياض مع قلة الماء
ومع العلم بان الايدي النجسة والطاهرة كانت تتوارد عليه فهذه الامور
مع الحاجة الشديدة تقوي في النفس انهم كانوا ينظرون الى عدم
التغير انتهى مختصرا والرابع مذهب الحنفية قال بعضهم الماء الجاري
لا ينجس بوقوع النجاسة ما لم يتغير طعما او لونا او ريحا مطلقا
وفي النصاب وعليه الفتوى وبعضهم جعل هذا قول ابي يوسف رح
واما عندهما فان كانت النجاسة غير مرئية فكذلك وان كانت مرئية
فان لاقى اكثر الماء النجاسة او نصفه فنجس وان اقل فطاهر واما
ماء البئر فله تفصيل معروف واما ما عداهما فان كان كثيرا فكالماء
الجاري والا فينجس بقليل نجاسة واختلفوا في حد الكثير و
الجمهور على انه عشر في عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتى وقال
ابن همام رح في ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر راي المبتلى ان غلب
على ظنه انه بحيث يصل النجاسة الى الجانب الآخر لا يجوز الوضوء
والا جاز وهذا اصح عند الكرخي وصاحب الغاية والينابيع وهو
الاليق باصل ابي حنيفة رح انتهى مختصرا وقال محمد رح بول ما يؤكل
لحمه طاهر وقال الواحد وما يؤكل لحمه من الطيور طاهر سوى الدجاج
والبط والاوز وبول الخفافيش وخرؤها معفو عنها وفي خرؤ ما

قبل الغسل اعتبارا للظاهر كما كره التوضؤ بسؤر الدجاجة المخلاة
لانها لا تتوقى عن النجاسة في الغالب والظاهر كما كره التوضؤ بماء ادخل
الصبي يده فيه لانه لا يتوقى من النجاسة في الظاهر والغالب وكما
كره الصلوة في سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لا يستنجون
فيكون الظاهر من حال سراويلهم النجاسة ومع هذا لو اكل او شرب
فيها قبل الغسل جاز ولا يكون آكلا ولا شاربا حراما لان الطهارة
في الاشياء اصل والنجاسة عارضة فيجري على الاصل حتى يعلم
بحدوث العارض وما يقول بان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن
الطهارة ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله انتهى ثم
قال ولا باس بطعام اليهودي والنصراني كله من الذبايح وغيرها
لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين
الذبيحة وغيرها ويستوي الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني
من بني اسرائيل او غير بني اسرائيل كنصارى العرب لظاهر ما تلونا
من النص فانه لا يفصل بين كتابي وغير كتابي ولا باس بطعام المجوسي
كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم حرام انتهى وقال في موضع آخر وروي
عن ابن سيرين رح ان اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كانوا يظهرون على المشركين وكانوا ياكلون ويشربون في اوانيهم ولم

ولم يتقذروا فانهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب معنى يطهرون
يغلبون ويستولون قال الله تعالى فاصبحوا ظاهرين وقال الله
تعالى فما اسطاعوا ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروي ان اصحاب
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما هجموا على باب كسرى
وجدوا فيها مطبخة قدورا فيها الوان الاطعمة فسالوا عنها فقيل
انها مرقة فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك وبعثوا بشيء منه
ذلك الى عمر رض فتناول عمر رض من ذلك وتناول اصحابه فالصحابة
رض اكلوا من الطعام الذي طبخوا وطبخوا في قدورهم قبل الغسل
والمعنى في ذلك ان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة
وقد وقع الشك في هذا العارض ولا يرفع الطهارة الثابتة
بقضية الاصل وما يقول بان الظاهر هو النجاسة قلنا نعم ولكن
الطهارة كانت ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله
الا يرى انه اذا اصاب عضو انسان او ثوبه من سؤر الدجاجة
المخلاة او من الماء الذي ادخل الصبي يده فيه وصلى مع ذلك
جازت صلوته واذا صلى في سراويل المشركين جازت الصلوة
لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة وشككنا
في النجاسة فلم يثبت النجاسة بالشك كذا هنا انتهى ثم قال

لا يؤكل لحمه من الطيور وايتان طهارته وصححه بعضهم ونجاسته خفيفة
وصححه بعضهم وقالوا لو انتضح البول مثل رؤوس الابر فليس بشيء
والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام لا يضر واذا تنجس بعض حنطة
او نحوها فقسم او غسل بعضه حكم بطهارة كل قسم حتى يحل اكله وكذا
في الثياب وقد جوز الاخذ في باب الطهارة بمذهب الغير حكي ان ابا
يوسف رح اغتسل يوم الجمعة وصلى ببغداد فوجد في البير فارة
ميتة فاخبر بذلك فقال نأخذ بقول اخواننا من اهل المدينة تمسكا
بالحديث المروي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا بلغ
الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا في التاتارخانية وغيره ولعل حرمة
التقليد للمجتهد مقيدة بما اذا لم يكن ما قلده حكما قويا موافقا
[illegible] اخلاف ظاهر النص او في الامور المقصودة لا للوسائل
فلو اجاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى واما الثاني فالاصل
في الاشياء الطهارة لما ذكر في عامة الفتاوى واليقين لا يزول
بالشك والظن بل يزول بيقين مثله وهذا الاصل [illegible] في الشرع
منصوص عليه في الاحاديث مصرح في كتب الفقهاء من الحنفية و
الشافعية ولم ار مخالفا فيه فاذا شك او ظن في طهارة ماء او
ارض او طين او بساط او طعام او اناء او غير ذلك مما لم يتحقق العين

العين فذلك الشيء طاهر في حق الوضوء والصلوة وحل الاكل
وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على نجاسته لكن هنا يستحب
الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعمال كسر اولي الكفرة وسؤر الدجاجة
المخلاة والماء الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع اذا لم
ير فيه عين النجاسة ولا اثرها واواني المشركين والدليل عليه
ما ذكرنا في النوع الاول من اكل النبي عليه الصلوة والسلام
ضيافة اليهودي واليهودية وما خرج م عن جابر رض انه قال كنا
نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين
واسقيتهم ونستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا وفي [illegible]
وفي الاصل الصبي اذا ادخل يده في كوز ماء او رجله فان علم ان يده
طاهرة بيقين يجوز التوضؤ بهذا الماء وان علم ان بيده نجاسة
بيقين لا يجوز التوضؤ به وان كان لا يعلم انه طاهر او نجس
فالمستحب ان يتوضأ بغيره لان الصبي لا يتوقى عن النجاسات
عادة [illegible] انتهى وقال في الذخيرة ويكره
الاكل والشرب في اواني المشركين قبل الغسل لان الغالب الظاهر
من حال اوانيهم النجاسة فانهم يستحلون الخمر والميتة ويشربون
[illegible] ويأكلون في قصاعهم واوانيهم فيكون الاكل والشرب فيها

وروى محمد رح في الكتاب ان عليا رض سئل عن ذبائح النصارى
من اهل الحرب فلم ير به باسا انتهى وما نقلنا سابقا من المسائل
المتعلقة بالرخص مبني على هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام في امر
الطهارة ليس من سنة السلف في لم طبع مستقيم خال عن الوسوسة
بحسب استعدادها فله ان يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت به
المهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس
والمستعد فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال
الوسوسة **الفصل الثاني** في التورع والتوقي من طعام اهل
الوظائف من الاوقاف وبيت المال مع اختلاط الجهلة والعوام
واكل طعامهم وهذا ناشئ من الجهل والرياء فكما ان الكسب بالبيع
والاجارة ونحوها اذا روعي فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك
الوقف اذا صح وروعي شرائط الوقف فلا شبهة فيه اصلا اذ
الصحابة وقفوا واكلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مصرفا له
اذا اخذ بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان رضي الله عنهم
فلا فرق بين الوقف وبيت المال وبين غيرهما من المكاسب في الحل
والطيب اذا روعي شرائط الشرع وفي الحرمة والخبث اذا لم يراع
بل الاولان اشبه وامثل في زماننا اذا كثر بيوع اسواقنا واجاراتهم

واجاراتهم باطلة او فاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات
في الحلال والحرام ليس كالورع في امر الطهارة والنجاسة بل هو اهم
في الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن في زماننا لا يمكن بل
لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط في الفتوى وهو ما اختاره الفقيه
ابو الليث رح من انه ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز قبول هديته
ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيخان رح في فتاواه قالوا في
زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقي الحرام المعاين وكذا قال
صاحب الهداية في التجنيس وزمانه قبل ستمائة وهذا بلغ
التاريخ اليوم تسعمائة وثمانين ولا خفاء ان الفساد والتغير
يزداد بزيادة الزمان لبعده عن عهد النبوة فالورع والتقوى
في زماننا في حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن
الظلم وايذاء الغير بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر
وان يجعل ما في يد كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه مغصوبا
او مسروقا وان علم يقينا ان في ماله حراما قال في فتاوى قاضيخان
لو ان فقيرا ياخذ جائزة السلطان مع علمه ان السلطان ياخذها
غصبا ايحل له ذلك قال ان كان السلطان خلط الدراهم بعضها
ببعض فانه لا باس به وان رفع عين الغصب من غير خلط لم يجز

اخذه فقال الفقيه ابو الليث رح هذا الجواب مستقيم على قول ابي حنيفة رح
لان عنده اذا غصب دراهم من قوم وخلط بعضها ببعض يملك الغاصب
وقال في الخلاصة السلطان اذا قدم شيئا من الماكولات ان اشتراه
يحل وان لم يشتر ولكن الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا
بعينه يحل اكله انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان رح وزاد لان
الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان العارفين اختلف الناس
في اخذ الجائزة من السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من
حرام وقال بعضهم لا يجوز اما من اجازه فقد ذهب الى ما روي عن
علي بن ابي طالب رض انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام
فان اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال وروي عمر رض عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال من اعطي شيئا من غير مسئلة فليأخذ
فانما هو رزق رزقه الله تعالى وروى الاعمش رض عن ابراهيم
انه لم ير بأسا بالاخذ من الامراء وعن حبيب بن ابي ثابت رح انه قال
رايت هدايا المختار يأتي الى ابن عمر رض وابن عباس رض فيقبلانها
وعن الحسن انه كان يأخذ هدايا الامراء وروي محمد بن الحسن رح
عن ابي حنيفة رح عن حماد رح ان ابراهيم النخعي رح خرج الى زهير بن
عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان يطلب جائزة هو وابو زر

ذا بوزر الهمداني قال محمد رح وبه ناخذ ما لم نعرف شيئا من عطائه
حراما بعينه وهذا قول ابي حنيفة رح انتهى وهكذا في الظهيرية و
زادوا صحابه بعد ابي حنيفة رح ولعلك يختلج في قلبك ما سبب
امتناع الورع من الشبهات والاخذ بالقول الاحوط في هذا الزمان
فنقول بسبب اربعة اشياء الاول غلبة الجهل على التجار والصناع
والاجراء والشركاء في الاصل او العقد ولا يراعون شرايط الشروع
في معاملاتهم فتفسد او تبطل او تكره فيكون مسكوبهم حراما او
خبيثا والثاني غلبة الظلم من الغصب والسرقة والخيانة والتزوير
ونحوها والثالث والرابع ان قوام البدن وانتظام المعاش
بالنقود والحبوب ونحوها مما يخرج من الارض والغالب المستعمل
في العقود والمعاملات الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ منها وزن
درهم واحد شرعي والطامعون من احداث الفسقة والكفرة يقطعونها
حتى صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من المعدودات
في التبايع والاستقراض ويجردا وزنها والفضة وزنية ابدا بالنص الثابت
رح عليه فلا يتبدل بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا مذهب
ابي حنيفة ومحمد رح ورواية ظاهرة عن ابي يوسف رح وعنه اعتبار
العرف فقط مطلقا فاذا كانت وزنية ابدا يلزم بيان وزنها في

التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذا لم يكن مشارا اليه
شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزن لا يعلم بالعد كالعكس
فاذا لم يبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها
ولا يخلص ولا حيلة في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي
يوسف والامر الاراضي في زماننا مشوش جدا اذ اصحابها يتصرفون
فيها تصرف الملاك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون
خراجها من الوظف والمقاسمة الى المقاتلة او غيرها ممن عينه السلطان
الا انهم اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لاخذ الخراج
وكذا اذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يورثونها فقط دون سائر
الورثة ولا يقضى منها ديونه ولا ينفذ وصاياه والا فيبيعها من
عينه السلطان فاذا اعتبرنا باليد وقلنا ان الارض ملك
لذي اليد يلزم ان يكون ميراثا لكل الورثة بعد ان يقضى منها
ديونه وينفذ وصاياه فحرمان ما عدا الاولاد الذكور وعدم
القضاء والتنفيذ ظلم وتصرفهم فيها وتصرف من عينه السلطان
اذا لم يكن في الورثة اولاد ذكور تصرف في ملك الغير فيكون الحاصل
منها خبيثا قال في التاتارخانية رجل غصب ارضا فاجرها او
اخذ غلته او زرع الارض بكرا فخرج منها ثلثة اكرار يأخذ رأس ماله

ماله الكر ويتصدق بالفضل والكر بين ويعني النقصان وهذا في
قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله في البيع حراما لمن عينه
السلطان عدوانا وان قلنا بخروج الاراضي او اكثرها من ملك ذي
اليد بالكلية وفيه فساد عظيم وان قلنا ان الاراضي ليست بمملوكة
لاصحابها ورقبتها لبيت المال كما هو المعهود في زماننا وما تقدم
مما يعرفه اباؤنا واجدادنا ان السلطان اذا فتح بلدة لا يقسم
اراضيها بين الغانمين وهذا جائز اذ الامام مخير بين القسمة و
الابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بوضع الخراج يكون تصرف ذي اليد
فيها باحد طريقين قال في التاتارخانية السلطان اذا دفع اراضي
لا مالك لها وهي التي تسمى اراضي المملكة الى قوم ليعطوا الخراج
جاز وطريق الجواز باحد الشيئين اما اقامتهم مقام الملاك في
الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون المأخوذ منهم
خراجا في حق الامام اجرة في حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين لا يجري
فيها البيع والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها اما على الاول
فلانه اقامهم مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقاتلة عن
الضياع اعني الخراج فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها واما الثاني
فظاهر فيكون مع فوت المنهيات الطاعة تخميتها حراما ورشوة وهذا اصح

الاحتمالين واقل مخالفة للشرع الشريف وضررا للناس فيجب الحمل عليه
فيكون انتقالها للاولاد الذكور بطريق التقسيم ايضا لا بالارث
واما جعل بيعها اجارة فاسدة ليجعل مقدار اجر المثل للبائع فغير
جائز لوجهين اصلا اما اولا فلان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع في
القول المختار للفتوى خصوصا اذا لم يوجد التوقيت قال الامام
... ... على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء
وفي العتابية والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت
واما ثانيا فلانه قد سبق ان الاقامة مقام الملاك ليس لها جهة
... ... فلا يملك الاجارة في الطريق الاول وكذا في الثاني
لوجهين الاول ان كون الخراج اجرة في حق ذي اليد لضرورة عدم
... ... ومعناه هنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لا تجب الا على
المالك ... اجرة في حق ذي اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا اسقط
وجوب بيان قدر الاجرة وجاز مع جهالتها في خراج المقاسمة فهو
في الحقيقة خراج ولذا لا يجوز صرفه الا الى مصارف الخراج فاذا لم يكن
اجرة حقيقة من كل وجه لا يجوز لصاحبها اجارتها والثاني ان الخراج
يؤخذ منه المتصرف فاذا كان شراؤه استيجارا وثمنه اجرة معجلة لا
يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب ... يجب

ان يجب الخراج على البائع ويؤخذ منه واما ثالثا فلان البائع او
المشتري قد يموت في مدة قريبة فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة
المعجلة فالحق ان بيعها باطل والمأخوذ رشوة يجب ردها الى
معطيها فاذا تقرر هذا فالاخذ بالقول الاحوط فضلا عن الورع
عن الشبهات ... ان لا يعامل مع الناس لانه كالاعيون ...
الحرام بالصرف والهبة لا يجوز بالبيع والاجارة ... ...
حلالا والخبيث يجب على مالكه تصدقه فياثم بغيره من البيع ونحوه
ولا يجوز الاخذ منه بشرائه ونحوه الا ان يتصدق عليه وهو ... ...
العزلة عن الناس وسكنى المغارات وبطون الاودية ورعي
الكلاء والعشب ولبسهما والانسان مدني بالطبع وفي هذا حرج عظيم
وتكليف بما لا يطاق ... مستغنيان بالنفي فتعين الاخذ ...
في هذا الزمان بما قال محمد رح ومن تبعه من المشايخ وهو جواز ...
التناول من جواز اخذ المال الغير باذنه ورضاه بعوض وبلا عوض
ما لم يعلم انه بعينه حرام ... لم يثبت في الشرع من ان اليد
دليل الملك وان الاصل في الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول
الا باليقين مثله وان الاثمان النقود لا تتعين في العقود والفسوخ
لا سيما الصحيحين بل انما يثبت في الذمة ... ومنجز اشتغال في

البيع وبما قال الكرخي رح وقد صرح ابكون الفتوى عليه في زماننا ان
المشتري بحرام بعينه حلال طيب الا ان يشار اليه حين العقود ويسلم
فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة رح من ان الخلط الرافع
للتمييز استهلاك موجب للتملك والضمان وبما روي عنه ان
... ... الطيب وجوب الضمان لا اداؤه نعم ما لا يدرك كله لا يترك
كله ... والاحوط الاحتراز عن الشبهات مما فيه امارة ظاهرة
للحرمة وممن له شهرة تامة بالظلم والغصب او السرقة او الخيانة
او التزوير او نحوها مما يمكن الاحتراز عنه ... ... افضل اولى
... او فعل ما تركه كذلك فاذا لم يمكن الورع عن الشبهات
الكلية في زماننا فالمرجو من فضل الله تعالى ان من اتقى وتورع
في غيره ان يحصل له ثواب المتقي المتورع في الكل لان الطاعة
بحسب الطاقة **الفصل الثالث** في امور مبتدعة باطلة اكب
الناس عليها على ظن انها قرب مقصودة وهذه كثيرة فلنذكر
اعظمها منها وقف الاوقاف سيما النقود لتلاوة القرآن العظيم
او لان يصلي نوافل او لان يسبح او لان يهلل او يصلي على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطي ثوابها لروح الواقف او لروح من
اراده ومنها الوصية باتخاذ الطعام ... يوم موته او بعده

او بعده وباعطاء دراهم معدودة لمن يتلو القرآن لروحه او يسبح
له او يهلل او يبيت عند قبره رجالا اربعين ليلة او اكثر او اقل
وبان يبني على قبره بناء وكل هذه بدع منكرات والوقف والوصية
باطلان والمأخوذ منهما حرام للآخذ وهو عاص بالتلاوة والذكر
لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسالتنا السيف الصارم ... اذا
لها لكون وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فعليك ب...
لمها حتى تعلم حقيقة مقالنا ونقول الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد
اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
اللهم صل وسلم على محمد سيد المرسلين وعلى آله واصحابه
اجمعين والحمد لله رب العالمين تمت تمت تمت
قد وقع الفراغ من تحرير هذه النسخة الشريفة على يد عبد الضعيف
المذنب المحتاج الى رحمة ربه الغني الوهاب مصطفى بن شعبان
... ... ولجميع المسلمين في سنة ثمان ومائتين ...
في شهر رمضان في يوم ثمانية عشر في وقت الضحى في بلدة دياربكر
في مدرسة مسعوديه آه من عدم الالتفات بعد التحصيل وعدم
الحفظ تمت تمت

بو مسئلهده ائمۀ حنفیه مذهبی اوزره جواب نه در
فی زماننا دخان مزیل نور ایمان و حاصل ابوله شیطان و
صنعت اهل فساد و طغیان دیدکلری خبیث الرائحه
و خبیث الطعم و خبیث الاسم و خبیث الوسم اولان
مورادلک شربنه مقر اولان ادملر و حل طوتنه اقامت
بینه ایدن شخصلر حقنده حکم شریف مشروع وامر
منیف معقول و منقول بیانیله مثاب اولنمق مقرر کتاب
و سنت و اجماع اهل مستنبط اوله تحریر ایله اجر جزیل و
ثواب جمیل حقنده بیان بیوریله متابع اولنه
ائمۀ اربعه اتفاق ایتمشلردر که حکم سلطان شرع شریفه
مطابق اولدقده اطاعت واجبدر پس دخان حقنده
تنبیه سلاطین عظام و قوعندن صکره حرمتنده مترددد
اولنلرک اولئک کالانعام بل هم اضل حقلرنده حجۀ ناطقه در
زیرا ایۀ کریمه یا ایها الذین امنوا اطیعوا الله و اطیعوا الرسول
و اولو الامر منکم و حدیث نبوی من اطاعنی فقد اطاع الله
و من عصانی فقد عصی الله ومن یطع الامیر فقد اطاعنی ومن یعص
الامیر فقد عصانی وجوب اطاعت اولی الامره دا برهان ساطعدر
و امثال اولی کیمسه لرکه حرمتنی اقرار ایدوب شربنی اصرار ایدنلر
نفسلرینه ظلم ایدوب عصیان طریقنه سالک اولورلر
اعاذنا الله

اعاذنا الله من شرور انفسنا و من سیئات اعمالنا قال الله تعالی
یسئلونک ماذا احل لهم قل احل لکم الطیبات ما لم تستخبثه
الطباع السلیم و لم تنفر عنه و من مفهومه حرم مستخبثات العرب
قاضی بیضاوی فی سورة المائدة ثم اعلم ان العبرة فی الاستلذاذ و الاستطابة
باهل المروة و الاخلاق الجمیلة فان اهل البادیة یستطیبون اکل جمیع
الحیوانات الی هنا کلام الامام شیخزاده من عینه و یعلم منه معرفة المستخبثات
و هو ما لا یستطیبه اصحاب الطباع السلیمة فی وقت الخصب قاضی عضد
فی سورة المائدة و کقوله تعالی و یحل لهم الطیبات و یحرم علیهم الخبائث
قال فی المفاتیح الخبائث ما یستقذره الطبع و یتألم النفس به
قاضی عضد فی سورة الاعراف و اذا ولاهم امیرا فامرهم الامیر بشیء
لا یدرون انهم ینتفعون به ام لا کان علیهم اطاعته ما لم یأمرهم
بالمعصیة او بما یلوح الهلاک فیه غالبا فان اختلفوا فی ذلک منهم
من یقول فیه الهلاک و منهم من یقول فیه النجات فعلیهم طاعته
لان مخالفة الامیر حرام الا اذا اتفق الاکثر علی ان فیه الهلاک
فحینئذ یتبع الاکثر قاضیخان فی کتاب السیر فصل فیما یصلح للاماره
بو مقرر کلامندن مفهوم اولدرکه صلحاء امت و اتقیا ملت
طبیعتلری بو شیء مستخبثات ایدوب خبیث عد ایدرلر اول شیء حرام
اولنور و بو دخان دیدکلری تنفر طبعلری طبعنده اولمق اظهر من الشمس در
لکن شاربلری بالک عدم تنفرلرندن باغلرلک انجاسندن نفرت ایتدکلری کبیدر
ندیرا طبعلری سلیم دکلدر نقل من فحواه
کتبه الفقیر الی الله الحی محمد المأمون الدعو بالواقف
١٢٤٧
٢٩ ل